الالتزامات الدولية للعراق في مواجهة التغير المناخي

أ.د.سيروان حامد أحمد
قسم القانون، كلية القانون والادارة،
جامعة حلبجة
Sirwan.ahmed@uoh.edu.iq

سۆران عثمان رحمان
قسم القانون، كلية القانون والادارة،
جامعة حلبجة
soran.rahman@uoh.edu.iq

الكلمات المفتاحية: التغير المناخي، الالتزامات الدولية، العراق، اتفاق باريس، الامتثال المناخي، القانون الدولي.

كيفية اقتباس البحث

أحمد، سيروان حامد ، سۆران عثمان رحمان، الالتزامات الدولية للعراق في مواجهة التغير المناخي،جلة مركز بابل للدراسات الانسانية، حزيران ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٦ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Iraq's international obligations in addressing climate change

. Prof. Dr.Sirwan Hamd Ahmed
Department of Law, College of Law and Administration, University of Halabja

Soran Othman Rahman
Department of Law, College of Law and Administration, University of Halabja

Keywords : Climate change, international commitments, Iraq, Paris Agreement, climate compliance, international law**.**

How To Cite This Article
Ahmed, Sirwan Hamd , Soran Othman Rahman, Iraq's international obligations in addressing climate change,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, june 2026,Volume:16,Issue 6.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

This study analyses the global legal framework regulating the Republic of Iraq's obligations to combat climate change. It examines the treaty underpinnings that support these pledges, specifically the United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC) and the Paris Agreement. The study investigates the characteristics of these commitments, analysing their behavioural and outcome-oriented dimensions, as well as their influence on Iraqi national legislation and policies. This document evaluates international legal frameworks for executing climate obligations, encompassing transparency protocols, regular reporting, and Conferences of the Parties (COPs), while also examining the present status of national adherence amid the economic and institutional obstacles confronting Iraq.
The research suggests that Iraq, as a developing nation, exhibits legal flexibility in fulfilling its obligations. This flexibility is, however, mitigated by structural difficulties that impede effective application. This requires fortifying the national legislative and administrative framework and augmenting international collaboration to attain equilibrium between

developmental needs and global climate commitments. The research structure is defined and divided into three sections. The first section examines the international legal basis for Iraq's obligations in addressing climate change. The second section explores the international legal mechanisms for implementing Iraq's climate commitments and their implications. The third section addresses national challenges and mechanisms for enhancing implementation and compliance in Iraq.

The research employs a legal analysis approach, focusing on relevant international treaties and climate agreements, interpreting their content, and clarifying the resulting legal obligations.

A variety of methodological tools are used. The descriptive approach is employed to clarify the Iraqi national institutional framework and the implementation of climate commitments. The comparative approach is used to a limited extent to examine the differences between developed and developing countries within the international legal framework for climate, as well as to assess Iraq's position within this classification.

الملخص

تحلل هذه الدراسة الإطار القانوني العالمي الذي ينظم التزامات جمهورية العراق بمكافحة تغير المناخ. وتدرس الأسس التعاهدية التي تدعم هذه الالتزامات، وتحديداً اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاقية باريس. كما تبحث الدراسة خصائص هذه الالتزامات، محللةً أبعادها السلوكية والنتائجية، فضلاً عن تأثيرها على التشريعات والسياسات الوطنية العراقية. وتقيّم هذه الوثيقة الأطر القانونية الدولية لتنفيذ الالتزامات المناخية، بما في ذلك بروتوكولات الشفافية، والتقارير الدورية، ومؤتمرات الأطراف (COPs)، مع دراسة الوضع الراهن للالتزام الوطني في ظل العقبات الاقتصادية والمؤسسية التي تواجه العراق.

تشير الدراسة إلى أن العراق، كدولة نامية، يُظهر مرونة قانونية في الوفاء بالتزاماته. إلا أن هذه المرونة تحدها صعوبات هيكلية تعيق التطبيق الفعال. ويتطلب ذلك تعزيز الإطار التشريعي والإداري الوطني، وتوسيع نطاق التعاون الدولي لتحقيق التوازن بين الاحتياجات التنموية والالتزامات المناخية العالمية. يتم تحديد و تقسيم هيكلية البحث إلى الثلاثة المطالب، يخصص المطلب الأول الى دراسة الأساس القانوني الدولي لالتزامات العراق في مواجهة التغير المناخي ، و المطلب الثاني، الآليات القانونية الدولية لتنفيذ الالتزامات المناخية المتعلقة بالعراق وآثارها، والمطلب الثالث التحديات الوطنية وآليات تعزيز التنفيذ والامتثال في العراق.

استخدم البحث أسلوب التحليل القانوني، مع التركيز على دراسة المعاهدات الدولية ذات الصلة واتفاقيات المناخ، وتفسير مضمونها، وتوضيح الالتزامات القانونية المترتبة عليها.

استُخدمت أدوات منهجية مساعدة متنوعة. فقد استُخدم المنهج الوصفي لتوضيح الإطار المؤسسي الوطني العراقي وتفعيل التزامات المناخ، بينما استُخدم المنهج المقارن بشكل محدود لدراسة الفروقات بين الدول المتقدمة والنامية ضمن الإطار القانوني الدولي للمناخ، وكذلك لتقييم مكانة العراق ضمن هذا التصنيف.

پوختە

ئەم توێژینەوەیە چوارچێوەی یاسایی جیهانی شی دەکاتەوە کە پابەندبوونەکانی کۆماری عێراق بۆ بەرهنگاربوونەوەی گۆڕانی کەشوهەوا بەڕێوەدەبات. بەدواداچوون بۆ بنەماکانی پەیماننامە دەکات کە پشتگیری لەم بەڵێنانە دەکەن، بە تایبەتی ڕێککەوتننامەی چوارچێوەی نەتەوە یەکگرتووەکان بۆ گۆڕانی کەشوهەوا (UNFCCC) و ڕێککەوتنی پاریس. هەروەها توێژینەوەکە بەدواداچوون بۆ تایبەتمەندییەکانی ئەم پابەندبوونانە دەکات، بە شیکردنەوەی ڕەهەندە ڕەفتارییەکان و دەرئەنجامەکانیان، هەروەها کاریگەرییەکانیان لەسەر یاسا و سیاسەتە نیشتمانییەکانی عێراق. ئەم بەڵگەنامەیە چوارچێوە یاساییە نێودەوڵەتییەکان بۆ جێبەجێکردنی پابەندبوونەکانی کەشوهەوا هەڵدەسەنگێنێت، لەوانە پرۆتۆکۆڵی شەفافیەت، ڕاپۆرتکردنی خولیی، و کۆنفرانسی لایەنەکان (COPs)، هاوکات لە دۆخی ئێستای پابەندبوونی نیشتمانی لە ژێر ڕۆشنایی ئاستەنگە ئابووری و دامەزراوەییەکانی بەردەم عێراقدا دەکۆڵێتەوە.

توێژینەوەکە ئاماژە بەوە دەکات کە عێراق وەک وڵاتێکی گەشەسەندوو نەرمی و نەرمی یاسایی لە جێبەجێکردنی بەڵێنەکانیدا نیشان دەدات. بەڵام ئەم نەرمییە بەهۆی کێشە پێکهاتەییەکانەوە سنووردارە کە ڕێگری لە جێبەجێکردنی کاریگەر دەکەن. ئەمەش پێویستی بە بەهێزکردنی چوارچێوەی یاسایی و کارگێڕی نیشتمانی و فراوانکردنی هاوکاری نێودەوڵەتی هەیە بۆ بەدەستهێنانی هاوسەنگی لە نێوان پێداویستییەکانی گەشەپێدان و پابەندبوونەکانی کەشوهەوای جیهانی.

کلیلە ووشە : گۆڕانی کەشوهەوا، پابەندبوونە نێودەوڵەتییەکان، عێراق، ڕێککەوتنی پاریس، پابەندبوون بە کەشوهەوا، یاسای نێودەوڵەتی.

المقدمة

أولاً: التعريف بالموضوع البحث:

تشكل ظاهرة تغير المناخ أحد أبرز التحديات القانونية والبيئية التي تواجه المجتمع الدولي، لما تخلّفه من آثار واسعة تمس الأمن الغذائي والمائي والاقتصادي، ولا سيما في الدول النامية الأكثر هشاشة، ومنها العراق. وقد أسفر ذلك عن نشوء إطار قانوني دولي متكامل، قوامه اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وما تلاها من صكوك، أبرزها بروتوكول كيوتو واتفاق باريس للمناخ، التي كرست التزامات قانونية تتعلق بالتخفيف من الانبعاثات، والتكيف، وتعزيز الشفافية.

وانضم العراق إلى هذا النظام القانوني، ولا سيما بعد تصديقه على اتفاق باريس، مما رتّب عليه جملة من الالتزامات الدولية، من بينها إعداد وتحديث المساهمات المحددة وطنياً، وخفض الانبعاثات ضمن قدراته الوطنية، والالتزام بمتطلبات الإبلاغ والشفافية. كما تسعى الدولة، بالتعاون مع الشركاء الدوليين، إلى مواءمة سياساتها المناخية مع هذه الالتزامات رغم التحديات الاقتصادية والمؤسسية.

ثانياً: أهمية البحث:

تبرز أهمية دراسة هذه الالتزامات في بيان طبيعتها القانونية ومدى إلزاميتها، وتحليل فئاتها وآليات تنفيذها، فضلاً عن تقييم مدى امتثال العراق لها.

ثالثاً: مشكلة البحث:

ان المشكلة الرئيسية لهذا البحث تتمثل في مدى يوفق العراق بفعالية بين التزاماته الدولية المتعلقة بتغير المناخ وأطره القانونية والمؤسسية المحلية، و العقبات التي تعيق التنفيذ الناجح لهذه الالتزامات.

وينتج عن ذلك عدة أسئلة فرعية، لا سيما:

- ما هي التزامات العراق القانونية الدولية بموجب النظام المناخي الدولي؟
- ما مدى فعالية الإجراءات القانونية الدولية في ضمان الوفاء بهذه الالتزامات؟
- ما هي أبرز التحديات الوطنية (التشريعية والمؤسسية والاقتصادية) التي تواجه العراق؟

تتوافق هذه القضية مع الدراسات السابقة، التي تشير إلى أن فعالية استجابة العراق لتغير المناخ تتوقف على مدى التكامل بين السياسات الوطنية والالتزامات الدولية.

رابعاً: منهجية البحث:

استخدم البحث أسلوب التحليل القانوني، مع التركيز على دراسة المعاهدات الدولية ذات الصلة واتفاقيات المناخ، وتفسير مضمونها، وتوضيح الالتزامات القانونية المترتبة عليها.

استُخدمت أدوات منهجية مساعدة متنوعة. فقد استُخدم المنهج الوصفي لتوضيح الإطار المؤسسي الوطني العراقي وتفعيل التزامات المناخ، بينما استُخدم المنهج المقارن بشكل محدود لدراسة الفروقات بين الدول المتقدمة والنامية ضمن الإطار القانوني الدولي للمناخ، وكذلك لتقييم مكانة العراق ضمن هذا التصنيف.

خامساً: خطة البحث:

يتم تحديد و تقسيم هيكلية البحث إلى الثلاثة المطالب، يخصص المطلب الأول الى دراسة الأساس القانوني الدولي لالتزامات العراق في مواجهة التغير المناخي ، و المطلب الثاني، الآليات القانونية الدولية لتنفيذ الالتزامات المناخية المتعلقة بالعراق وآثارها، والمطلب الثالث التحديات الوطنية وآليات تعزيز التنفيذ والامتثال في العراق.

المطلب الأول

الأساس القانوني الدولي لالتزامات العراق في مواجهة التغير المناخي

يقوم النظام القانوني الدولي لمواجهة التغير المناخي على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تهدف إلى تنظيم جهود الدول في الحد من الانبعاثات الغازية والتكيف مع آثار التغير المناخي. وقد انضم العراق إلى عدد من هذه الاتفاقيات، مما يجعله ملتزماً بتنفيذ ما تتضمنه من قواعد وأحكام قانونية. كما أن طبيعة هذه الالتزامات تتحدد في ضوء تصنيف العراق ضمن الدول النامية، وهو ما يؤثر في نطاق الالتزامات المترتبة عليه وآليات تنفيذها.

الفرع الأول

الأساس القانوني الدولي لانضمام العراق إلى الاتفاقيات والأطر المناخية الدولية

يعد انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتغير المناخ مؤشراً بالغ الأهمية على اندماجه في الإطار القانوني الدولي الحديث، لا سيما فيما يتعلق بحماية البيئة والتخفيف من مخاطر تغير المناخ العالمي. ويتطلب تحديد التزامات العراق المناخية ووضعه القانوني الدولي في هذا المجال تحليل الأساس القانوني لعملية الانضمام، سواء في سياق القانون الدولي أو ضمن الإطار الدستوري والقانوني الوطني. ولا تكتسب المعاهدات الدولية نفاذاً محلياً ملزماً إلا بعد استكمال إجراءات التصديق الدستورية والتشريعية.

أولاً: الإطار الدستوري والقانوني العراقي الخاص بالتصديق على المعاهدات الدولية:

يُعدّ التصديق على المعاهدات الدولية في النظام القانوني العراقي مرحلةً مفصلية لدمج الالتزامات الدولية في البنية القانونية الداخلية، إذ لا تكتسب المعاهدة قوة الإلزام الوطني إلا بعد استكمال الإجراءات الدستورية والتشريعية المقررة. وقد أولى دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ هذه

المسألة عنايةً خاصة، بما يعكس حرص الدولة على المواءمة بين متطلبات السيادة الوطنية واحترام التزاماتها الدولية، من خلال إطار دستوري يحدد المبادئ العامة، وتشريع تنظيمي يضبط الإجراءات التفصيلية.

ينطلق هذا الإطار من مرتكزين دستوريين أساسيين؛ يتمثل الأول في المادة (٨) من الدستور التي تُقرّ التزام جمهورية العراق باحترام القانون الدولي، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وإقامة العلاقات الدولية على أساس المصالح المشتركة والتعامل بالمثل[١] ويؤسس هذا النص لاعتراف دستوري صريح بمكانة الالتزامات الدولية، مع إخضاعها في الوقت ذاته لحدود النظام القانوني الوطني.

أما المرتكز الثاني فيتعلق بتوزيع الاختصاصات بين السلطات الدستورية بشأن إبرام المعاهدات؛ إذ منحت المادة (٨٠/سادساً) مجلس الوزراء صلاحية التفاوض والتوقيع الابتدائي على المعاهدات الدولية باعتبارها جزءاً من السياسة الخارجية للدولة[٢]، في حين أناطت المادة (٦١/رابعاً) بمجلس النواب سلطة الموافقة على التصديق عليها بقانون يُسنّ بأغلبية ثلثي أعضائه، على أن تُستكمل الإجراءات بالمصادقة النهائية من رئيس الجمهورية استناداً إلى المادة (٧٣)[٣]. ويجسّد هذا التسلسل توازناً دقيقاً بين الدور التنفيذي في التفاوض، والدور التشريعي في منح الشرعية الداخلية للالتزام الدولي.

وتنبع أهمية هذا التنظيم من إدراك المشرّع العراقي أن الموافقة البرلمانية على المعاهدات ليست إجراءً شكلياً، بل تمثل تعبيراً عن الإرادة الشعبية عبر ممثليها، وتُشكّل الحدّ الفاصل بين الالتزام الدولي في مستواه الخارجي، والالتزام القانوني الداخلي القابل للتطبيق والنفاذ[٤] وعلى هذا الأساس، لا تُعدّ المعاهدة ملزمة داخلياً لمجرد التوقيع عليها، ما لم تُستكمل إجراءات التصديق وفقاً للدستور.

ويتعزز هذا الإطار الدستوري بقانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، الذي يُمثّل الإطار التنظيمي التفصيلي لإبرام المعاهدات الدولية في العراق. فقد عرّف القانون المعاهدة بأنها (اتفاق مكتوب يُبرم بين جمهورية العراق أو حكومتها وبين دولة أو أكثر أو منظمة دولية، بقصد إحداث آثار قانونية، ويحكمه القانون الدولي، بغض النظر عن تسميته أو شكله)[٥]، وهو تعريف يتماشى مع أحكام اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩، مع مراعاة خصوصية النظام الدستوري العراقي.

وينظم هذا القانون مراحل التفاوض والتوقيع والتصديق والنشر في الجريدة الرسمية، كما يُلزم بإيداع وثائق التصديق لدى الجهة الدولية المختصة، مؤكدا أن التصديق يعد قرارا نهائيا صادرا

عن السلطة الدستورية المختصة، وأن التوقيع وحده لا ينشئ التزاما داخليا ما لم يصدر قانون التصديق عن مجلس النواب وتتم المصادقة عليه من رئيس الجمهورية[٦]. وبذلك، تتحول المعاهدة بعد استكمال هذه الإجراءات إلى جزء من النظام القانوني الداخلي، وتُطبّق كأي تشريع وطني عادي، مع بقائها أدنى مرتبة من الدستور[٧].

بناءً على ذلك، يتبين أن الإطار الدستوري والقانوني العراقي الخاص بالتصديق على المعاهدات الدولية يُمثل نموذجاً متوازنًا يُحقق تكامل السياسة الخارجية مع الالتزام بالقانون الداخلي، ويؤكد أن الدولة العراقية عبر آلياتها الدستورية تحافظ على سيادتها بينما تنخرط في العلاقات الدولية بما يتماشى مع التزاماتها القانونية.

ثانياً: تاريخ انضمام العراق إلى النظام الاتفاقي للمناخ والطبيعة القانونية للالتزامات الناشئة عنه

يُعد انضمام جمهورية العراق إلى الصكوك الدولية المعنية بتغير المناخ خطوة أساسية في إدماج الدولة ضمن النظام القانوني الدولي للمناخ، ولاسيما في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاق باريس، اللتين تشكلان الركيزة القانونية الرئيسية للتعاون الدولي في مواجهة ظاهرة تغير المناخ. فقد اعتمدت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المنعقد في ريو دي جانيرو سنة ١٩٩٢، ودخلت حيز النفاذ في آذار/مارس ١٩٩٤، وتهدف إلى تثبيت تركيزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يمنع التدخل البشري الخطير في النظام المناخي العالمي [٨].

وفي هذا السياق اتخذ العراق الإجراءات الدستورية والتشريعية اللازمة للانضمام إلى هذه الاتفاقية، حيث انضم إليها رسمياً في ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٠٩ [٩]، بعد موافقة مجلس النواب وإيداع وثيقة التصديق لدى الجهة الدولية المختصة، الأمر الذي أفضى إلى التزامه بالمبادئ العامة للتعاون الدولي في مجال التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، فضلاً عن الالتزام بتقديم التقارير الدورية المتعلقة بالانبعاثات الوطنية [١٠].

وتعزيزاً لهذا الانخراط في النظام الاتفاقي للمناخ، وقّع العراق على اتفاق باريس في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ثم استكمل الإجراءات الدستورية اللازمة للتصديق عليه، حيث أودع وثيقة الانضمام لدى الأمم المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١، الأمر الذي أدى إلى دخول الاتفاق حيز النفاذ بالنسبة للعراق وارتب عليه التزامات قانونية دولية ضمن الإطار المؤسسي للاتفاق[١١]. وقد تعزز هذا الالتزام بإصدار القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

والذي يمثل الأداة التشريعية الوطنية التي تُدمج الالتزامات الدولية في النظام القانوني الداخلي للدولة [١٢].

وفي ضوء ذلك قدم العراق مساهماته المحددة وطنياً (NDCs) التي تتضمن أهدافه في خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتنفيذ سياسات التكيف مع آثار تغير المناخ، حيث قدم مساهمته الأولى عام ٢٠٢١، ثم النسخة المحدثة (٣.٠) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥، متضمنة هدفاً يتمثل في خفض الانبعاثات بنسبة (٢٢%) بحلول عام ٢٠٣٥ مقارنة بسيناريو الأعمال المعتادة، منها (٥%) غير مشروطة و(١٧%) مشروطة بالدعم الدولي[١٣].

كما يلتزم العراق، بموجب هذا الإطار الاتفاقي، بوضع استراتيجيات وطنية للتكيف وتعزيز قدراته المؤسسية والمالية وتقديم تقارير دورية وفق نظام الشفافية المعتمد في اتفاق باريس، بما يضمن متابعة التقدم المحرز في تنفيذ التزاماته المناخية [١٤].

وتنسجم هذه الإجراءات مع الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج أهداف الاتفاقيتين في السياسات البيئية والاقتصادية للدولة، من خلال إنشاء إطار مؤسسي قادر على تنفيذ الالتزامات الدولية بدعم من التعاون الدولي ونقل التكنولوجيا والمساعدات التقنية، بما يحقق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وحماية البيئة [١٥].

ومن حيث الطبيعة القانونية لهذه الالتزامات، يثير انضمام الدول إلى المعاهدات الدولية مسألة تحديد نطاق المسؤوليات الناشئة عنها، إذ يميز الفقه الدولي بين الالتزامات السلوكية (Obligations of Conduct)التي تفرض على الدولة بذل العناية الواجبة واتخاذ التدابير المناسبة لتحقيق هدف معين، والالتزامات القائمة على النتائج (Obligations of Result) التي تفرض تحقيق نتيجة قانونية محددة، ويعود الأساس النظري لهذا التمييز إلى الفقيه الفرنسي رينيه ديموغني الذي فرق بين الالتزامات القائمة على بذل العناية والالتزامات الهادفة إلى تحقيق نتيجة معينة[١٦].ورغم أن بعض الفقه اعتبر هذا التقسيم ثنائياً جامداً قد يؤدي إلى تبسيط مفرط للتحليل القانوني[١٧]، فإن اتجاهًا حديثاً في الفقه الدولي، يمثله السير جيمس كروفورد، يرى أن هذا التمييز لا ينبغي فهمه بوصفه ثنائية صارمة، بل طيفاً مرناً يتحدد وفق نص المعاهدة وسياقها ونية الأطراف المتعاقدة [١٨].

وقد عزز قانون إبرام المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥ هذا التنظيم من خلال تحديد الإجراءات التفصيلية لإبرام المعاهدات والتصديق عليها، بما في ذلك عرض المعاهدة على الجهات المختصة، والحصول على موافقة مجلس النواب، ثم نشرها في الجريدة الرسمية مع قانون

التصديق أو الانضمام، الأمر الذي يؤدي إلى إدماجها في النظام القانوني الوطني كجزء من القانون الداخلي[١٩]، مما يستلزم أغلبية ثلثي الأصوات لبعض المعاهدات ذات الأهمية البالغة[٢٠]. وبموجب هذا الإطار الدستوري والقانوني انضم العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس، اللذين يمثلان الإطار القانوني الدولي الأساسي للتعاون الدولي في مجال التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه[٢١].

وتتميز الالتزامات الناشئة عن هاتين الاتفاقيتين بطابع مركب يجمع بين الالتزامات السلوكية والنتائجية؛ إذ تفرض على الدول الأطراف اتخاذ تدابير تشريعية وتنظيمية ووضع سياسات وطنية للحد من الانبعاثات وتعزيز التكيف، وهي التزامات سلوكية تتعلق ببذل الجهد وتنفيذ الإجراءات المناسبة [٢٢]، في حين تتجلى العناصر النتائجية في بعض الآليات الإجرائية مثل تقديم المساهمات المحددة وطنياً والتقارير الدورية وفق نظام الشفافية والمراجعة الدولية، والتي تتضمن مؤشرات قابلة للقياس لتقييم مدى التقدم في تنفيذ التعهدات المناخية[٢٣]. وعلى هذا الأساس، يمثل النظام القانوني لاتفاق باريس نموذجاً هجيناً يجمع بين الالتزامات السلوكية التي تركز على السياسات والإجراءات الوطنية، والالتزامات ذات الطابع النتائجي التي تتجسد في المؤشرات الكمية الواردة في المساهمات المحددة وطنياً والتقارير الدورية للدول الأطراف[٢٤].

وتظهر الحالة العراقية هذا الطابع المركب بوضوح، إذ يلتزم العراق، بعد انضمامه إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية واتفاق باريس، بتعديل تشريعاته الوطنية ووضع سياسات بيئية ومؤسسية وتنفيذ برامج وطنية للتخفيف والتكيف وتقديم تقارير دورية إلى الهيئات الدولية المختصة، وهي التزامات سلوكية تتعلق باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف المناخية[٢٥]. وفي المقابل، تتضمن المساهمات المحددة وطنياً أهدافاً كمية قابلة للقياس مثل خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة محددة خلال فترة زمنية معينة، الأمر الذي يضفي على بعض جوانب التنفيذ الوطني طابعاً نتائجياً قابلاً للتقييم والمراجعة في إطار النظام الدولي للمناخ[٢٦].

وبذلك يتضح أن انضمام العراق إلى الصكوك الدولية للمناخ لا يقتصر على إقرار التزام سياسي عام، بل ينشئ منظومة متكاملة من الالتزامات القانونية الدولية التي تتراوح بين الالتزامات السلوكية القائمة على بذل العناية الواجبة والالتزامات النتائجية القابلة للقياس، الأمر الذي يفرض على الدولة اعتماد سياسات وتشريعات وطنية فعالة لضمان الامتثال لهذه الالتزامات ضمن إطار التعاون الدولي لمواجهة تغير المناخ [٢٧].

بناء على ماسبق، أن التمييز بين المسؤوليات السلوكية والتبعية يعد أداةً أساسيةً لفهم مسؤولية الدولة بموجب القانون الدولي العام، ولتقييم مدى التزام الدولة الفعلي بالالتزامات الدولية بعد

انضمامها إلى المعاهدة. يكتسب هذا التمييز أهميةً عمليةً ووطنيةً عند تطبيقه ضمن إطار دستوري كالإطار الدستوري العراقي، حيث تُعد عملية التصديق التشريعي حاسمةً لدمج المسؤوليات الخارجية في القانون المحلي. ونتيجةً لذلك، يواجه العراق، شأنه شأن العديد من الدول الأخرى، تحدياً مزدوجاً في تنفيذ المعاهدات: الالتزام بالالتزامات السلوكية من خلال مراجعة السياسات والتشريعات الوطنية، وتنفيذ الالتزامات التبعية من خلال عرض أهداف قابلة للقياس وقيم وطنية في التقارير الدولية (مثل المساهمات المحددة وطنيا)، مع ضمان عدم إمكانية إنفاذ هذه النتائج في المحاكم الوطنية.

ثالثاً: أثر الانضمام على المسؤولية الدولية للعراق والالتزامات الدولية المترتبة عليه:

يمثل انخراط جمهورية العراق في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتغير المناخ، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاقية باريس لعام ٢٠١٥، تحولاً جوهرياً في تعريف وضعها القانوني الدولي ضمن إطار التزامات المناخ الحالي. فقد انتقل العراق من مجرد كونه متأثراً بتغير المناخ إلى مشارك ملزم قانوناً في نظام دولي متعدد الأطراف يفرض مسؤوليات محددة ويستلزم المساءلة الدولية عن أي انتهاكات قد تنشأ. وبعد تصديق العراق على الاتفاقية الإطارية عام ٢٠٠٩، أصبح الآن جزءاً من الهيكل التشريعي الشامل الهادف إلى مكافحة تغير المناخ[٢٨] وقد تعزز هذا الالتزام بانضمامه إلى اتفاقية باريس بموجب القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠، الذي منحها سلطة ملزمة محلياً ودولياً فور نشره في الجريدة الرسمية وبدء تنفيذه عام ٢٠٢١ ، وبناءً على ذلك، تعزز هذا الالتزام[٢٩].

ثمة رابط وثيق بين الأسس الدستورية للعراق والتزاماته الدولية، وهو ما يُرسي دعائم مكانته القانونية الدولية في هذا السياق. تنص المادة (٣٣) من دستور جمهورية العراق، الذي أُقر عام ٢٠٠٥، على الحق في العيش في بيئة صحية[٣٠]. ويرسخ هذا الحق واجبا دستوريا على الدولة لحماية البيئة والحد من مصادر التلوث. وقد تعزز هذا الأمر أيضا بسن القانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩، المتعلق بحماية البيئة وتعزيزها. ويُشكّل هذا القانون الإطار التشريعي الوطني الذي ينظم المساءلة البيئية[٣١]. ونتيجةً لذلك، فإن تصديق العراق على اتفاقية باريس، التي تُمثّل ذروة هذه العملية التشريعية، يجعله كيانًا مُلزماً قانوناً بتقديم وتنفيذ مساهماته المُحددة وطنياً[٣٢]. ويتمتع العراق بحقوق مماثلة في الحصول على المساعدة المالية والتقنية، فضلاً عن نقل التكنولوجيا، بما يتماشى مع مبدأ الواجبات المشتركة ولكن المتباينة. العراق دولة نامية تأثرت بشدة بالظروف الراهنة[٣٣].

تفرض هذه العضوية على العراق مسؤوليات دولية جسيمة، تشمل وضع ومراجعة مساهماته المحددة وطنياً كل خمس سنوات. يجب أن تتضمن هذه المساهمات أهدافاً قابلة للقياس للتكيف والتخفيف، ويتعين على العراق الالتزام ببروتوكولات الرصد والإبلاغ والتحقق المنصوص عليها في اتفاقية باريس. تركز مساهمة العراق المحددة وطنياً على قطاع الطاقة، بهدف خفض حرق الغاز المرتبط به، وتعزيز الطاقة المتجددة، وتبني الزراعة الذكية للتخفيف من ندرة المياه، مع التزام بخفض إجمالي الانبعاثات بنحو (٢٢%) بحلول عام ٢٠٣٥. سيتم توزيع هذا الخفض بين الالتزامات غير المشروطة والالتزامات التي تعتمد على المساعدة الدولية[٣٤].

في الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في 23 تموز/يوليو ٢٠٢٥ بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، أكد القضاء أن الدول تخضع لالتزامات قانونية دولية ملزمة تتطلب منها اتخاذ تدابير مناسبة لحماية النظام المناخي ومنع الأضرار البيئية العابرة للحدود، وأن الإخفاق في الوفاء بهذه الالتزامات يمكن أن يُعد فعلاً دولياً خاطئاً يخضع لمبدأ المسؤولية الدولية .هذا الرأي الاستشاري مثّل تطوّراً في القانون الدولي البيئي والمناخي بحيث تعزز فيه فكرة أن الالتزام بالمناخ ليس مجرد واجب تعاقدي ضمن المعاهدات، بل هو التزام عام (erga omnes)يرتبط بمبدأ العناية الواجبة في القانون الدولي العام[٣٥]، ويعد عدم القدرة على تخفيف أو السيطرة على الأنشطة الملوثة، أو التقاعس عن اتخاذ تدابير معقولة للوفاء بالالتزامات البيئية، خرقاً للالتزامات الدولية، مما يفتح الباب أمام المساءلة الدولية بموجب مبادئ القانون الدولي للالتزامات والمسؤولية[٣٦] ونتيجةً لذلك، تتخذ الالتزامات المناخية طابعا أكثر إلزاما، مما يجعل أي قصور تشريعي أو إداري جوهري من جانب دولة ما، بما في ذلك العراق، أساسا محتملاً للمساءلة الدولية والمطالبة بالتعويض عن الأضرار المناخية.

في ضوء البيانات المناخية والاقتصادية الحالية، يعد العراق من بين الدول النامية الأكثر عرضة لمخاطر تغير المناخ. ويعود ذلك إلى ارتفاع درجات الحرارة، وتكرار موجات الجفاف، وتضاؤل الموارد المائية، إلى جانب محدودية القدرات المؤسسية والاقتصادية للتكيف مع هذه الظاهرة. وقد صنّفت تقارير الأمم المتحدة العراق كواحد من أكثر الدول عرضةً لتغير المناخ على مستوى العالم، وهو وضع يؤثر على الأمن المائي والغذائي والاستقرار الاجتماعي داخل البلاد. وفي هذا السياق، يحق للعراق الاستفادة من الآليات التي وضعها الإطار القانوني الدولي للمناخ، استنادا إلى مبادئ العدالة المناخية والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على التمويل المناخي، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات. ومن شأن ذلك أن يمكّن العراق من الوفاء بالتزاماته الدولية وتعزيز قدرته الوطنية على مواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ[٣٧]. يعد

المركز الوطني لتغير المناخ في العراق عنصراً أساسياً في الإطار المؤسسي الوطني المكلف بتنفيذ التزامات العراق الدولية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وبالتعاون مع وزارة البيئة العراقية، يجمع المركز بيانات المناخ ويُعدّ تقرير الشفافية الذي يُقدّم كل سنتين إلى أمانة الاتفاقية، امتثالا لإطار الشفافية المحسّن الذي نصّ عليه اتفاق باريس[٣٨]. وفي أول تقرير شفافية للعراق، الذي عرض في سبتمبر/أيلول ٢٠٢٥، أشاد مدير المركز الوطني لتغير المناخ بدور المركز في إعداد التقرير الوطني بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والعديد من الهيئات الحكومية. ويبين هذا دور المركز كمركز وطني مكلف بالتنسيق بين مختلف الجهات الحكومية للوفاء بولايات الاتفاقية[٣٩] ويعزز هذا التقرير قدرة العراق على تأمين التمويل الأجنبي والمشاركة في نقل التكنولوجيا، مما يعكس التزام الدولة برصد التقدم المحرز في التزاماتها المناخية والإبلاغ عنه.

ويلاحظ الباحث إلى أن انخراط العراق في النظام المناخي الدولي لم يعد خيارا سياسيا أو واجبا أخلاقيا، بل أصبح التزاما قانونيا دوليا شاملا يحدد مكانة العراق القانونية داخل المجتمع الدولي ويحاسبه على إنجازاته وتقصيره. وقد أدت هذه المشاركة إلى مجموعة واسعة من الالتزامات الدولية، مما يستلزم بذل العناية الواجبة لتجنب الإضرار بالبيئة العالمية. وتشمل هذه المتطلبات صياغة السياسة الوطنية، وتقديم التقارير الدورية، وضرورة بذل العناية الواجبة. ويمكن هذا الوضع القانوني العراق من المطالبة بشكل مشروع بالدعم والإنصاف في مجال المناخ. تعتمد فعالية الموقف القانوني الدولي للعراق في إطار التزامات المناخ على قدرته على تحويل الالتزامات الدولية من وثائق قانونية إلى سياسات وتشريعات وطنية فعالة، وبالتالي تحقيق التوازن بين السيادة الوطنية وواجباته تجاه المجتمع الدولي.

الفرع الثاني

تصنيف العراق ضمن منظومة الالتزامات المناخية الدولية

يقوم النظام الدولي للمناخ على مبدأ التمييز بين الدول من حيث مستوى التزاماتها، استناداً إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة. وبموجب هذا المبدأ يتم تصنيف الدول إلى دول متقدمة ودول نامية، بحيث تتحمل الدول المتقدمة القدر الأكبر من الالتزامات المتعلقة بخفض الانبعاثات وتقديم الدعم المالي والتقني للدول النامية. ويُصنف العراق ضمن الدول النامية، الأمر الذي يترتب عليه نوع خاص من الالتزامات التي تراعي ظروفه الاقتصادية والتنموية.

أولاً: المركز القانوني للعراق ضمن تصنيف الدول في الاتفاقيات المناخية الدولية:

عند تحليل المركز القانوني لأي دولة ضمن النظام الدولي للمناخ، ينبغي التمييز بين الإطار القانوني للتصنيف الذي تحدده الصكوك الدولية، وبين الواقع العملي الذي يتأثر بالظروف الاقتصادية والبيئية والسياسية للدولة. فقد أرست اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ نظاماً قانونياً لتصنيف الدول الأطراف يقوم على تقسيمها إلى دول مدرجة في الملحق الأول ودول غير مدرجة فيه، وهو تصنيف يعكس التفاوت في المسؤولية التاريخية عن الانبعاثات وفي القدرات الاقتصادية والتقنية لمواجهة تغير المناخ . وفي هذا الإطار، تُعد جمهورية العراق من الدول غير المدرجة في الملحق الأول، وهو ما يضعها ضمن فئة الدول النامية في النظام القانوني الدولي للمناخ. ويترتب على هذا التصنيف أن العراق لا يخضع لالتزامات كمية صارمة لخفض الانبعاثات كما هو الحال بالنسبة للدول الصناعية، بل يتمتع بقدر من المرونة في تحديد التزاماته المناخية بما يتوافق مع ظروفه الوطنية وإمكاناته التنموية، إلى جانب تمتعه بالحق في الحصول على الدعم المالي والتقني وبناء القدرات لمساعدته على مواجهة آثار تغير المناخ [٤٠].

وقد تبلور هذا المركز القانوني تدريجياً من خلال انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، إذ صادق على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو بموجب القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩، مما كرّس وضعه كدولة نامية معفاة من أهداف خفض الانبعاثات الكمية [٤١]. كما عزز العراق مشاركته في النظام الدولي للمناخ من خلال الانضمام إلى اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ بموجب القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠، ليصبح طرفاً كاملاً في الاتفاقية مع احتفاظه بتصنيفه كدولة نامية[٤٢] .

ويترتب على هذا التصنيف القانوني مجموعة من الحقوق والالتزامات، حيث يلتزم العراق بتقديم التقارير والبيانات الوطنية المتعلقة بالانبعاثات، والمشاركة في آليات الشفافية الدولية، وفي المقابل يتمتع بإمكانية الاستفادة من آليات التمويل المناخي ونقل التكنولوجيا وتعزيز القدرات التي تهدف إلى دعم الدول النامية في تنفيذ التزاماتها المناخية[٤٣].

وقد أثبت العراق وضعه القانوني والتزاماته من خلال إعداد وتقديم مجموعة من الوثائق الوطنية التي ترسخ الأساس القانوني والتشغيلي لمبادراته المناخية. وقد أُطلقت مبادرة المساهمات المحددة وطنياً (NDC) بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP). وواصل العراق تقديم بلاغات وطنية وتقارير دورية، بما في ذلك بلاغه الوطني الثاني وتقريره المرحلي الأول، والتي تُحدد بوضوح هيكل الانبعاثات في العراق والقطاعات الأكثر إسهاماً فيها، فضلاً عن المتطلبات الفنية والمالية للتنفيذ[٤٤]. وتبين هذه الوثائق أن العراق يُولي أهمية قصوى للتكيف في أجندته

الوطنية، لا سيما فيما يتعلق بالمياه والزراعة والطاقة، مع ربط التزامه بتحقيق أهداف أكثر طموحاً لخفض الانبعاثات بتوفير مساعدة دولية فعّالة. يتوافق هذا مع وضعها كدولة تأثرت تاريخياً بهذه القضية، لا كدولة مساهمة فيها[٤٥].

ويتطلب تحويل هذا الوضع القانوني من إطار نظري معياري إلى واقع قانوني عملي اعتماد منهجية شاملة متعددة المستويات. ويجب أن تتضمن هذه الاستراتيجية الالتزامات المناخية في التشريعات الوطنية ذات الصلة، وأن تعزز الأطر المؤسسية للعمل المناخي، وأن تُنشئ أنظمة قوية للشفافية والرصد والمساءلة. تستلزم هذه الاستراتيجية تفعيل التعاون الإقليمي والدولي، لا سيما في إدارة الموارد الطبيعية المشتركة والطاقة المتجددة، مع الاستفادة من نتائج البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية لصياغة سياسات عامة فعالة تربط العمل المناخي بأولويات التنمية الوطنية ومبادئ العدالة البيئية.

ثانياً: تطبيق مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة على العراق:

يقوم النظام القانوني الدولي للمناخ على مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة الذي يمثل الإطار المعياري لتوزيع الالتزامات المناخية بين الدول وفقاً لقدراتها الاقتصادية ومستوى مساهمتها التاريخية في انبعاثات الغازات الدفيئة. ويقوم هذا المبدأ على فكرة أساسية مفادها أن حماية النظام المناخي تمثل مسؤولية مشتركة لجميع الدول، غير أن نطاق هذه المسؤولية يختلف تبعاً للظروف الوطنية ومستويات التنمية الاقتصادية والتكنولوجية لكل دولة [٤٦]. وقد كرست اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢ هذا المبدأ، مؤكدة أن الدول المتقدمة ينبغي أن تتولى الدور القيادي في مواجهة تغير المناخ نظراً لمسؤوليتها التاريخية الأكبر عن الانبعاثات العالمية [٤٧].

ويستند هذا التوجه إلى اعتبارات العدالة والإنصاف في القانون الدولي العام، إذ يعترف بالتفاوت القائم بين الدول في القدرات الاقتصادية والتكنولوجية، الأمر الذي يجعل فرض التزامات موحدة على جميع الدول أمراً غير متوافق مع مقتضيات العدالة الدولية. ومن ثمّ اعتمد النظام الدولي للمناخ نهجاً يقوم على تقاسم الأعباء بصورة متمايزة، بحيث تتحمل الدول الصناعية القدر الأكبر من الالتزامات المتعلقة بخفض الانبعاثات، إلى جانب تقديم الدعم المالي والتقني وبناء القدرات للدول النامية لمساعدتها على تنفيذ التزاماتها المناخية [٤٨].

وقد شهد تطبيق هذا المبدأ تطوراً مهماً في اتفاق باريس للمناخ لعام ٢٠١٥، حيث انتقل النظام الدولي للمناخ من نموذج الالتزامات الصارمة المفروضة على فئات محددة من الدول إلى نموذج أكثر مرونة يقوم على المساهمات المحددة وطنياً (NDCs) التي تتيح لكل دولة تحديد مستوى

التزاماتها المناخية وفق ظروفها الوطنية وقدراتها الاقتصادية والتكنولوجية، مع استمرار الاستناد إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة بوصفه الأساس القانوني لتوزيع الأعباء بين الدول [٤٩].

وفي ضوء هذا الإطار القانوني، يُطبَّق هذا المبدأ على جمهورية العراق بوصفها دولة نامية ضمن النظام الدولي للمناخ، الأمر الذي يترتب عليه التزامها بالمشاركة في الجهود الدولية الرامية إلى مواجهة تغير المناخ مع تمتّعها بدرجة من المرونة في تحديد مستوى التزاماتها المناخية بما يتوافق مع قدراتها الوطنية وظروفها التنموية[٥٠]. وقد تجسد ذلك من خلال قيام العراق بإعداد وتقديم المساهمات المحددة وطنياً التي تتضمن إجراءات للتخفيف من الانبعاثات والتكيف مع آثار تغير المناخ، مع ربط جزء من هذه الالتزامات بتوافر الدعم الدولي في مجالات التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات[٥١].

وعلى الرغم من أن هذا المبدأ يمنح العراق هامشاً من المرونة في تنفيذ التزاماته المناخية، فإن تطبيقه يثير عدداً من التحديات القانونية والمؤسسية، لاسيما فيما يتعلق بمدى قدرة الدولة على مواءمة تشريعاتها الوطنية مع الالتزامات الدولية، وتعزيز الأطر المؤسسية اللازمة لتنفيذ السياسات المناخية، فضلاً عن ضمان الحصول على الدعم الدولي الكافي لتمكينها من تحقيق أهدافها المناخية [٥٢]. ومن ثمّ، فإن تفعيل هذا المبدأ في الحالة العراقية يقتضي تحقيق تكامل فعلي بين الإطار القانوني الدولي والسياسات الوطنية، بما يضمن التوازن بين متطلبات حماية المناخ العالمي وضرورات التنمية الاقتصادية المستدامة.

وقد نصت المادة (3/1)من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على هذا المبدأ، مؤكدةً أن الدول المتقدمة ينبغي أن تتولى الدور القيادي في مكافحة تغير المناخ وآثاره الضارة[٥٣]. كما جرى تطويره في اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ الذي نص في المادة (2/2)على ضرورة تنفيذ الاتفاقية في ضوء هذا المبدأ مع مراعاة الظروف الوطنية المختلفة للأطراف[٥٤]. وقد أتاح هذا النهج للدول النامية المشاركة في الجهود الدولية لمواجهة تغير المناخ دون فرض التزامات موحدة عليها، وذلك من خلال آلية المساهمات المحددة وطنياً التي تسمح لكل دولة بتحديد التزاماتها وفق ظروفها الاقتصادية والمؤسسية مع إمكانية ربط جزء من هذه الالتزامات بالحصول على الدعم الدولي[٥٥].

وفيما يتعلق بالعراق، فإن مفهوم الظروف الوطنية المتباينة يرتبط بعدة عوامل موضوعية تؤثر في قدرته على تنفيذ التزاماته المناخية، من أبرزها اعتماد الاقتصاد العراقي بدرجة كبيرة على قطاع

النفط والغاز، إضافة إلى التحديات البيئية المرتبطة بارتفاع درجات الحرارة وتزايد الجفاف والتصحر وتراجع الموارد المائية[٥٦].

وفي هذا السياق قدم العراق مساهماته المحددة وطنياً متعهداً بخفض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة قد تصل إلى 22٪ بحلول عام ٢٠٣٥ مقارنة بالسيناريو المعتاد، منها 5٪ بجهود وطنية و١٧٪ مشروطة بالدعم الدولي [٥٧]. وهو ما يعكس التطبيق العملي لمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة في إطار اتفاق باريس [٥٨].

غير أن تنفيذ هذه الالتزامات في الحالة العراقية ما يزال يواجه تحديات هيكلية تتعلق بالقدرات المؤسسية والاقتصادية، الأمر الذي يجعل امتثال العراق لهذا المبدأ امتثالاً تدريجياً يرتبط بمدى توافر الدعم الدولي وتعزيز الأطر التشريعية والمؤسسية الوطنية . ومن ثمّ فإن تفعيل هذا المبدأ في الحالة العراقية يقتضي تحقيق تكامل بين الإطار القانوني الدولي والسياسات الوطنية بما يضمن التوازن بين أهداف حماية المناخ ومتطلبات التنمية الاقتصادية المستدامة.

الفرع الثالث

التزامات العراق بوصفه دولة نامية في النظام القانوني الدولي للمناخ

تتمثل التزامات العراق بوصفه دولة نامية في اتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف من آثار التغير المناخي والتكيف معها ضمن حدود قدراته الوطنية، فضلاً عن إعداد الاستراتيجيات والخطط الوطنية المتعلقة بالمناخ، وتقديم التقارير الدورية إلى الهيئات الدولية المختصة. كما يلتزم العراق بالتعاون مع المجتمع الدولي في تنفيذ السياسات المناخية، مع الاستفادة من آليات الدعم المالي والتقني التي توفرها الاتفاقيات الدولية للدول النامية.

أولاً: التمييز بين الالتزامات العامة والالتزامات المخففة المقررة للدول النامية

يعد التمييز بين الالتزامات العامة والالتزامات المخففة أحد المرتكزات الجوهرية في بنية القانون الدولي للمناخ، حيث يستند إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة الذي يقرّ بتفاوت الأعباء بين الدول وفقاً لقدراتها ومستوياتها التنموية، فتلتزم جميع الدول بمجموعة من الالتزامات العامة ذات الطابع الشامل، في حين تُمنح الدول النامية التزامات أكثر مرونة مدعومة بآليات التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، بحيث تُكيف هذه الالتزامات وفقاً لظروفها الاقتصادية ومستوى تطورها، الأمر الذي يسمح بتنفيذها بصورة تدريجية أو مخففة مقارنة بالدول المتقدمة [٥٩].

وقد كرس النظام الاتفاقي الدولي هذا التوجه من خلال فرض التزامات عامة على جميع الدول، مقابل منح الدول النامية هامشا أوسع في تحديد سياساتها المناخية، مع إلزام الدول المتقدمة بتقديم

الدعم المالي والتقني لها[٦٠]. ويؤكد اتفاق باريس على ضرورة مواءمة الخطط الوطنية مع الظروف الخاصة بكل دولة، مع الالتزام بمبادئ الشفافية والتدرج في رفع مستوى الطموح المناخي[٦١].

وتتجسد هذه الثنائية في إلزام جميع الدول بإعداد وتقديم المساهمات المحددة وطنياً (NDCs) والإبلاغ عن التقدم المحرز ضمن إطار شفاف يخضع للمراجعة الدولية، مع منح الدول النامية مرونة في صياغة هذه المساهمات بما ينسجم مع أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية [٦٢]. ويعكس هذا التوجه سعي المجتمع الدولي إلى تحقيق العدالة المناخية من خلال مراعاة الفوارق التنموية والتاريخية بين الدول، وهو ما يستند إلى مبدأي الإنصاف والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة في إطار اتفاق باريس [٦٣].

وفي هذا السياق، يُعد العراق نموذجاً لتطبيق الالتزامات المخففة، إذ يلتزم بوصفه دولة نامية بتقديم مساهماته المحددة وطنياً التي تتضمن أهدافاً تدريجية لخفض الانبعاثات، تتراوح بين نحو ١% دون دعم دولي، وتصل إلى حوالي ١٣–١٥% في حال توفر الدعم الدولي [٦٤]. وتعكس هذه المقاربة الطبيعة المرنة لالتزاماته مقارنة بالدول المتقدمة.

كما تؤكد الوثائق الوطنية العراقية على أهمية الدعم الدولي، سواء من خلال التمويل أو نقل التكنولوجيا أو بناء القدرات، باعتباره شرطاً أساسياً لتمكين الدول النامية من تنفيذ التزاماتها، وهو ما يبرز التمييز القانوني بين الالتزامات العامة والمخففة[٦٥]. ورغم هذه المرونة، يظل العراق ملتزماً بمتطلبات الشفافية والإبلاغ الدولي، بما يعكس خضوعه للإطار القانوني العالمي المشترك.

غير أن العراق، شأنه شأن العديد من الدول النامية، يواجه تحديات قانونية ومؤسسية تعيق تنفيذ التزاماته، من أبرزها محدودية الموارد المالية والتقنية وضعف البنية المؤسسية، فضلاً عن صعوبة التوفيق بين الالتزامات الدولية والقدرات الوطنية [٦٦].

ومن الناحية القانونية، فإن الالتزامات المقررة على الدول النامية في إطار اتفاق باريس تُعد في معظمها التزامات إجرائية تتعلق بإعداد الخطط والتقارير، أكثر من كونها التزامات بنتائج محددة، حيث تُترك مسألة تحقيق نسب خفض الانبعاثات لتقدير الدول وفقاً لقدراتها [٦٧]. ويعكس ذلك الطبيعة المرنة لهذا النوع من الالتزامات، التي تسعى إلى التوفيق بين متطلبات القانون الدولي واعتبارات التنمية الوطنية.

وعليه، فإن التمييز بين الالتزامات العامة والمخففة يُعد آلية قانونية أساسية لتحقيق التوازن بين العدالة المناخية وفعالية النظام الدولي، ويبرز في التطبيق العملي – كما في حالة العراق –

إمكانية توظيف هذه المرونة في صياغة السياسات المناخية الوطنية دون الإخلال بالالتزامات الدولية.

ثانياً: نطاق المرونة القانونية للعراق في تنفيذ الالتزامات المناخية:

يمثل انضمام العراق إلى اتفاق باريس بموجب القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠ تحولاً نوعياً في مركزه القانوني، إذ انتقل من موقع المتلقي إلى طرف فاعل في منظومة قانونية دولية قائمة على التزامات مناخية متعددة الأبعاد. وتستوجب هذه الالتزامات تحقيق توازن دقيق بين متطلبات حماية المناخ العالمي وضرورات التنمية الاقتصادية، خاصة في ظل اعتماد الاقتصاد العراقي على الموارد النفطية [٦٨].

وتُفهم التزامات العراق في هذا السياق من خلال مفهوم "المرونة القانونية"، الذي يُعد من الخصائص المميزة للنظام القانوني الدولي للمناخ [٦٩]، حيث يسمح بتكييف الالتزامات وفقاً للظروف الوطنية دون المساس بطابعها الإلزامي [٧٠] ويستند هذا المفهوم إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، الذي يقرّ بضرورة تنفيذ الالتزامات بصورة عادلة تأخذ في الاعتبار القدرات الوطنية المختلف[٧١].

وتتجسد هذه المرونة عملياً من خلال المساهمات المحددة وطنياً(NDCs) ، التي تتيح للعراق تحديد أهدافه المناخية وفقاً لإمكاناته، مع الالتزام بتطويرها تدريجياً بما يعكس أعلى مستوى ممكن من الطموح الدولية[٧٢].كما تُعد هذه المساهمات إطاراً قانونياً وسياسياً لتجسيد التزامات العراق ضمن النظام الدولي[٧٣].

وتوفر وثيقة المساهمات المحددة وطنياً العراقية لعام ٢٠٢١ الأساس التشغيلي لتعزيز القدرة على الصمود في وجه تغير المناخ [٧٤]. وتُساهم قطاعات الطاقة، ولا سيما النفط والغاز والكهرباء، بالحصة الأكبر من انبعاثات العراق، إذ تُظهر التقارير الدولية أنها تمثل أكثر من ٧٠% من إجمالي الانبعاثات [٧٥].

مكّن الاتفاق العراق من تصنيف التزاماته إلى التزامات غير مشروطة، تُنفذ بالموارد الوطنية، والتزامات مشروطة، يعتمد تنفيذها على الحصول على دعم مالي وفني أجنبي[٧٦]. صممت هذه الالتزامات بحيث تُمكّن الدول من تعديلها وفقًا لإمكانياتها وقدراتها التنفيذية. ويتضح ذلك في الطبيعة المزدوجة (مشروطة وغير مشروطة) للعديد من وعود خفض الانبعاثات، حيث تُشير النسبة المشروطة إلى اعتماد العراق على المساعدة الدولية لتعزيز تنفيذه[٧٧].

يجسد هذا التقسيم المرونة القانونية الأساسية الممنوحة للدول النامية، والتي تحمي سيادتها المالية من التزامات قد تتجاوز قدراتها، وفي الوقت نفسه تفرض واجبا قانونيا على المجتمع الدولي لتوفير وسائل التنفيذ بما يتماشى مع بنود الاتفاقية[٧٨].

يمثل اقتراح خفض الانبعاثات بنسبة(١-٢%) كالتزام غير مشروط في العراق تقييماً عملياً للقدرات المؤسسية القائمة، بينما يُعدّ هدف تحقيق خفض مشروط بنسبة (١٥%) نهجاً استراتيجياً لجذب الاستثمارات الدولية في إطار الالتزام المناخي[٧٩].

وتتسع المرونة القانونية لتشمل وسائل التنفيذ، ولا سيما من خلال آليات المادة (٦) من اتفاق باريس، التي تتيح للعراق الانخراط في آليات السوق والتعاون الدولي لتقليل الأعباء المالية [٨٠].غير أن تفعيل هذه الآليات يتطلب تطوير إطار تشريعي ومؤسسي وطني متكامل يضمن الامتثال لمتطلبات الشفافية والمحاسبة [٨١]

ولا يمكن فصل هذه الإشكاليات عن السياق الخاص للعراق كدولة متأثرة بالنزاعات، وهو ما يمنحه قدراً من المرونة الإجرائية في إطار النظام الدولي، لا سيما فيما يتعلق بمتطلبات الإبلاغ والدقة الفنية [٨٢]. وتتجلى هذه المرونة بشكل خاص في مجال الأمن المائي، حيث يتقاطع القانون الدولي للمناخ مع القانون الدولي للمجاري المائية. ويشهد العراق انخفاضاً كبيراً في تدفقات المياه العابرة للحدود، تفاقم بفعل آثار تغير المناخ[٨٣]. ويُمكّن هذا الإطار القانوني العراق من ربط قدرته على الوفاء بالتزامات التكيف، لا سيما في الزراعة، بضمان توزيع عادل للمياه، ما يحوّل الالتزامات المناخية من مسؤولية وطنية إلى أداة مشروعة للسياسة الخارجية ووسيلة لتأكيد حقوق المياه[٨٤]

أطلقت العراق، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة وتحسينها (٢٠٢٤-٢٠٣٠)، والتي تُعدّ بمثابة وثيقة تنفيذية تهدف إلى التوفيق بين الالتزامات الدولية والظروف الوطنية [٨٥]. وتعتمد هذه الآلية على مرونة "التخطيط القطاعي"، الذي يضع أهدافًا دقيقة ومحددة زمنياً لكل وزارة فيما يتعلق بخفض الانبعاثات والتكيف معها[٨٦]. وتعتمد فعالية هذه الخطة على تنفيذ قانون سوق الكربون العراقي، الذي يجري العمل على تطويره حالياً مع مجلس الدولة، ويسعى إلى وضع إطار قانوني لشركة سوق الكربون العراقية والسجل الوطني[٨٧].

وخلاصة القول، إن المرونة القانونية الممنوحة للعراق تعكس فجوة بين الإطار الدولي النظري والقدرة الوطنية على التنفيذ، مما يستدعي تطوير التشريعات الوطنية وتعزيز آليات المساءلة لتحقيق التوازن بين الالتزام الدولي ومتطلبات التنمية.

المطلب الثاني

الآليات القانونية الدولية لتنفيذ الالتزامات المناخية المتعلقة بالعراق وآثارها

لا تقتصر قواعد القانون الدولي للمناخ على تحديد الالتزامات فقط، بل تتضمن أيضاً مجموعة من الآليات القانونية والمؤسساتية التي تهدف إلى ضمان تنفيذ هذه الالتزامات ومتابعتها. كما أن هذه الآليات تقوم على مبدأ التعاون الدولي، الذي يفرض التزامات متبادلة بين الدول المتقدمة والدول النامية، بما يسهم في تعزيز قدرة الدول النامية، ومنها العراق، على مواجهة التغير المناخي.

الفرع الأول

الآليات القانونية الدولية لتنفيذ ومتابعة الالتزامات المناخية للعراق

تشمل الآليات القانونية الدولية مجموعة من الإجراءات والمؤسسات التي تهدف إلى متابعة تنفيذ الدول لالتزاماتها المناخية، مثل نظام التقارير الدورية، وآليات المراجعة الدولية، وأجهزة الرقابة التابعة للاتفاقيات المناخية. وتساهم هذه الآليات في تقييم مدى التزام الدول بتنفيذ تعهداتها المناخية، كما تساعد على تعزيز الشفافية والتعاون الدولي في هذا المجال.

أولاً: دور العراق في مؤتمرات الأطراف (COP) والأجهزة الفرعية في الرقابة على تنفيذ الالتزامات المناخية

أصبح انخراط العراق في النظام القانوني الدولي للمناخ التزاماً قانونياً وإدارياً، يتجسد من خلال مشاركته الفاعلة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولاسيما عبر مؤتمرات الأطراف (COP) والأجهزة الفرعية المنبثقة عنها. وتؤدي هذه المشاركة وظيفة مزدوجة تتمثل في الامتثال للالتزامات الدولية من جهة، والدفاع عن المصالح الوطنية المرتبطة بالتكيف والتنمية من جهة أخرى، ضمن منظومة رقابية دولية قائمة على الشفافية والمتابعة متعددة الأطراف.

فيما يتعلق بالإطار القانوني، انخرط العراق رسمياً في المنظومة المناخية الدولية بموجب القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بالمصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو، وهو ما أرسى الأساس القانوني الداخلي لالتزاماته الدولية [٨٨]، وقد تعزز هذا المسار بإصدار القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠ الخاص بالمصادقة على اتفاق باريس، الذي أدخل العراق في إطار قانوني متطور يقوم على المساهمات المحددة وطنياً (NDCs) وإطار الشفافية المعزز، مما أضفى على الالتزامات الإجرائية طابعاً إلزامياً داخلياً مع بقائها مرتبطة بقدرات التنفيذ الوطنية

[٨٩].كما أن هذا الإطار التشريعي أسهم في إخضاع الأنشطة الاقتصادية، ولاسيما في قطاع النفط والغاز، لرقابة مزدوجة وطنية ودولية في مجال الانبعاثات[٩٠].

وعلى مستوى الرقابة، تُمثل الآليات الوطنية امتداداً وظيفياً للرقابة الدولية، حيث يفرض قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ التزامات تتعلق بتقديم تقارير الأثر البيئي، بما يشكل قاعدة بيانات تغذي أنظمة الإبلاغ الدولية. إلا أن التطبيق العملي لا يزال يواجه تحديات تتعلق بضعف القدرات المؤسسية وتعارض المصالح الاقتصادية، خاصة في ظل الاعتماد الكبير على الإيرادات النفطية [٩١].

أما من حيث الطبيعة القانونية لمشاركة العراق في مؤتمرات الأطراف، فقد شهدت هذه المشاركة تطوراً تدريجياً من الحضور الشكلي إلى الانخراط التفاوضي الفاعل. فقد ركز العراق، لاسيما منذ مؤتمر (COP26) وحتى(COP29) ، على طرح قضايا ذات طابع وجودي، مثل ندرة المياه والتصحر، باعتبارها انعكاسات مباشرة للتغير المناخي في المنطقة [٩٢].كما اتخذ العراق موقفاً تفاوضياً متوازناً خلال مؤتمر الأطراف(COP28) ، حيث أبدى تحفظه على الدعوات الرامية إلى تقليص أو التخلص التدريجي من الوقود الأحفوري، مع تأكيده في الوقت ذاته على ضرورة مراعاة خصوصية الدول النامية في مسارات التحول الطاقي[٩٣] ، في حين عزز حضوره المؤسسي في مؤتمر (COP29) عبر المشاركة في المبادرات الدولية المتعلقة بأسواق الكربون وعرض سياساته الوطنية في مجالات الطاقة والمياه [٩٤].

وتكتمل منظومة الرقابة الدولية من خلال الأجهزة الفرعية، ولاسيما الهيئة الفرعية للتنفيذ (SBI) والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية(SBSTA) ، اللتين تضطلعان بوظائف فنية ورقابية تتعلق بمراجعة التقارير الوطنية وتقييم الالتزام بالمعايير الدولية [٩٥]. ويشارك العراق في هذه الأطر من خلال تقديم تقاريره الوطنية التي تخضع لمراجعة فنية متعددة الأطراف، فضلاً عن التفاعل مع المنهجيات العلمية الحديثة المتعلقة بجرد الانبعاثات وأنظمة القياس والإبلاغ والتحقق (MRV).[٩٦]

وفي إطار تطوير التزاماته، عمل العراق على تحديث مساهماته المحددة وطنياً، حيث قدم النسخة الثالثة (NDC 3.0) لعام ٢٠٢٥، متضمناً أهدافاً أكثر طموحاً تمتد حتى عام ٢٠٣٥، مع التركيز على الطاقة المتجددة والزراعة الذكية واستخدام التقنيات الحديثة في الرقابة المناخية [٩٧].كما يسعى إلى تفعيل المادة (٦) من اتفاق باريس باعتبارها أداة قانونية تجمع بين الرقابة الاقتصادية والتمويل المناخي، من خلال إنشاء أطر مؤسسية لضمان نزاهة أرصدة الكربون ومنع الازدواج في احتساب التخفيضات [٩٨].

وتتسم الرقابة الدولية في هذا السياق بطابع غير عقابي، إذ تقوم على آليات الشفافية والتشجيع بدلاً من الجزاءات، مما يجعل مساءلة الدول ذات طبيعة سياسية وتقنية أكثر منها قانونية صارمة. ويبرز في الحالة العراقية ارتباط تنفيذ الالتزامات بمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، وبمدى توفر الدعم الدولي والتعاون الإقليمي، خاصة في ظل التحديات الجيوسياسية المرتبطة بالموارد المائية والاعتماد على الوقود الأحفوري [٩٩].

وعليه، فإن دور العراق في مؤتمرات الأطراف والأجهزة الفرعية يعكس تحولاً نوعياً نحو مأسسة العمل المناخي وربطه بالأمن القومي، مع توجهات مستقبلية تستهدف بلوغ ذروة الانبعاثات قبل عام ٢٠٣٠ وتعزيز أدوات الرقابة الرقمية والمجتمعية في إدارة الملف البيئي [١٠٠].

ثانياً: آليات الشفافية والإبلاغ الدولية والتزامات العراق الإجرائية

تشكل آليات الشفافية والإبلاغ أحد الأعمدة الأساسية للنظام القانوني الدولي للمناخ، حيث تفرض اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس التزامات إجرائية على الدول الأطراف تتعلق بتقديم تقارير دورية عن التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المناخية. وتهدف هذه الآليات إلى تعزيز المساءلة الدولية وتوفير بيانات دقيقة تدعم عملية التقييم العالمي للتقدم الجماعي نحو تحقيق أهداف الاتفاقية[١٠١].

ويُعد إطار الشفافية المعزز الركيزة الأساسية لهذا النظام، إذ يفرض على الدول تقديم تقارير دورية تتضمن جرداً وطنياً للانبعاثات، وسياسات التخفيف والتكيف، ومدى التقدم في تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً، فضلاً عن بيانات الدعم المالي والتقني [١٠٢]. كما تُلزم الاتفاقية الدول بتقديم تقارير كل سنتين ابتداءً من عام ٢٠٢٤، وفق معايير موحدة تضمن قابلية المقارنة والشفافية الدولية [١٠٣].

ولا تقتصر هذه الالتزامات على الجانب الفني، بل تمثل التزامات قانونية إجرائية تتطلب إنشاء أنظمة وطنية للرصد والإبلاغ، واعتماد منهجيات موحدة لجرد الانبعاثات، وإخضاع البيانات لمراجعة فنية دولية من قبل خبراء مختصين [١٠٤].

وقد انعكس ذلك على المستوى الوطني في العراق من خلال تطوير آليات مؤسسية لإعداد التقارير وتعزيز القدرات الفنية، رغم استمرار التحديات المرتبطة بنقص البيانات والقدرات التقنية [١٠٥].

وقد حقق العراق تقدماً ملحوظاً في هذا المجال عبر تقديم تقريره الأول للشفافية كل سنتين (BTR1)وبلاغه الوطني الثاني في عام ٢٠٢٥، مما شكل خطوة مهمة في مسار الامتثال الدولي. وتضمنت هذه التقارير تحليلاً شاملاً للانبعاثات وسياسات التخفيف والتكيف، وأسهمت

في تعزيز الثقة الدولية وجذب الدعم المالي والتقني[١٠٦]، كما ساهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دعم القدرات الوطنية لإعداد هذه التقارير من خلال برامج تدريبية متخصصة[١٠٧].

وتؤدي هذه التقارير وظيفة رقابية مزدوجة، إذ تُستخدم في المراجعات الفنية الدولية والحوار متعدد الأطراف، وتشكل جزءاً من عملية التقييم العالمي التي تقيس التقدم الجماعي نحو أهداف اتفاق باريس[١٠٨]. كما تتضمن معلومات تفصيلية عن السياسات الوطنية والتحديات والاحتياجات المستقبلية، بما يعزز من تكامل البعد الفني مع البعد السياسي في الرقابة المناخية [١٠٩].

وبذلك، تمثل آليات الشفافية والإبلاغ أداة قانونية مركزية لضمان امتثال العراق لالتزاماته الإجرائية، وتعزيز اندماجه في النظام المناخي الدولي، مع ما تتيحه من فرص للحصول على التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات الوطنية [١١٠].

ثالثاً: الامتثال وحدود مساءلة العراق القانونية في مجال التغير المناخي:

يمثل الالتزام بالتعهدات المناخية تحديات قانونية تتعلق بقدرة النظام القانوني الوطني على استيعاب وتنفيذ الالتزامات الدولية، لا سيما في ضوء أوجه القصور في الامتثال والرصد التي حددها علماء القانون، وضرورة وجود آليات قانونية قوية لضمان إنفاذها [١١١]. ويُعد العراق من الدول الأكثر تعرضاً لمخاطر التغير المناخي، مما يضاعف من أهمية الامتثال ويضفي عليه بعداً حقوقياً مرتبطاً بالحق في الماء والغذاء والبيئة السليمة [١١٢].

ومن الناحية القانونية، يرتبط امتثال العراق بالتزاماته بموجب اتفاق باريس، ولاسيما إعداد وتنفيذ المساهمات المحددة وطنياً، التي تمثل إطاراً توجيهياً لسياسات التخفيف والتكيف [١١٣].غير أن فعالية هذه الالتزامات تظل مرهونة بمدى إدماجها في التشريعات الوطنية بشكل واضح وقابل للتنفيذ [١١٤].

ويشكل قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ الإطار القانوني الوطني الرئيس، إلا أنه لا يتضمن تنظيماً متكاملاً للتغير المناخي، مما يخلق فجوة بين الالتزامات الدولية والتطبيق الداخلي[١١٥].كما يعاني النظام المؤسسي من ضعف التنسيق وغياب جهة رقابية مستقلة، الأمر الذي يحد من فعالية التنفيذ [١١٦].

وفيما يتعلق بالمساءلة، فإن غياب محاكم بيئية متخصصة واعتماد القواعد العامة للمسؤولية المدنية يطرح تحديات تتعلق بإثبات الضرر والسببية في القضايا المناخية [١١٧]. كما أن التطبيق المحدود لمبدأ "الملوث يدفع" يقلل من فعالية الردع القانوني، خاصة في القطاعات ذات التأثير الكبير مثل النفط والغاز [١١٨].

وعلى الصعيد الدولي، تعزز التطورات الحديثة، مثل الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية لعام ٢٠٢٥، الاتجاه نحو توسيع نطاق المسؤولية الدولية للدول في مجال التغير المناخي، بما قد يفتح المجال لمساءلة قانونية أوسع في حالات الإخفاق الجسيم، ومع ذلك، لا تزال القيود المرتبطة بالسيادة والحصانة تحد من فعالية هذه المساءلة [١١٩].

وبناءً عليه، فإن تحقيق امتثال فعّال يتطلب إصلاحات تشريعية ومؤسسية شاملة، بما في ذلك سن قانون خاص بالتغير المناخي وتعزيز آليات الرقابة القضائية والإدارية، بما يضمن تحقيق العدالة المناخية وحماية حقوق الأجيال القادمة [١٢٠].

في ضوء على ما سبق، لا يزال التزام العراق بتعهداته المناخية غير فعال في جوهره، إذ يتسم بإجراءات شكلية في الإبلاغ والمشاركة دون تحويلها بشكل كافٍ إلى لوائح محلية ملزمة قانونا. ويعزى ذلك إلى غياب أدوات رقابية متخصصة، وضعف التنسيق المؤسسي، وعيوب في الإطار التشريعي. علاوة على ذلك، فقد تحسنت إمكانيات توسيع نطاق المساءلة الدولية بفضل التطورات الأخيرة في القانون الدولي، بما في ذلك الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية عام ٢٠٢٥ الذي يؤكد وجود التزامات قانونية دولية لتجنب الأضرار المناخية. ولتحقيق امتثال ناجح في العراق، لا بد من إفساح المجال أمام تطوير هيكل مؤسسي وقانوني شامل وملزم قانونًا، بدلاً من الالتزامات الشكلية.

رابعاً: الطبيعة القانونية والتأثير العملي لقرارات الهيئات الدولية على الالتزامات العراقية:

تتسم قرارات الهيئات الدولية في مجال تغير المناخ بطبيعة قانونية مركبة تجمع بين الإلزام الإطاري والمرونة التطبيقية، حيث تضع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية واتفاق باريس التزامات عامة تتيح للدول النامية، ومنها العراق، هامشاً من التكيّف وفق قدراتها الوطنية[١٢١].

وتستند هذه القرارات إلى مبادئ قانونية أساسية، مثل المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة والتنمية المستدامة، مما يحقق توازناً بين الالتزامات الدولية والاعتبارات الوطنية [١٢٢]. ففي حين فرض بروتوكول كيوتو التزامات كمية على الدول المتقدمة، اعتمد اتفاق باريس نموذج المساهمات الوطنية الطوعية التي تخضع للمراجعة الدورية دون جزاءات مباشرة [١٢٣].

وقد عزز الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية لعام ٢٠٢٥ من البعد القانوني لهذه الالتزامات، من خلال التأكيد على مسؤولية الدول في حماية المناخ، رغم عدم تمتعه بقوة إلزامية مباشرة [١٢٤]. ويتقاطع ذلك مع الإطار الدستوري العراقي، ولاسيما المادة (٣٣) من الدستور، التي تلزم الدولة بحماية البيئة [١٢٥].

وعلى المستوى العملي، انعكست هذه القرارات في السياسات الوطنية العراقية، من خلال تحديد أهداف لخفض الانبعاثات ضمن المساهمات المحددة وطنياً، وإنشاء أطر مؤسسية لتنفيذها، بدعم من المنظمات الدولية[١٢٦]. إلا أن التحديات المرتبطة بالاعتماد على الوقود الأحفوري وضعف آليات التنفيذ لا تزال تحد من فعالية هذه الالتزامات [١٢٧].

وبذلك، فإن التأثير القانوني لقرارات الهيئات الدولية على العراق يظل قائماً ضمن إطار تعاوني يعتمد على الدعم الدولي والالتزام الطوعي المعزز بالشفافية، مع ضرورة تطوير التشريعات الوطنية لتعزيز الامتثال وتحقيق التوازن بين متطلبات التنمية والالتزامات البيئية [١٢٨].

وهذا يعني أن خيارات الهيئات الدولية بشأن تغير المناخ لم تعد مجرد توجيهات ذات دوافع سياسية، بل أصبحت معايير قانونية أكثر منها ذات دوافع سياسية. وقد نص الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية عام ٢٠٢٥ على أن الواجبات المناخية تستند إلى المعاهدات والقانون الدولي العرفي وحقوق الإنسان، مما يمنحها وزنا قانونيا. لهذه القرارات تأثير غير مباشر من خلال الضغط الدولي والتفسير القضائي بدلاً من التنفيذ المباشر. وتكمن أهميتها الأساسية في إعادة تعريف المسؤوليات الدولية، الأمر الذي يتطلب من العراق التكيف قانونياً بشكل تدريجي وتراكمي.

الفرع الثاني

التزامات الدول والجهات الدولية الأخرى في دعم العراق لمواجهة التغير المناخي

لا يقتصر النظام القانوني الدولي للمناخ على فرض الالتزامات على الدول النامية، بل يفرض كذلك التزامات على الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، تتمثل في تقديم الدعم المالي والتقني وبناء القدرات للدول النامية. ويهدف هذا الدعم إلى تمكين هذه الدول من تنفيذ سياساتها المناخية وتحقيق أهداف التخفيف والتكيف، بما يعزز قدرتها على مواجهة التحديات المناخية.

أولاً: المركز القانوني للعراق في الاستفادة من التمويل المناخي الدولي:

يستند المركز القانوني لجمهورية العراق في الحصول على التمويل المناخي الدولي إلى تصنيفه كدولة نامية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢، التي انضم إليها في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٤، واتفاقية باريس لعام ٢٠١٥ التي وقّعها في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وصادق عليها لاحقاً بموجب تشريع وطني. ويترتب على هذا الانضمام إدماج العراق ضمن النظام القانوني الدولي للمناخ بوصفه دولة تتمتع بحقوق والتزامات متبادلة، إذ تُلزم هذه الاتفاقيات الدول المتقدمة بتقديم الدعم المالي والتقني وبناء القدرات للدول النامية، بما يمكّنها من تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالتخفيف والتكيف [١٢٩].

ويتعزز هذا المركز القانوني بالإطار الدستوري العراقي، إذ تنص المادة (٣٣) من دستور ٢٠٠٥ على التزام الدولة بحماية البيئة، كما تمنح المادة (١١٥) السلطات المحلية صلاحيات تسهم في تنفيذ مشاريع التكيف والتخفيف، بما يعزز القدرة المؤسسية على استيعاب التمويل المناخي ضمن نظام لا مركزي [١٣٠]. كما يدعم ذلك قانون حماية البيئة وتحسينها رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٦) لسنة ٢٠٢١ الذي أنشأ هيئة اقتصاديات الكربون، بما يعزز إمكانية استقطاب التمويل المناخي وتطوير الأسواق الكربونية [١٣١].

ويُعد مبدأ "المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة" الأساس القانوني الدولي الأهم لحق العراق في التمويل، إذ يمنحه، بوصفه دولة نامية غير مدرجة في الملحق الثاني، مركزاً قانونياً خاصاً يتيح له الاستفادة من آليات التمويل الدولية، ولا سيما صندوق المناخ الأخضر [١٣٢].

وقد عزز العراق هذا المسار من خلال تقديم برامج وطنية ومساهماته المحددة وطنياً لعام ٢٠٢٢ التي تضمنت أهدافاً كمية ومؤسسية مشروطة بالدعم الدولي[١٣٣]. كما يستفيد العراق من برامج الصندوق، بما في ذلك برامج الجاهزية التي تعزز قدراته المؤسسية وتمكنه من الوصول المباشر إلى التمويل [١٣٤] حيث دعمت هذه البرامج إنشاء هياكل وطنية وإعداد استراتيجيات استثمار مناخي تتماشى مع أولويات التنمية الوطنية.

ولا يقتصر تفعيل هذا المركز القانوني على النصوص والآليات المالية، بل يتعزز أيضاً من خلال الدور الذي تؤديه المؤسسات والمنظمات الدولية في تمكين العراق من تحقيق التنمية المستدامة. ففي هذا السياق، يضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدور محوري في دعم العراق فنياً ومؤسسياً، من خلال إعداد البرامج القطرية وبناء القدرات وتطوير خطط الاستثمار المناخي، بما يسهم في تحويل الالتزامات الدولية إلى سياسات تنفيذية قابلة للتطبيق[١٣٥]. كما تساهم منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ مشاريع ميدانية تموَّل من صندوق المناخ الأخضر، لاسيما في قطاع الزراعة والأمن المائي، بما يعزز القدرة على التكيف وتحقيق أهداف التنمية المستدامة [١٣٦].

ومن جانب آخر، يؤدي برنامج الأمم المتحدة للبيئة دوراً تكاملياً في دعم الحوكمة البيئية وتطوير السياسات والاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بالمناخ، فضلاً عن تعزيز الربط بين العمل المناخي وأهداف التنمية المستدامة، باعتبار أن البيئة تشكل محوراً أساسياً لتحقيق هذه الأهداف على المستوى العالمي [١٣٧].

غير أن فعالية هذا المركز القانوني لا تزال تواجه تحديات، أبرزها غياب إطار تشريعي وطني متكامل لتنظيم آليات السوق بموجب المادة (٦) من اتفاقية باريس، إضافة إلى تحديات أمنية

واقتصادية أثرت على تنفيذ الالتزامات المناخية[١٣٨]. كما أن تعدد الجهات المعنية وضعف التنسيق المؤسسي يحد من الاستفادة المثلى من الفرص التمويلية المتاحة.

وعليه، يتطلب تفعيل هذا الحق مواءمة التشريعات الوطنية مع قواعد النظام الدولي للمناخ وتعزيز الشفافية والقدرات المؤسسية، بما يضمن استدامة تدفق التمويل وتحقيق الأهداف المناخية والتنموية [١٣٩]. وبالتالي، فإن المركز القانوني للعراق في مجال التمويل المناخي يستند إلى إطار دولي ودستوري وتشريعي متين، إلا أن فعاليته العملية تظل رهناً بقدرته على التفاعل المؤسسي مع المنظمات الدولية وتحويل هذا الدعم إلى مشاريع تنموية مستدامة تحقق التوازن بين متطلبات البيئة والتنمية.

ثانياً: الأساس القانوني لحق العراق في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات

يقوم حق العراق في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات على أسس قانونية دولية راسخة، تتمثل في نصوص اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما المادة (٤/٥)، التي تُلزم الدول المتقدمة بتوفير التكنولوجيا والدعم التقني للدول النامية[١٤٠]، فضلاً عن بروتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ الذي أكد هذا الالتزام في المادة (١٠/ج) [١٤١].

وقد تعزز هذا الحق بموجب اتفاقية باريس لعام ٢٠١٥، التي كرّست إطاراً قانونياً متكاملاً لنقل التكنولوجيا من خلال المادة (١٠)، وأقرت بضرورة تعزيز التعاون الدولي وتقديم الدعم الفني للدول النامية[١٤٢]. كما يستند هذا الالتزام إلى مبدأ "العقود يجب أن تُحترم (pacta sunt servanda)" في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩، بما يُضفي طابع الإلزام القانوني على هذه الالتزامات [١٤٣].

وقد أكدت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري لعام ٢٠٢٥ على الطبيعة القانونية لهذه الالتزامات، بما في ذلك التزامات التعاون الدولي التي تشمل تقديم الدعم المالي، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، الأمر الذي يعزز حق الدول النامية، ومنها العراق، في المطالبة بهذا الدعم [١٤٤].

وعلى الصعيد الوطني، ينسجم هذا الحق مع أحكام الدستور العراقي التي تُلزم الدولة بحماية البيئة وتعزيز التنمية العلمية [١٤٥].

كما تدعم التشريعات الوطنية، ولا سيما قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ وقانون حماية البيئة، هذا التوجه من خلال تشجيع نقل التكنولوجيا والتعاون الدولي، وتحويل الالتزامات الدولية إلى التزامات داخلية قابلة للتنفيذ [١٤٦].

ويؤدي هذا التكامل بين القانون الدولي والوطني إلى تعزيز القدرة القانونية للعراق في الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، مع ضرورة تحسين آليات التنفيذ لضمان تحقيق الفاعلية المطلوبة[١٤٧].

بالنظر إلى ما سبق، فإن حق العراق في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات له أهمية قانونية، كونه جزءا من التزام دولي أوسع قائم على فكرة التعاون الدولي لتحقيق العدالة المناخية بين الدول. وتماشيا مع التوجه العالمي الذي يربط بين الحفاظ على المناخ وضمان حقوق الإنسان، لا ينظر إلى هذا الحق كمطلب مستقل فحسب، بل كأداة لتنفيذ الالتزامات المناخية. ومع ذلك، فإن هذا الحق محدود بطابعه التعاوني، مما يجعله أقرب إلى الالتزامات التي يتم تنفيذها على مراحل وتعتمد على الإرادة السياسية وقدرات الدول. لذا، فإن إنشاء هياكل دولية أكثر تخصصًا لضمان نقل التكنولوجيا بشكل عادل ومنظم ضروري لزيادة فعاليته.

الفرع الثالث

أثر الالتزامات الدولية على وضع العراق في مجال مواجهة التغير المناخي والمسؤولية الدولية

إن التزامات العراق في إطار النظام الدولي للمناخ تترتب عليها آثار قانونية مهمة، من بينها تعزيز دوره في التعاون الدولي لمواجهة التغير المناخي، فضلاً عن خضوعه لآليات المتابعة والتقييم الدولية. كما أن عدم الالتزام بهذه الالتزامات قد يترتب عليه آثار قانونية في إطار المسؤولية الدولية، في حين أن تنفيذها يسهم في تحسين وضع العراق في مجال حماية البيئة والتنمية

أولاً: دور المنظمات الدولية في الدعم الفني والمؤسسي للعراق

يمثل الدعم الذي تقدمه المنظمات الدولية للعراق تجسيداً عملياً لمبدأ التعاون الدولي في القانون الدولي للمناخ، حيث تسهم هذه المنظمات في تعزيز القدرات المؤسسية والفنية لمواجهة التحديات المناخية، في ظل ما يعانيه العراق من آثار الجفاف والتصحر وندرة الموارد المائية[١٤٨].

وقد تعزز هذا الدور في إطار اتفاقية باريس، التي تُلزم الأطراف بتقديم الدعم الفني والمالي للدول النامية، حيث ساهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إعداد المساهمات المحددة وطنياً للعراق وتطوير الوثائق الاستراتيجية المرتبطة بها[١٤٩].كما يتيح انضمام العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية الوصول إلى آليات الدعم الفني والعلمي التي تقدمها منظمات مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة [١٥٠].

ويُعد صندوق المناخ الأخضر من أبرز أدوات الدعم المالي، إذ يوفر التمويل لمشاريع التكيف والتخفيف، ويساعد العراق في تطوير برامجه الوطنية والتحول نحو اقتصاد منخفض الكربون[١٥١].كما يساهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي وتمكين الجهات الحكومية من الوصول إلى التمويل الدولي[١٥٢].

ولا يقتصر هذا الدعم على الجوانب الفنية، بل يشمل بناء القدرات المؤسسية من خلال التدريب والتخطيط الاستراتيجي وإدماج سياسات المناخ في خطط التنمية الوطنية، بما يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة [١٥٣].

ولا يقتصر دور هذه المنظمات على الإطار النظري، بل تجسد عملياً من خلال برامج ومشاريع نُفذت على أرض الواقع في العراق. ففي هذا السياق، نفّذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بدعم من صندوق المناخ الأخضر، برنامج الجاهزية المناخية الذي أسفر عن إنشاء السلطة الوطنية المعنية بإدارة التمويل المناخي، وتعزيز مشاركة أكثر من ٢٠٠ جهة وطنية، وبناء قدرات مؤسسية لإدارة وتمويل المشاريع المناخية [١٥٤].

كما شملت هذه الجهود إعداد البرنامج القطري لصندوق المناخ الأخضر وتحديد أولويات المشاريع الوطنية في مجالات التكيف والتخفيف، بما يسهم في تمكين العراق من الوصول الفعّال إلى التمويل الدولي وإدارته بكفاءة[١٥٥].

ومن جانب آخر، موّل صندوق المناخ الأخضر مشاريع ميدانية بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة لدعم الزراعة المستدامة وتعزيز الأمن الغذائي والمائي، حيث استهدفت هذه المشاريع المجتمعات الزراعية الهشة وساهمت في بناء القدرة على التكيف مع آثار التغير المناخي[١٥٦].

كما ساهمت الأمم المتحدة في دعم إعداد وتحديث المساهمات المحددة وطنياً وخطط الاستثمار المناخي، من خلال توفير الدعم الفني والتنسيق بين المؤسسات الحكومية والشركاء الدوليين، بما يعكس انتقال هذا الدعم من الطابع الاستشاري إلى مستوى التنفيذ الفعلي[١٥٧].

ويُظهر ذلك أن دور هذه المنظمات يتخذ طابعاً متعدد الأبعاد، يشمل: بناء القدرات، وتنفيذ المشاريع، وتطوير السياسات، وتمكين الوصول إلى التمويل، وهو ما يعزز من قدرة العراق على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات تتعلق بضعف التنسيق المؤسسي والاعتماد على الاقتصاد النفطي، مما يتطلب تعزيز التكامل بين الدعم الدولي والسياسات الوطنية [١٥٨].

وفي ضوء ما تقدم، يتضح أن دور هذه المنظمات يمثل أداة رئيسية لتفعيل التعاون الدولي، إذ يسهم في تحويل الالتزامات المناخية من إطارها النظري إلى ممارسات عملية تدعم التنمية المستدامة في العراق، مع التأكيد على أن تحقيق الفاعلية الكاملة لهذا الدور يظل مرهوناً بمدى كفاءة الاستجابة الوطنية وحسن توظيف هذه الآليات[١٥٩].

ثانياً: أثر الدعم الدولي أو قصوره على مستوى امتثال العراق لالتزاماته الدولية

يرتبط امتثال العراق لالتزاماته الدولية في مجال تغير المناخ ارتباطاً وثيقاً بمستوى الدعم الدولي المتاح له، حيث يعتمد تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتخفيف والتكيف والشفافية على توفر التمويل والتكنولوجيا والخبرات الفنية[١٦٠].

وتؤكد اتفاقية باريس والإطار الدولي للمناخ على ضرورة توفير التمويل للدول النامية، بما في ذلك التعهد بتعبئة (١٠٠) مليار دولار سنوياً، وهو ما يشكل أساساً لتمكين العراق من تنفيذ مساهماته المحددة وطنياً [١٦١]. وقد استفاد العراق من هذا الإطار في إعداد برامجه الوطنية بدعم من المنظمات الدولية، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي أسهمت في إعداد الخطط المناخية وتعزيز القدرات المؤسسية [١٦٢].

ولا يقتصر أثر هذه المنظمات على إعداد البرامج، بل يمتد ليشمل تحقيق فوائد عملية متعددة، إذ توفر التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع التكيف والتخفيف، وتدعم نقل التكنولوجيا الحديثة، لاسيما في مجالات إدارة الموارد المائية والطاقة المتجددة [١٦٣]. كما تسهم في بناء القدرات المؤسسية من خلال التدريب والتأهيل الفني، وتطوير الأطر التشريعية والتنظيمية، فضلاً عن دعم إعداد تقارير الشفافية الوطنية، الأمر الذي يعزز من اندماج العراق في النظام الدولي للمناخ ويقوي فرصه في الحصول على التمويل الدولي [١٦٤].

كما يظهر الأثر العملي لهذا الدعم من خلال تنفيذ برامج ومشاريع على أرض الواقع، حيث ساهمت هذه المنظمات في تطوير المساهمات المحددة وطنياً، وإعداد خطط الاستثمار المناخي، وتعزيز التنسيق بين الجهات الحكومية[١٦٥]، فضلاً عن دعم مشاريع التكيف في قطاعات الزراعة والمياه، بما يعكس انتقال الدعم من الطابع النظري إلى مستوى التنفيذ الفعلي [١٦٦].

إلا أن حجم التمويل المتاح لا يزال محدوداً مقارنةً بالاحتياجات الفعلية، حيث لم يحصل العراق إلا على موارد مالية محدودة، وهو ما يعيق تنفيذ المشاريع المناخية الكبرى[١٦٧]. كما تعوق الإجراءات البيروقراطية المعقدة الوصول إلى التمويل الدولي [١٦٨]، فضلاً عن ضعف نقل التكنولوجيا والتدريب العملي [١٦٩].إلى جانب التحديات الأمنية والاقتصادية التي تؤثر على تنفيذ المشاريع [١٧٠].

ويؤدي هذا القصور إلى فجوات في تنفيذ الالتزامات المناخية، مما يؤثر على مصداقية العراق الدولية وقدرته على تحقيق أهدافه المناخية [١٧١].كما يعكس وجود فجوة واضحة بين التعهدات الدولية والتنفيذ الفعلي، رغم وجود برامج تمويلية كبيرة مثل صندوق المناخ الأخضر [١٧٢]

وعليه، فإن تحسين امتثال العراق يتطلب مقاربة مزدوجة تقوم على تعزيز الدعم الدولي من جهة، وتطوير الأطر القانونية والمؤسسية الوطنية من جهة أخرى، بما يضمن الاستخدام الفعال للتمويل والتكنولوجيا وتحقيق الأهداف المناخية والتنموية [١٧٣]

وبالتالي، تُعدّ المساعدات العالمية ضرورية للعراق للوفاء بالتزاماته المناخية. ومع ذلك، فإنّ تأثيرها محدود بسبب التفاوت بين الالتزامات المالية والموارد المتاحة. علاوة على ذلك، فإنّ الجوانب الإجرائية والمشروطة لهذا الدعم تعيق توزيعه السريع. وهذا يدلّ على أنّ الامتثال يعتمد على كلٍّ من الدعم الخارجي وقدرة الدولة على استيعابه واستخدامه بنجاح. وعليه، فإنّ تحقيق امتثال فعّال يتطلّب تكاملاً حقيقياً بين المساعدات الدولية والتحوّل المؤسسي الداخلي لضمان تحويل الالتزامات إلى نتائج ملموسة.

المطلب الثالث

التحديات الوطنية وآليات تعزيز التنفيذ والامتثال في العراق

يتطلب الوفاء بهذه الالتزامات في السياق الوطني تجاوز عقبات هيكلية وتشريعية وعملية، مثل غياب إطار قانوني متكامل، وعدم كفاية مؤشرات التنفيذ، وعدم كفاية آليات الرصد والإنفاذ. كما يناقش هذا المطلب استراتيجيات لتحسين القدرة الوطنية على الوفاء بالالتزامات الدولية من خلال الإصلاحات التشريعية، وأساليب التنفيذ الفعالة، وإضفاء الطابع الرسمي على التعاون المؤسسي بين المؤسسات الوطنية. ويقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين كما يلي:

الفرع الأول

التحديات القانونية والتشريعية في التطبيق التشريعات المتعلقة بتغير المناخ في العراق

يتسم الإطار التشريعي العراقي المنظم لمواجهة تغير المناخ بضعف التخصص والتكامل، إذ يعتمد على قواعد بيئية عامة لا تستجيب للطبيعة المركبة للظاهرة المناخية بوصفها قضية متعددة الأبعاد. وعلى الرغم من انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية، فإن هذه الالتزامات لم تُترجم إلى منظومة قانونية وطنية متكاملة تضمن التنفيذ الفعلي، مما يعكس فجوة واضحة بين الالتزام الدولي والتطبيق الداخلي.

أولاً: أوجه القصور في التشريع الوطني العراقي الحالي في مواجهة تغير المناخ:

يعاني النظام التشريعي العراقي من غياب قانون مناخي وطني شامل ينظم تغير المناخ بوصفه مجالاً قانونياً مستقلاً، مما أدى إلى بقاء الالتزامات الدولية ضمن نطاقها السياسي دون أن تتحول إلى قواعد قانونية داخلية ملزمة، الأمر الذي يضعف قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها الدولية بصورة فعالة[١٧٤] .

كما أن التشريع البيئي القائم، ولا سيما قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، لا يتضمن تنظيماً متخصصاً لموضوع تغير المناخ، إذ يقتصر على أهداف عامة دون تحديد آليات واضحة للتخفيف أو التكيف أو خفض الانبعاثات، مما يجعله غير قادر على مواجهة التحديات المناخية المعاصرة[١٧٥].

وفي السياق ذاته، ورغم وجود إطار قانوني بيئي في إقليم كردستان العراق بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٨ المعدل، إلا أنه لا يعالج تغير المناخ بصورة مباشرة ولا يربط بين الالتزامات الدولية وآليات التنفيذ المحلية، وهو ما يكشف عن خلل تشريعي مزدوج على المستويين الاتحادي والإقليمي يستوجب توحيد الرؤية القانونية ضمن إطار وطني متكامل.

وتتجلى خطورة هذا القصور في ظل تفاقم آثار التغير المناخي، لاسيما في مجالات التصحر وندرة المياه والنزوح السكاني، في وقت لم تُدمج فيه الالتزامات الدولية ضمن إطار قانوني وطني قابل للتنفيذ، مما يعكس ضعفاً بنيوياً في الاستجابة التشريعية [١٧٦].

كما تعاني التشريعات من غموض المفاهيم القانونية الأساسية المتعلقة بالمناخ، نتيجة غياب تعريفات دقيقة، مما يؤدي إلى تباين في التفسير ويُضعف الرقابة القضائية ويُعيق التطبيق الفعلي[١٧٧].

ويُلاحظ أيضاً أن التشريعات تعتمد على معالجة الأضرار القائمة دون تبني منهج وقائي يستوعب المخاطر المستقبلية، وهو ما يقلل من فعاليتها في إدارة التحديات المناخية طويلة الأمد[١٧٨].

أما من حيث الجزاءات، فإن النظام العقابي البيئي يتسم بضعف الردع، حيث تقتصر العقوبات على غرامات محدودة دون وجود آليات إنفاذ فعالة أو نظام متكامل للعقوبات الإدارية [١٧٩].

كما يفتقر النظام القانوني إلى الحوافز الاقتصادية والتشريعية اللازمة لتشجيع التحول نحو الاقتصاد المستدام أو الاستثمار في الطاقة المتجددة، مما يحد من فعالية السياسات البيئية[١٨٠].

وتُظهر هذه المعطيات أن الاستجابة التشريعية العراقية لا تزال مجزأة وغير متماسكة، الأمر الذي يستلزم إصلاحاً تشريعياً شاملاً يدمج مفاهيم التخفيف والتكيف وآليات التنفيذ ضمن إطار قانوني موحد[١٨١].

ويقتضي ذلك، في تقدير الباحث، تبني قانون مناخي وطني متكامل يُحوّل الالتزامات الدولية إلى قواعد قانونية ملزمة قابلة للتنفيذ، بما يعزز الامتثال الفعلي ويُعيد هيكلة المنظومة التشريعية البيئية على أسس حديثة.

ثانياً: التحديات المتعلقة بسُلطة تطبيق القوانين وأدوات التنفيذ العراقية في مواجهة تغير المناخ:

لا تقتصر الإشكالية على ضعف النصوص، بل تمتد إلى قصور واضح في منظومة التنفيذ، حيث يعتمد العراق على إطار قانوني تقليدي دون وجود آليات متخصصة لتنفيذ الالتزامات المناخية الدولية[١٨٢]. كما يؤدي غياب التحديد الدقيق لاختصاصات الجهات المعنية إلى إضعاف الرقابة على تنفيذ الالتزامات المناخية، مما يخلق فجوة بين السياسة الوطنية والالتزامات الدولية[(١٨٣)].

ورغم منح وزارة البيئة صلاحيات رقابية، فإن فعاليتها تبقى محدودة نتيجة ضعف التنسيق المؤسسي بين الجهات القطاعية، لا سيما في مجالات النفط والطاقة والموارد المائية[(١٨٤)]. كما يبرز قصور واضح في غياب آليات قانونية لمتابعة تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً أو تقييم الالتزام بها، مما يعمّق الفجوة بين الالتزامات الدولية والتنفيذ الداخلي [(١٨٥)].

وتتفاقم هذه الإشكالية بسبب محدودية الموارد وغياب الهيئات الرقابية المستقلة، مما يجعل الرقابة البيئية غير فعالة [(١٨٦)].

أما من حيث العقوبات، فإن ضعف تطبيقها، خاصة في القطاعات الحيوية، يقوض فعاليتها الردعية ويُضعف الامتثال القانوني[(١٨٧)].

كما يفتقر النظام القانوني إلى منظومة حوافز فعالة تشجع الامتثال الطوعي أو الاستثمار في الطاقة النظيفة[١٨٨]. ويؤدي ذلك إلى ضعف مشاركة القطاع الخاص في جهود التكيف والتخفيف [(١٨٩)].

ويستدعي ذلك، من منظور الباحث، إعادة هيكلة منظومة التنفيذ عبر تعزيز الرقابة المستقلة، وتكامل العقوبات مع الحوافز، وتحديد المسؤوليات المؤسسية بشكل دقيق، بما يضمن فعالية التطبيق القانوني.

ثالثاً: الفجوة بين التشريع العراقي والالتزامات الدولية بشأن التغير المناخي:

يُعد تغير المناخ من القضايا التي تستلزم توافقاً بين الأطر القانونية الوطنية والدولية، غير أن الواقع العراقي يكشف عن فجوة واضحة بين التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية[(١٩٠)]. فعلى الرغم من انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية، إلا أن التشريعات الوطنية لا تتضمن أحكاماً صريحة أو أهدافاً ملزمة لتنفيذ الالتزامات المناخية، كما تفتقر إلى آليات تنفيذية واضحة[(١٩١)]. كما يؤدي غياب آليات المساءلة القانونية إلى إضعاف فعالية النظام القانوني وتقويض الامتثال الدولي[(١٩٢)].

ويُضاف إلى ذلك ضعف التنسيق المؤسسي، مما يحد من قدرة الدولة على ترجمة الالتزامات الدولية إلى سياسات قابلة للتنفيذ(١٩٣).

كما تؤكد التطورات الحديثة في القانون الدولي ضرورة مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات المناخية(١٩٤).

ويُظهر التحليل أن هذا التباين لا يمثل مجرد قصور تشريعي، بل يشكل خللاً بنيوياً يؤثر في فعالية النظام القانوني الوطني(١٩٥).

ويرى الباحث أن تجاوز هذه الفجوة يتطلب إدماج الالتزامات الدولية صراحة في التشريعات الوطنية، وربطها بآليات تنفيذ ومساءلة قانونية واضحة تضمن التطبيق الفعلي

رابعاً: التبعات القانونية الدولية لقصور التشريع والتنفيذ العراقي تجاه التغير المناخي:

لم يعد معيار المسؤولية الدولية يقتصر على الانضمام إلى الاتفاقيات، بل يشمل مدى فعالية التنفيذ الوطني للالتزامات الدولية(١٩٦). ويؤدي القصور التشريعي إلى فجوة في التنفيذ، تتجلى في عدم القدرة على تحقيق الأهداف المناخية (١٩٧).

كما قد يترتب على هذا القصور إمكانية إثارة المسؤولية الدولية استناداً إلى مبادئ القانون البيئي الدولي(١٩٨). كما يُفاقم هذا الوضع من هشاشة العراق في مواجهة التغير المناخي(١٩٩). ويستدعي ذلك إصلاح التشريعات الوطنية وتعزيز آليات التنفيذ(٢٠٠).

ورغم انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية، إلا أن غياب الإطار التشريعي المتخصص يحد من فعالية التنفيذ(٢٠١).

كما أن ضعف التنسيق المؤسسي يعمق الفجوة بين الالتزامات والتطبيق(٢٠٢). وفي ضوء التطورات الحديثة، قد يؤدي استمرار هذا القصور إلى تعزيز إمكانية مساءلة الدول عن عدم الامتثال (٢٠٣).

وبناءً على ذلك، يرى الباحث أن الإصلاح التشريعي والمؤسسي لم يعد خياراً، بل ضرورة قانونية لضمان الامتثال الفعلي وتعزيز مكانة العراق في النظام القانوني الدولي.

الفرع الثاني

آليات الحلول والتطوير الوطني لتعزيز الامتثال في العراق في مجال تغير المناخ

يعنى هذا الفرع بتحليل آليات الإصلاح القانوني والمؤسسي التي يمكن من خلالها تعزيز امتثال العراق لالتزاماته المناخية الدولية، وذلك من خلال تقييم فعالية أدوات التنفيذ التشريعي، وصلاحيات الجهات المختصة، ومدى تكامل منظومة الرقابة والعقوبات والحوافز. ويكتسب هذا الموضوع أهمية خاصة في ظل استمرار الفجوة بين الالتزامات الدولية، ولا سيما تلك الناشئة عن

اتفاق باريس، وبين التطبيق الوطني الفعلي، وهو ما يستدعي تبني إصلاحات تشريعية ومؤسسية شاملة تعزز سيادة القانون في المجال المناخي.

اولاً: الإصلاح التشريعي الشامل لتنظيم مواجهة تغير المناخ في العراق:

يُعد الإصلاح التشريعي الشامل ضرورة قانونية ملحة لمواجهة التحديات المناخية التي يواجهها العراق، لا سيما في ظل التزامه الدولي باتفاق باريس للمناخ وما يفرضه من واجبات تتعلق بإعداد وتنفيذ المساهمات المحددة وطنياً ضمن إطار قانوني واضح[٢٠٤]. وتكمن الإشكالية الأساسية في وجود فجوة بين الطابع السياسي لهذه المساهمات والإطار التشريعي الوطني القائم، الأمر الذي يستدعي تعديل التشريعات الحالية أو سن قانون جديد يدمج هذه الالتزامات ضمن منظومة قانونية ملزمة وقابلة للتنفيذ[٢٠٥]. كما أن قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، رغم أهميته، لم يعد كافياً لمواجهة التحديات المناخية، لكونه يفتقر إلى تنظيم متخصص للتغير المناخي وآليات واضحة للتمويل والتنفيذ والرقابة، مما يجعله إطاراً جزئياً لا يحقق الامتثال الكامل[٢٠٦].

ويستند الإصلاح التشريعي إلى الأساس الدستوري المنصوص عليه في المادة (٣٣) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥، التي تُلزم الدولة بحماية البيئة، إلا أن هذا الالتزام الدستوري يظل غير مكتمل دون وجود أدوات تشريعية تنفيذية فعالة[٢٠٧]. ومن ثم، تبرز الحاجة إلى تحول نوعي في التشريع البيئي من خلال إدماج مفاهيم التخفيف والتكيف وإدارة الموارد ضمن قانون مناخي وطني متكامل، وهو ما يعالج القصور الهيكلي في النظام القانوني الحالي[٢٠٨].

١-مقترح شامل لقانون المناخ الوطني العراقي:

يمثل سن قانون مناخ وطني إطاراً قانونياً شاملاً ينظم العمل المناخي في العراق، بدءاً من الالتزامات الدولية وصولاً إلى خطط التنفيذ القطاعية، مع تحديد الأدوار والمسؤوليات ووضع أهداف كمية للانبعاثات وضمان الشفافية[٢٠٩]. كما يتطلب ذلك إعادة هيكلة جوهرية للتشريع البيئي القائم، حيث تشير الدراسات إلى ضرورة تعديل نسبة كبيرة من قانون البيئة الحالي لتحويله من قانون عام إلى أداة متخصصة في تنظيم المناخ والاقتصاد الأخضر[٢١٠].

ويهدف هذا القانون إلى تحقيق العدالة المناخية من خلال حماية الفئات الأكثر تضرراً، ولا سيما في المناطق الريفية والأهوار، وربط ذلك بالالتزامات القانونية للدولة، وليس مجرد سياسات عامة[٢١١]. كما ينبغي أن تُدمج المقاربة الحقوقية في التشريع المناخي، بحيث تُعتبر حماية الفئات الهشة جزءاً من الالتزام القانوني للدولة، انسجاماً مع الاتجاهات الحديثة في القانون البيئي[٢١٢].

٢- تحديد التزامات وأهداف القانون الوطني للمناخ:

يتعين على قانون المناخ المقترح تحديد الالتزامات القانونية على المستويات الاتحادية والإقليمية، بما يتوافق مع النظام الفيدرالي، مع معالجة الغموض القائم في توزيع الاختصاصات[٢١٣]. ويشمل ذلك تقسيم الصلاحيات بين الجهات الاتحادية والإقليمية، بما في ذلك إقليم كردستان، بما يضمن التكامل في إدارة الموارد الطبيعية دون الإخلال بالاختصاصات الدستورية [٢١٤].

ويرتبط هذا التنظيم بالإطار الدستوري للحقوق البيئية، مما يجعل التشريع المناخي أداة لتفعيل الحماية الدستورية للبيئة ضمن إطار قانوني قابل للتنفيذ[٢١٥]. كما يتطلب ذلك وضع استراتيجية وطنية ملزمة تُخضع السياسات المناخية للرقابة القضائية والإدارية، بما يعزز المساءلة القانونية[٢١٦].

ويستوجب تحقيق الأهداف الانتقال إلى نظام دوري لتقييم الأداء، من خلال تقارير رسمية تصدر عن الجهات المختصة، بما يضمن متابعة التنفيذ بصورة مستمرة [٢١٧]. كما يمكن تقسيم الأهداف إلى قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، بما يضمن التحول التدريجي نحو اقتصاد منخفض الانبعاثات[٢١٨].

٣-دمج قانون المناخ في الامتثال والتنفيذ الدوليين:

تتمثل الوظيفة الأساسية لقانون المناخ في تحويل الالتزامات الدولية إلى قواعد قانونية وطنية ملزمة، بحيث لا تبقى المساهمات المحددة وطنياً مجرد وثائق سياسية[٢١٩]. ويتطلب ذلك إصلاح التشريعات القائمة وإنشاء مؤسسات تنفيذية قادرة على تحقيق الامتثال الدولي[٢٢٠].

كما يمكن إنشاء هيئة وطنية للمناخ تتولى التخطيط والمتابعة وتقديم التقارير، مع تعزيز التعاون مع الجهات الإقليمية، بما في ذلك في إقليم كردستان، لتنفيذ المشاريع المشتركة[٢٢١]. ويستلزم ذلك أيضاً تطوير أدوات تنظيمية مثل أسواق الكربون وآليات الرصد الدولية لتعزيز الامتثال[٢٢٢].

كما يجب أن يتضمن القانون منظومة متكاملة من العقوبات والحوافز لضمان الامتثال وتحفيز الاستثمار في الطاقة النظيفة[٢٢٣].

وتؤكد التجارب الدولية أن الجمع بين العقوبات والحوافز يمثل أساساً فعالاً لتحقيق الامتثال الطوعي والمنظم.

ويُعد هذا القانون إطاراً عملياً لتحويل الالتزامات المناخية إلى نتائج ملموسة ضمن النظام القانوني الوطني[٢٢٤]. كما يعكس الاتجاه الحديث نحو تبني قانون مناخ مستقل بدلاً من الاكتفاء بتعديل القوانين البيئية القائمة[٢٢٥].

ويشمل ذلك ضمان حق الأفراد في الطعن بالقرارات البيئية وتعزيز دور المجتمع المدني في الرقابة.

كما يتيح إنشاء هيئة مستقلة للمناخ تتولى تقييم الأداء وضمان الشفافية في نشر المعلومات البيئية.

وبذلك، يُعد تبني قانون مناخ وطني شامل خطوة أساسية لضمان الامتثال الفعلي وتعزيز الاستدامة البيئية في العراق.

ثانياً: تعزيز الأطر المؤسسية المختصة بإدارة ملف تغير المناخ في العراق:

يُعد تعزيز الإطار المؤسسي الوطني لإدارة ملف تغير المناخ من الركائز الأساسية لضمان الامتثال الفعلي للالتزامات الدولية، ولا سيما تلك الناشئة عن اتفاق باريس، في ظل ما يعانيه النظام الإداري العراقي من تشتت في توزيع الاختصاصات وضعف في التنسيق المؤسسي بين الجهات المعنية[٢٢٦]. ويستدعي ذلك ضرورة تحديد الاختصاصات القانونية للجهات الوطنية بصورة دقيقة، مع إنشاء آليات تنسيق مؤسسية تربط وزارة البيئة بوصفها الجهة المركزية بالوزارات القطاعية، بما يضمن تكامل السياسات المناخية ضمن إطار وطني موحد [٢٢٧].

١- مهام وزارة البيئة كعنصر أساسي في إدارة المناخ:

وتُعد وزارة البيئة الجهة التنفيذية الأساسية المكلفة بإدارة ملف المناخ، من خلال إعداد التقارير الوطنية والإشراف على الانبعاثات وتنفيذ برامج التكيف، إلا أن الإطار القانوني الحالي لا يمنحها صلاحيات تنظيمية كافية لفرض قرارات ملزمة على الجهات الأخرى، مما يُضعف فعاليتها المؤسسية[٢٢٨]. ويستوجب ذلك توسيع صلاحيات الوزارة لتشمل إصدار توجيهات ملزمة للجهات القطاعية وربطها بالسياسات المالية والتنموية للدولة، بما يعزز دورها كمحور تنسيقي مركزي[٢٢٩].

٢- مهام الوزارات المعنية وتوزيع المهام الاتحادية:

كما تتوزع المسؤوليات المناخية بين عدد من الوزارات، مثل الموارد المائية والزراعة والنفط والكهرباء، وهو توزيع يعكس طبيعة النظام الاتحادي، لكنه يفتقر إلى أدوات قانونية تضمن التنسيق الفعلي بين هذه الجهات[٢٣٠]. ويزداد هذا التحدي تعقيداً في ظل غياب التنسيق الفعال مع إقليم كردستان، حيث تُدار بعض الموارد الحيوية، ولا سيما الموارد المائية، بصورة منفصلة نسبياً عن الإطار الاتحادي، مما يُضعف وحدة السياسة المناخية الوطنية[٢٣١]. ويقتضي ذلك إدماج الحكومات الإقليمية، بما فيها إقليم كردستان، ضمن آليات تنسيق قانونية ملزمة تضمن انسجام السياسات المحلية مع الالتزامات الوطنية والدولية[٢٣٢].

٣- تطوير أطر تنسيق مؤسسية فعّالة:

كما يكشف الواقع المؤسسي عن غياب هيئة وطنية عليا متخصصة في إدارة ملف المناخ، الأمر الذي يستدعي إنشاء مجلس وطني للتغير المناخي يتمتع بصلاحيات تنفيذية ورقابية واضحة[٢٣٣]. ويُفترض أن يضم هذا المجلس ممثلين عن الوزارات الأساسية، وأن يُخوّل بإصدار قرارات ملزمة وتقييم الأداء وفق مؤشرات محددة [٢٣٤]. كما ينبغي دعم هذا الإطار بآليات تنسيق عملية، مثل منصات البيانات المشتركة والاجتماعات الدورية، وربط التمويل المناخي بالموازنات الوطنية[٢٣٥].

٤- المعوقات القانونية وسبل تحسين الفعالية:

وتواجه هذه الأطر تحديات متعددة، منها ضعف القدرات التقنية ونقص التمويل والظروف الأمنية، مما يستدعي إصلاحات تشريعية ومؤسسية لتعزيز الكفاءة المؤسسية[٢٣٦]. كما يمكن تعزيز الفعالية من خلال إنشاء وحدات متخصصة بالمناخ داخل كل وزارة، وتطوير برامج تدريبية، وتعزيز الرقابة القضائية على القرارات المناخية[٢٣٧]. ويؤدي ذلك إلى تحويل النظام المؤسسي من نموذج مجزأ إلى منظومة متكاملة قادرة على تحقيق الأهداف المناخية[٢٣٨].

ويُظهر التحليل أن معالجة هذه الإشكاليات تتطلب إصلاحاً هيكلياً شاملاً يتجاوز التعديلات الشكلية، ويرتكز على تحديد المسؤوليات وتعزيز المساءلة القانونية.

٥- استراتيجيات فعّالة لإنشاء آليات تنسيق بين الوكالات:

لتنفيذ آليات التنسيق بفعالية بين الجهات المعنية بإدارة تغير المناخ في العراق، يجب تحويل الإطار التشريعي والسياسي إلى تدابير عمل واضحة ومسؤولة وقابلة للقياس:

أ - إنشاء إطار تنسيق مؤسسي وطني.

كما يستلزم ذلك إنشاء آليات تنسيق مؤسسية فعالة، مثل هيئة وطنية عليا للتغير المناخي تُشرف على تنفيذ السياسات وتقييم الأداء [٢٣٩].

ب - إنشاء منصات معلومات وآليات إبلاغ تعاونية

ويُدعم ذلك بإنشاء منصات معلومات وطنية متكاملة لتبادل البيانات المناخية بين الجهات المختلفة[٢٤٠].

ج- إنشاء لجان مشتركة وتدريب

كما ينبغي تطوير لجان قطاعية مشتركة تُعنى بالتنفيذ الفني للسياسات المناخية [٢٤١].

د- أطر الإشراف والمساءلة

ويتعين تعزيز آليات الرقابة والمساءلة من خلال تقارير دورية تُرفع إلى الجهات التشريعية [٢٤٢].

وبذلك، فإن بناء إطار مؤسسي فعال يمثل شرطاً أساسياً لتحويل الالتزامات المناخية إلى سياسات قابلة للتنفي. **ثالثاً: آليات ضمان التنفيذ الالتزامات المناخية في النظام القانوني العراقي:**

يُعد ضمان تنفيذ الالتزامات المناخية في العراق من القضايا الجوهرية التي تتطلب تطوير أدوات قانونية ومؤسسية قادرة على تحويل الالتزامات الدولية إلى نتائج ملموسة ضمن الإطار الوطني[٢٤٣] وترتكز هذه الآليات على إنشاء نظام وطني متكامل للرصد والتقييم، واعتماد مؤشرات أداء واضحة، وتعزيز دور المجتمع المدني في الرقابة[٢٤٤]. كما يتطلب ذلك إدماج هذه الآليات ضمن التشريعات الوطنية وخطط التنمية لضمان استدامة التنفيذ[٢٤٥].

وفي هذا السياق، ورغم وجود إطار قانوني بيئي في إقليم كردستان، إلا أنه لا يتضمن آليات متقدمة لتنفيذ الالتزامات المناخية الدولية، مما يعكس الحاجة إلى تكامل الجهود الاتحادية والإقليمية.

ويقتضي التنفيذ الفعلي تحويل الالتزامات الدولية إلى قواعد قانونية داخلية قابلة للرقابة القضائية، بما يعزز الطابع الإلزامي لهذه الالتزامات .

كما يُضفي تفاقم آثار التغير المناخي بُعداً دستوريا على مسألة التنفيذ، لارتباطها بالحق في بيئة سليمة.

١ – تطبيق نظام وطني لرصد وتقييم الأداء المناخي:

ويُعد إنشاء نظام وطني للرصد والتقييم خطوة أساسية لضمان متابعة الأداء المناخي، من خلال هيئة مركزية تضم ممثلين عن الجهات المعنية[٢٤٦]. ويستند هذا النظام إلى آليات الشفافية الدولية، مع تكييفها وفق الواقع العراقي[٢٤٧].

كما يتطلب استخدام منهجيات علمية معتمدة دولياً، مثل منهجيات الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ .

ويمكن تفعيل هذا النظام من خلال إلزام الجهات الحكومية بتقديم تقارير دورية عن الأداء المناخي[٢٤٨]. كما يستلزم تخصيص موارد مالية لدعم هذا النظام وتعزيز قدراته الفنية [٢٤٩].

يُشكّل هذا النظام حلقة الوصل بين الالتزامات الدولية والرقابة المحلية، مما يُمكّن البرلمان والهيئات الرقابية المالية والإدارية من تقييم مدى التزام الوزارات بخطط المناخ المعتمدة.

٢– وضع مؤشرات تنفيذ واضحة وقابلة للقياس:

وتُعد مؤشرات الأداء القابلة للقياس أداة أساسية لربط السياسات بالنتائج، مما يسهل تقييم مدى الالتزام[٢٥٠]. في السياق العراقي، يقترح تطبيق مؤشرات الاقتصاد الكلي، بما في ذلك خفض إجمالي الانبعاثات بنسبة ١٢.٥% بحلول عام ٢٠٣٥ مقارنة بمستويات عام ٢٠١٤ (كما هو

مبين في المساهمات المحددة وطنياً للعراق)، ومؤشرات قطاعية مثل رفع نسبة الطاقة المتجددة إلى ٣٠% في مزيج الطاقة الكهربائية بحلول عام ٢٠٣٠، إلى جانب خفض فاقد المياه الزراعية بنسبة ٢٠% من خلال تقنيات الري الذكية [٢٥١].

كما ينبغي إدماج هذه المؤشرات ضمن الإطار القانوني من خلال إلزام الجهات الحكومية بتقديم تقارير دورية ([٢٥٢]). وتُصنف هذه المؤشرات إلى كمية ونوعية وإجرائية لضمان شمولية التقييم[٢٥٣].

٣- تعزيز مشاركة المجتمع المدني العراقي:

كما يُعد المجتمع المدني عنصراً أساسياً في تعزيز الرقابة على تنفيذ السياسات المناخية[٢٥٤].

ويتم ذلك من خلال تمكينه قانونياً من الوصول إلى المعلومات والمشاركة في الرقابة والتقاضي البيئي[٢٥٥]. كما يمكن إنشاء لجان استشارية مشتركة تضم الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص[٢٥٦].

ويُعزز ذلك من خلال تعديل القوانين المنظمة لعمل المنظمات غير الحكومية [٢٥٧]. وتُظهر التجارب أن المجتمع المدني يمكن أن يؤدي دوراً فعالاً في الرقابة الميدانية[٢٥٨].

كما تمثل الشفافية والإفصاح عن المعلومات أداة أساسية لتعزيز المساءلة.

٤- دمج الآليات الوطنية مع الالتزامات الدولية:

ويجب ربط هذه الآليات بالإطار الدولي، ولا سيما متطلبات الشفافية في اتفاق باريس[٢٥٩]. كما يستلزم ذلك إدماجها ضمن الاستراتيجيات الوطنية للمناخ[٢٦٠].

٥- المعوقات القانونية وآفاق التنمية:

وتواجه هذه الآليات تحديات تتعلق بضعف القدرات المؤسسية والاعتماد على النفط[٢٦١]. كما تعاني من ضعف التنسيق المؤسسي ونقص التمويل[٢٦٢].

ويُعد التمويل أحد أبرز التحديات، في ظل الحاجة إلى استثمارات كبيرة لمواجهة التغير المناخي[٢٦٣]. كما يشكل نقص التمويل الدولي تحدياً إضافياً [٢٦٤].

ولمعالجة هذه الصعوبات، تبرز حلول تنموية تُركز على تعزيز القدرات المؤسسية وإنشاء آليات فعالة للرصد والتقييم ضمن إطار وطني متماسك. قد يشمل ذلك إصدار توجيهات تنفيذية تربط بين السلطات العليا (مثل مكتب رئيس الوزراء) والوزارات المعنية لضمان تقديم التقارير في الوقت المناسب، وتخصيص موارد مستدامة لتعزيز نظام الرصد، وربط المؤشرات بالخطط القطاعية التي تركز على الطاقة والمياه والزراعة باستخدام منهجيات قياس معترف بها دوليًا. من شأن ذلك أن يعزز قدرة العراق على تحقيق التقدم المناخي المنشود.

٦- التوصيات والاستراتيجيات المستقبلية:

في ضوء الصعوبات والحلول التي نوقشت سابقًا، تبرز سلسلة من المقترحات العملية لتعزيز الإطار القانوني والمجتمعي للمناخ في العراق وضمان توافقه مع الالتزامات الدولية. من الحكمة مراجعة التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية البيئة وتغير المناخ وتطويرها، مع إلزام ربطها بمؤشرات قابلة للقياس الكمي، ودمج آليات المساءلة لضمان امتثال الهيئات التنفيذية للالتزامات المناخية الوطنية.

يُستحسن مراجعة بعض الأحكام في التشريعات الوطنية، بما في ذلك المادة ١٠ من قانون البيئة، لإلزام تطبيق مؤشرات موحدة في تقارير الأداء، وضمان ربطها بإجراءات تنفيذ واضحة وإنشاء آليات للمساءلة القانونية. من شأن ذلك تحسين تنفيذ سياسة المناخ بما يتوافق مع الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية باريس. كما يُستحسن تعزيز التنسيق بين الوزارات والهيئات الحكومية، لا سيما فيما يتعلق بإعداد البيانات وتحليلها والتخطيط لها، وإطلاق برامج تدريبية منتظمة لتطوير القدرات الوطنية في قياس المناخ وتحليل البيانات وإعداد التقارير. سيسهل ذلك الربط بين تقارير الأداء الوطنية ونظام الشفافية الوطني.

أخيراً، من منظور التمويل والمجتمع المدني، ينبغي إدراج تمويل المناخ في ميزانية الدولة، والاستفادة من الموارد المتاحة مثل صندوق المناخ الأخضر وبرامج المساعدة الدولية. علاوة على ذلك، ينبغي تشجيع النشر العلني لتقارير الشفافية الوطنية وتعزيز دور القضاء المدني في المساءلة. سيسهم ذلك في ترسيخ ثقافة المشاركة والمسؤولية في المجتمع، مما يعزز فعالية واستدامة الأداء الوطني في مجال المناخ.

رابعاً: التفعيل القانوني للدعم الدولي في خدمة السياسات المناخية العراقية:

يمثل الدعم الدولي أحد الركائز الأساسية لتعزيز قدرة العراق على مواجهة التغير المناخي، من خلال توفير التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات[٢٦٥].

ويستند هذا الدعم إلى الإطار القانوني الدولي، ولا سيما اتفاق باريس، الذي يحدد التزامات الدول في مجالات التخفيف والتكيف والتمويل[٢٦٦]. كما يقوم النظام القانوني الدولي على آلية المساهمات المحددة وطنياً، التي تُلزم الدول بتقديم خطط دورية وتحديثها [٢٦٧].

وتتميز هذه الآلية بطابعها الإجرائي الملزم، رغم غياب العقوبات المباشرة[٢٦٨].

كما يشمل الدعم الدولي نقل التكنولوجيا وبناء القدرات، وهو ما يمثل عنصراً أساسياً لتنفيذ السياسات المناخية[٢٦٩].

١- الإطار القانوني العالمي والوطني لإنفاذ سياسات المناخ:

ويُعد اتفاق باريس الإطار القانوني الأساسي لتنظيم هذه الآليات[٢٧٠]. كما يتضمن نظاماً للشفافية والمراجعة الدورية لضمان الامتثال[٢٧١]، ويؤكد على أهمية نقل التكنولوجيا للدول النامية [٢٧٢].

وقد عمل العراق على تحديث مساهماته المحددة وطنياً بالتعاون مع المنظمات الدولية[٢٧٣]. ويعكس ذلك التزامه بتعزيز سياساته المناخية[٢٧٤].

كما يتطلب ذلك دمج هذه الالتزامات ضمن التشريعات الوطنية[٢٧٥]. يُتيح تيسير دمج القانون الدولي مع التشريعات الوطنية للعراق وضع برامج تنفيذية قابلة للقياس ضمن إطار قانوني محلي يدعم الالتزامات المالية الدولية ويُرسي أنظمة مساءلة شفافة.

٢- أطر التمويل العالمي وإمكانية الوصول:

ينص اتفاق باريس للمناخ على وجوب تمويل الدول الغنية للدول النامية للتخفيف من آثار تغير المناخ وتيسير تنفيذ استراتيجياتها الوطنية[٢٧٦]. وقد أُنشئ صندوق المناخ الأخضر كمنصة رئيسية للحصول على التمويل وتقديم المساعدة المالية والتقنية[٢٧٧]. وقد سعى العراق إلى تطوير أطر مؤسسية للحصول على هذا التمويل[٢٧٨]، ويشجع هذا البرنامج على إنشاء هيئة وطنية مختصة تمثل الدولة لدى صندوق المناخ الأخضر، وتسهم في تعزيز التنسيق المؤسسي وتقييم المشاريع المقدمة، وفقًا لمعايير الحوكمة وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية [٢٧٩].

في ١٥ مايو/أيار ٢٠٢٥، أعلنت جمهورية العراق رسميا عزمها على إنشاء برنامج قطري مع الصندوق لتعزيز الربط بين التمويل الأجنبي وتنفيذ الخطط الوطنية لتغير المناخ وغيرها من المبادرات الوطنية[٢٨٠]. يضع هذا البرنامج إطارًا لتحديد أولويات المبادرات الوطنية المتعلقة بالمناخ وتوجيه التمويل الدولي إلى القطاعات الأكثر تضررًا والأكثر حاجةً لتحقيق أهداف التخفيف والتكيف بما يتماشى مع التزامات العراق الدولية.

٣-مبادرات التمويل الدولي في العراق: دراسات حالة:

يعد مشروع "تعزيز قدرة سبل العيش الزراعية على الصمود في وجه تغير المناخ في جنوب العراق" (SRVALI) مبادرة بارزة ممولة من الصندوق العالمي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في العراق. أُقرّت هذه المبادرة في تشرين الأول ٢٠٢٤ بميزانية قدرها ٣٩ مليون دولار أمريكي، وتُنفّذ بالشراكة مع منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) والحكومة العراقية[٢٨١]. ويهدف المشروع إلى تطوير البنية التحتية للمياه، وزيادة الإنتاج الزراعي، وتعزيز قدرة المجتمعات الريفية على مواجهة مخاطر المناخ، مما يُجسّد تحويل التمويل الدولي إلى مبادرات عملية تتوافق مع المصالح الوطنية.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٥، أُعلن عن مشاريع إضافية بقيمة تزيد عن ٢٢ مليون دولار أمريكي ضمن البرنامج القطري لتيسير مختلف الإجراءات المتعلقة بالمناخ. وتهدف هذه المبادرات إلى تحسين قدرات التكيف والتخفيف في قطاعي الطاقة والزراعة[٢٨٢]. وتُجسّد هذه المبادرات التنفيذ العملي لالتزامات العراق الدولية وتطبيق الأطر القانونية التي تربط التمويل الأجنبي بالأولويات الوطنية.

٤- متطلبات التمويل الدولي: المؤسسية والبرنامجية والحوكمة:

من أجل الارتقاء بملف العراق تمويليا في برامج المناخ الدولية، يتعين عليه إظهار جاهزية وطنية شاملة من خلال بناء أطر مؤسسية قوية، تقيّم بكفاءة قدرات الجهات الحكومية ذات الصلة، وتضمن وجود نظم حوكمة فعّالة لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. كما يشمل ذلك تقديم طلبات تمويل مدعومة بتحليلات دقيقة للأثر المناخي والاجتماعي، وخطط تنفيذ ورصد وتقييم تتماشى مع المعايير الدولية المتعارف عليها في مؤسسات التمويل المناخي العالمية[٢٨٣].

وقد ساهم برنامج الجاهزية الذي نفذه العراق بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تيسير وضع الأطر التشريعية والتنظيمية الأساسية اللازمة لتلبية هذه المتطلبات، بما في ذلك البروتوكولات الداخلية لتقييم المشاريع والامتثال لمعايير الصندوق، فضلاً عن تمكين الجهات الوطنية من تقديم طلبات صحيحة تلتزم بمعايير التمويل الدولية.

٥- نقل التكنولوجيا وبناء القدرات: ركيزة أساسية لتنفيذ سياسات تغير المناخ في العراق

يعد نقل تقنيات المناخ وتعزيز بناء القدرات الوطنية بنفس أهمية التمويل. وتؤكد المادة ١٠ من اتفاقية باريس على أهمية تطوير التكنولوجيا ونقلها لتعزيز قدرات الدول على التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه[٢٨٤].

تحدد الخطة الوطنية للاستثمار في المناخ مسارات لتشجيع الابتكار المحلي، وجذب الاستثمارات في التكنولوجيا النظيفة، وتحفيز مشاركة القطاع الخاص في مبادرات المناخ. وقد أُجريت دراسة لتقييم الاحتياجات التكنولوجية، تُسلط الضوء على التقنيات الحيوية، بما في ذلك الطاقة الشمسية والإدارة الذكية للمياه. وتُعدّ هذه الدراسة أداةً بالغة الأهمية لربط التمويل الدولي بإجراءات نقل التكنولوجيا الملائمة للسياق العراقي[٢٨٥]. كما يشمل ذلك تدريب الكوادر الوطنية.

ويُظهر التحليل أن الاستفادة من الدعم الدولي تتطلب إطاراً قانونياً متكاملاً يربط الالتزامات الدولية بالتنفيذ الوطني.

وبالتالي، فإن دمج التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات ضمن إطار قانوني موحد يمثل شرطاً أساسياً لتحقيق الاستدامة المناخية في العراق.

الخاتمة

في ضوء ما سبق، يمكن تلخيص النتائج والتوصيات الرئيسية للدراسة على النحو التالي:

اولاً : الاستنتاجات

خلال ما نتناوله من هذه الدراسة نستنتج جملة من الاستنتاجات على الوجه الأتي :

١-تُؤسس اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية باريس إطاراً قانونياً مُلزماً لتغير المناخ قائماً على المرونة والتنفيذ التدريجي.

٢- يُمثل انضمام العراق إلى هذه الاتفاقيات تحولاً من دولة متأثرة بتغير المناخ إلى فاعل قانوني دولي ملتزم، ذي واجبات محددة تخضع للإشراف الدولي.

٣-تتسم واجبات العراق المناخية بالتعقيد، إذ تجمع بين متطلبات سلوكية (بذل العناية الواجبة) ومتطلبات موجهة نحو النتائج (أهداف قابلة للقياس).

٤-يوازن دستور العراق وقوانينه بين القانون الدولي والسيادة الوطنية في تنفيذ الواجبات الدولية.

٥-يتمتع العراق، بوصفه دولة نامية (غير مدرجة في الملحق الأول)، بحرية قانونية في تحديد واجباته المناخية، ويمكنه الحصول على التعاون الدولي.

٦-تُعد المساهمات المحددة وطنياً الأداة الرئيسية لتحقيق هذه المتطلبات، مما يعكس نموذجاً تشريعياً مرناً يوازن بين الالتزام الدولي والقدرات الوطنية.

٧-يُسهّل التشريع المناخي الدولي الوفاء بالتعهدات المناخية من خلال الشفافية والإبلاغ والتقييم الدولي بدلاً من العقوبات، مما يعكس طبيعته التعاونية.

٨-نظراً لضعف المؤسسات، والمشاكل الاقتصادية، والاعتماد على النفط، لا يفي العراق بالتزاماته الدولية.

٩- ترتبط مسؤوليات العراق المناخية بالدستور، ولا سيما الحق في بيئة صحية، مما يضفي عليها أبعاداً محلية ودولية.

١٠- يجب على العراق ربط الإطار القانوني الدولي بالتشريعات والسياسات الوطنية في إطار التنمية المستدامة لتحقيق أهدافه المناخية.

ثانياً : المقترحات

١- ضرورة تطبيق قانون وطني شامل بشأن تغير المناخ في العراق، يدمج الالتزامات الدولية، وتحديداً المساهمات المحددة وطنياً، ضمن إطار تشريعي ملزم وقابل للتنفيذ. سيسهل ذلك تحويل الالتزامات الدولية إلى سياسات محلية ناجحة.

٢- في هذا السياق، يجب مواءمة التشريعات الوطنية الحالية مع القانون الدولي للمناخ من خلال مراجعة القوانين البيئية والاقتصادية، بما يضمن التناسق بين الالتزامات الدولية وولايات التنفيذ الوطنية.

٣- يتطلب ذلك أيضاً إنشاء هيئة وطنية مستقلة معنية بتغير المناخ، تتولى تنسيق تنفيذ الالتزامات الدولية والإشراف على إعداد التقارير الوطنية، بما يضمن التماسك المؤسسي في صنع القرار والالتزام الفعال.

٤- يستلزم ذلك إنشاء نظام وطني شامل لشفافية المناخ (الرصد والإبلاغ والتحقق) يتوافق مع إطار الشفافية المعزز لاتفاقية باريس. من شأن هذا النهج تحسين دقة البيانات وتسهيل رصد التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات.

٥- لذلك، يجب ربط أهداف المساهمات المحددة وطنياً بسياسات قطاعية، لا سيما في قطاعات الطاقة والمياه والزراعة، لتيسير الانتقال من التعهدات النظرية إلى التنفيذ الفعلي.

٦- في هذا السياق، تبرز أهمية تطبيق استراتيجية انتقال تدريجي للطاقة، استراتيجية تُوفّق بين خفض الانبعاثات والحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، مع مراعاة طبيعة الاقتصاد العراقي الريعي.

٧- بالتزامن مع ذلك، ينبغي إطلاق منصات للتعاون الدولي وتمويل المناخ من خلال الاستفادة من التمويل العالمي ونقل التكنولوجيا، ما يُعزز القدرات الوطنية على الوفاء بالالتزامات المناخية.

٨- يُعد إنشاء سوق وطنية للكربون وتفعيل آليات المادة ٦ من اتفاقية باريس أمراً بالغ الأهمية، إذ يُتيح للعراق المشاركة في عمليات السوق الدولية ويُقلل من نفقات الامتثال.

٩- لتعزيز الحماية القانونية، يجب تعزيز الرقابة القضائية والبرلمانية على الالتزامات المناخية من خلال إنشاء محاكم بيئية وإلزام الحكومة بتقديم تقارير دورية عن التقدم المُحرز في التنفيذ.

١٠- في نهاية المطاف، يجب تقليص الفجوة بين الالتزامات الدولية والتنفيذ الوطني من خلال تبني إطار قانوني مرن يربط القدرات الوطنية بالمساعدات الدولية، بما يضمن امتثالاً فعالاً وعادلاً على مراحل.

تشير الدراسة إلى أن فعالية التزامات العراق المناخية لا تتوقف على وضعها القانوني الدولي، بل على قدرة الإطار القانوني الوطني على استيعابها وتحويلها إلى سياسات وتشريعات قابلة للتنفيذ. وهذا يستلزم تبني استراتيجية شاملة تدمج الإصلاح التشريعي، وتعزيز المؤسسات، وتوطيد التعاون الدولي.

الهوامش

(١) المادة ٨ من الدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

(٢) المادة ٨٠/ سادساً من الدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

(٣) المادة ٦١ و ٧٣ من الدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

(٤) د. بوتان عثمان دزهيي، الرقابة الدستورية على المعاهدات الدولية في العراق ،بحث منشور في المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٢٢ ، ص ٨ .

(٥) الفقرة ١ من المادة ١ من قانون عقد المعاهدات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥،جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤٣٨٣، ٢٠١٥، ص ٢.

(٦) قانون عقد المعاهدات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥، المواد ٧–١٠.

(٧) ثريا هشام فاخر، دخول المعاهدة حيز التنفيذ في ضوء قانون عقد المعاهدات العراقي رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥، مجلة إشراقات تنموية، العدد ٣١، ٢٠٢٣، ص ٨٣٨–٨٣٩ .

(٨) الأمم المتحدة، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ (ريو دي جانيرو: ١٩٩٢)، دخلت حيز النفاذ ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤، ص. ٤.

(٩) Republic of Iraq ratified the UNFCCC and became a Party on 28 July 2009, pursuant to its domestic legislative procedures. Iraq BTR 9 September 2025 (Biennial Transparency Report), UNFCCC Secretariat (Bonn, 2025),P. 1.

(١٠) Iraq's ratification of the UNFCCC commits it to reporting regularly on greenhouse gas emissions and actions taken under the Convention's transparency framework, as reflected in its Second National Communication and First Biennial Update Report. .UNFCCC Secretariat (Bonn, 2024)

(١١) UNFCCC, Paris Agreement Ratification Status: Iraq, 08 Dec 2016 (signature), 01 .Nov 2021 (ratification), https://unfccc.int/node/180426

(١٢) وزارة العدل العراقية، قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠ الخاص بانضمام العراق إلى اتفاقية باريس، الوقائع العراقية، العدد ٤٦١٨، ٢٠٢١، https://www.moj.gov.iq/view.5453

(١٣) NDC Partnership, Iraq Overview, accessed via NDC Partnership website; Iraq submitted its first NDC in 2021 and its updated NDC 3.0 in November 2025, committing to reduce emissions by 22% by 2035 (5% unconditional and 17% conditional)

(١٤) بموجب المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، تنشئ إطار الشفافية المعزز، الذي يلزم الأطراف بتقديم تقارير دورية عن التقدم المُحرز في التخفيف والتكيف والدعم المُقدم أو المتلقي، والخضوع لمراجعة الخبراء الفنيين. راجع وثائق إطار الشفافية المُعزز (ETF)الصادرة عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية

بشأن تغير المناخ ، كما تشير إرشادات الإبلاغ عن الشفافية في اتفاقية باريس إلى أن الدول ستُفصح دوريًا عن التقدم المُحرز وقوائم جرد انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بموجب إطار الشفافية المعزز.

(١٥) حكومة العراق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، العراق يصدران وثائق أساسية لمساهمته المحدثة المحددة وطنيا في تعزيز العمل المناخي، بيان صحفي، بغداد، ٢١ /٩/ ٢٠٢٥، تاريخ الاطلاع ١٩ /١/ ٢٠٢٦. https://www.undp.org/iraq/press-releases/iraq-launches-background-documents-its-updated-nationally-determined-contribution-advance-climate-action .

(١٦) Zdeněk Nový, The Dichotomy of Obligations of Conduct and Result in International Investment Law (Muni Press, 2022), 176.

(١٧) Norberto Bobbio, "Grand Dichotomies in Social Sciences," quoted in Nový, The Dichotomy of Obligations, 171.

(١٨) Sir James Crawford, State Responsibility: The General Part (Cambridge University Press, 2013), quoted in Nový, 172.

(١٩) المادتان ١٧ و ٢٧ من قانون عقد المعاهدات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥ .

(٢٠) وفق الاحكام المادة (٦١/رابعًا) من الدستور العراقي: التي تُنظم عملية المصادقة على المعاهدات وتُوجب سن قانون يُقرّ بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب للمصادقة على بعض المعاهدات ذات الطابع المصيري، ولا سيما المعاهدات التي تمس السيادة أو الحدود أو مسائل الأمن والسلام.

(٢١) Republic of Iraq, UNFCCC — Iraq as a Party to the International Convention, UNFCCC Ratification Status , accessed January 2026, https://unfccc.int/node/180426 ; Iraq ratified the Paris Agreement on 01 November 2021 and is a party to UNFCCC

(٢٢) Benoit Mayer, Obligations of Conduct in the International Law on Climate Change: A Defence, p. 7.

(٢٣) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Paris Agreement, adopted 12 December 2015, arts. 4, 13.

(٢٤) Christina Voigt, The Paris Agreement: What Is the Standard of Conduct for Parties؟ (2016), p. 19.

(٢٥) المادة ٤ (الفقرتان ٢–٣) من الاتفاق باريس بشأن تغير المناخ .

(٢٦) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Nationally Determined Contributions under the Paris Agreement: Synthesis Report by the Secretariat, FCCC/PA/CMA/2021/8 (Bonn: UNFCCC, 2021), 4.

(٢٧) Christina Voigt, The Paris Agreement: What Is the Standard of Conduct for Parties? Questions of International Law 25 (2016): 19–20.

[٢٨] United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Iraq: Biennial Transparency Report (BTR), 9 September 2025 (Bonn: UNFCCC Secretariat), accessed 2025.

[٢٩] قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠، جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٦١٨)، ٢٠٢٠.

[٣٠] جمهورية العراق، دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥: المادة ٣٣ – حماية البيئة (First: Every individual has the right to live in safe environmental conditions; Second: The State shall undertake the protection and preservation of the environment and its biological diversity), accessed via Constitute Project.

[٣١] Iraqi Parliament, Law No. 27 of 2009 on the Protection and Improvement of the Environment (Baghdad: Official Gazette, 25 Jan 2010), which establishes the national legal framework for environmental protection and pollution control in Iraq.

[٣٢] NDC Partnership, Iraq: Country Overview and Climate Commitments, accessed 2025.

UNFCCC, Enhanced Transparency Framework under the Paris Agreement, UNFCCC documentation, accessed 2025.

[٣٣] UNFCCC, Enhanced Transparency Framework under the Paris Agreement, UNFCCC documentation, accessed 2025.

[٣٤] جمهورية العراق، المساهمة المحددة وطنياً (NDC 3.0) لاتفاقية باريس، المقدمة في ١٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٥، تم الاطلاع عليها عبر منصة شفافية المناخ، تلتزم المساهمة المحددة وطنياً المحدثة للعراق بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٢٢% بحلول عام ٢٠٣٥ مقارنةً بالوضع الراهن، مع تحديد إجراءات التخفيف في قطاع الطاقة، مثل الحد من حرق الغاز وتوسيع نطاق الطاقة المتجددة، بالإضافة إلى تدابير التكيف والإبلاغ بموجب إطار عمل باريس، https://ndcpartnership.org/country/irq .

[٣٥] محكمة العدل الدولية، فتوى استشارية بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، ٢٣ يوليو/تموز ٢٠٢٥، والتي أكدت أن الدول، بموجب القانون الدولي، مُلزمة بواجبات مُلزمة بالعمل ببذل العناية الواجبة لمنع حدوث أضرار بيئية جسيمة ناجمة عن تغير المناخ، وأن عدم الوفاء بهذه الالتزامات قد يُشكل فعلا غير مشروع دوليا يُرتب مسؤولية الدولة، انظر: التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، ملخص قضية محكمة العدل الدولية، تم الاطلاع عليه عام ٢٠٢٥.

[٣٦] حسن عماد صاحب المطر و علي جبار كريدي القاضي، مفهوم المسؤولية الدولية الناشئة عن ظاهرة تغير المناخ، أنواعها، وآثارها القانونية، مجلة دراسات البصرة السنة التاسعة عشرة/ العدد (٥٦) كانون الأول / ٢٠٢٤، ص ١٨٩–٢٤٠.

[٣٧] حوراء قاسم فانوس و مصطفى سالم عبد، العدالة المناخية في ضوء اتفاقية باريس لتغير المناخ، مجلة العلوم القانونية المجلد /٣٧ الجزء الأول / كانون الثاني – ٢٠٢٣ عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، ص ٢٧–١٠٧.

[٣٨] أول تقرير شفافية للعراق كل سنتين، مُقدَّم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بتاريخ ٤ سبتمبر ٢٠٢٥، والذي يوضح أن الترتيبات المؤسسية لإعداد التقارير المناخية تشمل هيئة وطنية (المركز الوطني لتغير المناخ/وزارة البيئة) تتولى تنسيق جمع البيانات وتحليلها وإعداد التقارير بموجب إطار الشفافية المعزز لاتفاقية باريس.

[٣٩] جمهورية العراق، وزارة البيئة، التقرير الوطني الأول للشفافية المقدم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (2025)، ص. ١ .

[٤٠] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ(UNFCCC) ، صفحة جمهورية العراق لدى الاتفاقية، تتضمن بيان حالة الطرف) دولة غير مدرجة في الملحق الأول(Non–Annex I – ، تاريخ الاطلاع: ١٠ يناير ٢٠٢٦،

https://unfccc.int/node/180426

[٤١] بيانات حالة العراق لدى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ :(UNFCCC) العراق صادق على بروتوكول كيوتو في 28 تموز/يوليو ٢٠٠٩ وصادق على اتفاق باريس فيما بعد، ويُدرَج كـ Non–Annex I Partyفي النظام المناخي الدولي.

[٤٢] قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ لعام ١٩٩٢ (قانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٢٠)، جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤٦١٨، ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٢١؛ ومعلومات حول تصديق العراق على اتفاق باريس من مصادر مقررّة تشير إلى دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ بالنسبة له في نهاية ٢٠٢١.

[٤٣] وزارة البيئة العراقية، البلاغ الوطني الثاني والتقرير التحديثي الأول للعراق المقدم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (بغداد: وزارة البيئة، ٢٠٢٤)، ص ١٦٥–١٦٦، ١١٦–١١٧.

[٤٤] وزارة البيئة العراقية، استراتيجية الإجراءات الوطنية المناسبة للتخفيف في العراق ٢٠٢٤، (بغداد: وزارة البيئة، ٢٠٢٤)، ص ٣.

[٤٥] تقرير جمهورية العراق، برنامج الدولة / ملخص المشروع: التخفيف من الآثار وتنفيذ المساهمة المحددة وطنياً (NDC) للعراق بموجب اتفاق باريس (بغداد: وزارة البيئة، ٢٠٢٥)، الملخص التنفيذي وقائمة المشاريع)يوضح احتياجات العراق للتمويل والقدرات لتنفيذ الـ(NDC، صv–iii .

[٤٦] د.محمد عادل عسكر ، القانون الدولي البيئي تغير المناخ – التحديات والمواجهة دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة الأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية وبروتوكول كيوتو ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ٢٠١٣ ، ص ١٧٨.

[٤٧] ادريس قادر رسول، مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة للدول كآلية لحماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة في ظل القانون الدولي للبيئة، مجلة دراسات البصرة، ملحق العدد (٤٨) السنة الثامنة عشرة / حزيران / ٢٠٢٣ ، ص ٢٩٢ .

(٤٨) كيلاني نذيرة، وماهر بديار، السياسة البيئية في العراق وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة (رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ٢٠٢٠)، ص ١٥٤ .

(٤٩) Adriansyah, P. A. Z., R. A. Gusman Catur Siswandi, and Imam Mulyana. 2023. The Role of the Paris Agreement in the Application of the Common but Differentiated Responsibilities and Respective Capabilities (CBDR-RC) Principle. Padjadjaran Journal of International Law 7, no. 1 (January): 109–130.

(٥٠) ادريس قادر رسول، مصدر السابق، ٢٩٣ .

(٥١) جمهورية العراق، وزارة البيئة، وثيقة المساهمات المحددة وطنياً (محدثة ٢٠٢٥) (بغداد، أيلول ٢٠٢٥)، ص ٦، ٣١–٣٣.

(٥٢) Ferreira, Patrícia Galvão. 2021. 'Common But Differentiated Responsibilities' in the National Courts: Lessons from Urgenda v. The Netherlands. Washington Journal of Environmental Law & Policy 11, no. 3 (2021): 309–33.

(٥٣) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), United Nations Framework Convention on Climate Change, adopted May 9, 1992, art. 3(1).

(٥٤) United Nations Framework Convention on Climate Change, Paris Agreement, adopted December 12, 2015, art. 2(2),

(٥٥) W. Pieter Pauw, Paula Castro, Jonathan Pickering, and Shikha Bhasin, Conditional Nationally Determined Contributions in the Paris Agreement: Foothold for Equity or Achilles Heel? Climate Policy 20, no. 4 (2020): 468–469.

(٥٦) Republic of Iraq. Nationally Determined Contribution (NDC) to the Paris Agreement. Baghdad: Government of Iraq, 2021, p. 7–8, submitted to the United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC).

(٥٧) جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً (NDC) المقدمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ (بغداد: حكومة العراق، ٢٠٢١)، ص ٣.

(٥٨) وزارة البيئة العراقية، البلاغ الوطني الثاني، ص ١٦٥–١٦٦.

(٥٩) المادتان ٣ و ٤ الفقرات (١،٣،٤،٥،٧) من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، المعتمدة في ٩ أيار/مايو ١٩٩٢، (نيويورك: الأمم المتحدة، ١٩٩٢).

(٦٠) دعاء محمد محمود، الأساس القانوني الدولي للحد من التغير المناخي (رسالة ماجستير، جامعة النهرين، ٢٠٢٣)، ص ٣٣–٣٤.

(٦١) المادتان ٤ (٢–٣) والمادة ١٣ من الاتفاقية باريس .

(٦٢) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، إجراءات وقواعد إطار الشفافية المعزز بموجب اتفاق باريس (بون: الأمم المتحدة، ٢٠١٩)، ص. ٣.

[٦٣] حميد طارش ساجت، اتفاق باريس للمناخ لسنة ٢٠١٥ (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية، ٢٠١٧)، ص. ٥٢.

[٦٤] جمهورية العراق، المساهمة المحددة وطنيا (NDC) ، ص. ٥.

[٦٥] United Nations Development Programme (UNDP), Support to Iraq's Nationally Determined Contribution — Project Summary, accessed January 2026, https://www.undp.org/iraq/projects/support-iraqs-nationally-determined-contribution.

[٦٦] قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠، قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ لعام ١٩٩٢، المنشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٦١٨)، في ٢٠٢١/٨/٢٢.

[٦٧] Daniel Klein et al., The Paris Agreement on Climate Change: Analysis and Commentary (Oxford: Oxford University Press, 2017)، ص ١٠٩.

[٦٨] المادة ١ من قانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٢٠.

[٦٩] وزارة البيئة العراقية، الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة وتحسينها في العراق(2024–2030) ، ص ١٤،١٧.

[٧٠] جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً رقم ٣.٠(NDC 3.0) ، مودعة لدى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في ١٣ تشرين الثاني ٢٠٢٥. يتضمن التحديث التزام العراق بخفض غازات الاحتباس الحراري بنسبة ٢٢ ٪ بحلول عام ٢٠٣٥ مقارنة بسيناريو الأعمال كما هي عليه، منها ٥ ٪ غير مشروطة و١٧ ٪ مشروطة بالدعم الدولي.

[٧١] حوراء قاسم فانوس و مصطفى سالم عبد ، المصدر السابق،ص ١١٧.

[72] Christina Voigt and Felipe Ferreira, Dynamic Differentiation: The Principles of CBDR-RC, Progression and Highest Possible Ambition in the Paris Agreement, Transnational Environmental Law 5, no. 2 (2016): 290.

[٧٣] حوراء قاسم فانوس و مصطفى سالم عبد، المصدر السابق ، ص١١٧ .

[٧٤] جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً المحدَّثة للعراق (NDC)، ٢٠٢١، ص ١٥.

[٧٥] البنك الدولي(World Bank) ، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق (واشنطن: البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص. ٣٢.

[76] Alannah Travers, Iraq's International Legal Obligations, Recognition and Climate Harm, LSE Middle East Centre Blog, London School of Economics and Political Science, January 2, 2026, accessed January 30, 2026.

[٧٧] جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً رقم ٣.٠(NDC 3.0) ، المصدر السابق .

(٧٨) مروة عبد المطلب جعفر، تقييم العواقب القانونية للتلوث البيئي ، تحليل مقارن للمنظورات القانونية العراقية والدولية، مجلة الحكم الذاتي المحلي ٢٣، العدد ٥٦ (٢٠٢٥)، ٤٢٦٨–٤٢٦٩ (تحليل الثغرات في القانون البيئي العراقي)، تم الوصول إليه عبر Lex-Localis.org.

[٧٩] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، خارطة طريق آليات المادة السادسة لاتفاق باريس في العراق، تقرير CiACA ، شباط ٢٠٢٤، ص ٥–٧.

(٨٠) تحليل آليات ائتمان الكربون، توصيات لجمهورية العراق، بحث أكاديمي، كانون الثاني ٢٠٢٤، الفقرة ١، (بحث غير منشور/ورقة عمل)، تحليل يقدّم نظرة تفصيلية على آليات التسويق الكربوني والأطر القانونية التي ينبغي على العراق اعتمادها لتعظيم الاستفادة من آليات المادة ٦.

(٨١) محكمة العدل الدولية، الالتزامات المترتبة على الدول بشأن تغيّر المناخ، رأي استشاري، ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٢٥، ص. ١١.

(82) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Paris Agreement, preamble and Conference of the Parties decisions recognizing special circumstances of countries affected by conflict and fragility (Paris, 2015).

(٨٣) وزارة البيئة العراقية، تقرير حالة الموارد المائية والتغير المناخي في العراق (بغداد: وزارة البيئة، ٢٠٢١)ص ١٢–١٨.

(٨٤) وزارة البيئة العراقية، وثيقة المساهمات المحددة وطنياً (NDC) لجمهورية العراق، مودعة لدى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (٢٠٢١)، المحور الخاص بالموارد المائية.

(٨٥) وزارة البيئة العراقية، الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة، ص ٧.

(٨٦) وزارة البيئة، رؤية العراق للمناخ ٢٠٣٠: تمكين مستقبل آمن ومستدام وقادر على الصمود في وجه تغير المناخ ، بغداد، وزارة البيئة، ٢٠٢٣.

(87) Iraq, Council of State, Draft Law on Carbon Markets and Trading of Carbon Credits (unpublished draft, Council of State, 2025), in author's possession (a proposed legislative text prepared by the Council of State as a legal framework for carbon market governance under Article 6 of the Paris Agreement).

(٨٨) قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩.

(٨٩) قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠: قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

(٩٠) الماده ١ من قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠ .

(٩١) المادة ١٠ من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩.

(٩٢) صفاء خلف، مشاركة العراق في مؤتمرات تطوعية (COP): العقيدة البيئية المضللة ، الإصلاح العربي (٩ يناير ٢٠٢٥)، (تاريخ الزيارة في ٢٨ يناير ٢٠٢٦)، https://www.arab-reform.net/ar/publication/

(٩٣) S&P Global Commodity Insights, COP28: Iraq Rejects Fossil Fuels Phasedown, Phaseout, S&P Global, December 11, 2023, accessed January 28, 2026, https://www.spglobal.com/energy/en/news-research/latest-news/crude-oil/121123-cop28-iraq-rejects-fossil-fuels-phasedown-phaseout

(٩٤) الأمم المتحدة في العراق، العراق في مؤتمر الأطراف ٢٩، تعزيز العمل المناخي والاستدامة، ٢٧ نوفمبر ٢٠٢٤، تاريخ الزيارة: ٢٨ يناير ٢٠٢٦ . https://iraq.un.org/en/284574-iraq-cop29-advancing-climate-action-and-sustainability.

[٩٥] United Nations Framework Convention on Climate Change, Governing and subsidiary bodies, United Nations Framework Convention on Climate Change, https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/governing-and-subsidiary-bodies

[٩٦] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ(UNFCCC) ، الهيئة الفرعية للتنفيذ(SBI) ، تاريخ الاطلاع: ٢٤ آذار/مارس ٢٠٢٦، https://unfccc.int/process/bodies/subsidiary-bodies/sbi

[97] Iraq. Nationally Determined Contribution (NDC) 3.0. Submitted to the United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), 13 November 2025. Iraq Climate Change Programme, Ministry of Environment.

[98] UNFCCC, Paris Agreement, art. 6; UNFCCC, Article 6 Operationalization in Iraq: Institutional Setup — Guidelines (Iraq, 2025); United Nations Development Programme (UNDP), Nationally Appropriate Mitigation Actions Strategy of Iraq (2025), 12–15.

(٩٩) تحدد المادة ١٣ من اتفاقية باريس إطارًا لزيادة الشفافية، وتُنشئ أنظمة للإبلاغ والمراجعة الفنية تُؤكد على الشفافية والحوافز بدلًا من التدابير العقابية. وتُجسد الاتفاقية مفهوم تقاسم الالتزامات مع مراعاة التفاوت بينها، مُقرّةً بضرورة المساعدة الدولية لتمكين التنفيذ الفعال في الدول النامية كالعراق.

[١٠٠] الحكومة العراقية والأمم المتحدة، العراق يُطلق وثائق أساسية لتحديث مساهماته المحددة وطنياً، موقع الأمم المتحدة – العراق، ٢١ أيلول ٢٠٢٥، الفقرة ٢.

[101] Harro van Asselt, Romain Weikmans, and J. Timmons Roberts, Pocket Guide to Transparency under the UNFCCC (Oxford: European Capacity Building Initiative, 2018), 9–10, 14–16, 22–23.

[102] Biennial Transparency Reports (BTR) – UNFCCC, official page on enhanced transparency reporting requirements under the Paris Agreement, outlining BTR contents and submission modalities every two years.

[١٠٣] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ(UNFCCC) ، "تقارير الشفافية كل سنتين (Biennial Transparency Reports) ، تاريخ الزيارة: ٢٩ كانون الثاني ٢٠٢٦، https://unfccc.int/biennial-transparency-reports

[104] Preparation of the First Biennial Transparency Report (BTR1) – Climate Transparency Platform, detailing IFR preparation guidance including national inventory documents (NID) and common reporting tables (CRTs).

[105] Iraq. 2024 Biennial Transparency Report (BTR1), submitted to UNFCCC Secretariat on 04 Sep 2025.

[١٠٦]سعيا لتحقيق التزاماتها الدولية المتعلقة بالشفافية بموجب المادة ١٣ من اتفاقية باريس، قدم العراق تقريره الأول للشفافية كل سنتين (BTR1) في عام ٢٠٢٥. ويهدف التقرير إلى إنشاء إطار وطني لتتبع ورصد وتقييم مبادرات تغير المناخ، بما في ذلك معلومات شاملة عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وسياسات التكيف والتخفيف، وحالة تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً .(NDCs) ولتعزيز الانفتاح والمساءلة الدولية، يُقدم التقرير إلى نظام مراجعة متعدد الأطراف وإجراءات مراجعة من قبل خبراء فنيين. وبالإضافة إلى التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة(UNEP) ، الذي عزز المهارات الوطنية من خلال التدريب وبناء القدرات الفنية لإعداد تقارير عالية الجودة، فقد تم إعداد التقرير من خلال الهياكل المؤسسية الوطنية.

(١٠٧) برنامج الأمم المتحدة للبيئة(UNEP) ، إعداد التقرير الأول للشفافية في العراق :(BTR1) مفهوم التدريب على إطار الشفافية المعزز، وثيقة تدريبية، ٤–٥ مارس ٢٠٢٥، أربيل، العراق، بتنظيم من المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لغرب آسيا بالتعاون مع برنامج الشراكة العالمية للشفافية المناخية (CBIT–GSP) ووزارة البيئة العراقية، تم الاطلاع عليه عبر منصة الشفافية المناخية، https://climate–transparency–platform.org/in–country–activities/adad–tqryr–alshfafyt–lftrt–alsntyn–llraq–btr1–wrsht–ml–lbna–alqdrat–bshan/

(تم الاطلاع عليه في ٢٦ يناير ٢٠٢٦)

(١٠٨) علي حسين كاظم، التزامات الدول في مواجهة التغير المناخي في ضوء اتفاق باريس (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة البصرة، ٢٠٢١)، ص. ١٣٤.

(109) Biennial Transparency Reports (BTR) – UNFCCC, official page on enhanced transparency reporting requirements under the Paris Agreement, outlining BTR contents and submission modalities every two years.

(١١٠) رحموني محمد، الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في اتفاق باريس، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد ٣، العدد ٢ ، (٤ يونيو ٢٠١٨)،ص ٢٢٣ .

(١١١) حميد طارش ساجت، المسؤولية الدولية عن الإخلال بالالتزامات لمكافحة التغير المناخي، مجلة Journal Port Science Research، المجلد ٧، العدد ٤ (٢٠٢٤)، ص. ٣١٣–٣١٤.

(١١٢) عبد الوهاب كريم حميد، التغيرات المناخية وأثرها في مستقبل أزمة المياه في العراق ، استشراف، معهد الدوحة، ٢٠٢٣، ص. ١٢٣.

(١١٣) قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠: قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

(١١٤) Daniel Bodansky, The Legal Character of the Paris Agreement, Review of European, Comparative & International Environmental Law 25, no. 2 (2016): 142–150

(١١٥) ايمان جواد عبد الكاظم وبنين سعد صافي، التشريعات البيئية في العراق: تحدياتها وفرصها لتحقيق التنمية المستدامة في ظل التغيرات المناخية، مجلة جامعة البيان للدراسات والبحوث القانونية ،مجلد ٤ ، عدد ١ ، ٢٠٢٥ ، ص ٧٨٨.

(١١٦) البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق (واشنطن العاصمة: البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص ٩٦.

(117) Philippe Sands, Jacqueline Peel, Adriana Fabra, and Ruth MacKenzie, Principles of International Environmental Law, 4th ed. (Cambridge: Cambridge University Press, 2018)

(١١٨) المادة (٣٢)، قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ .

(١١٩) محكمة العدل الدولية، الرأي الاستشاري بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ، ٢٠٢٥، ص ١٢.

(120) Jacqueline Peel and Hari M. Osofsky, Climate Change Litigation: Regulatory Pathways to Cleaner Energy (Cambridge: Cambridge University Press, 2015).

(١٢١) د. بشير سبهان احمد، شامل زامل كايم، الاتفاقيات الدولية لمواجهة التغيرات المناخية، مجلة جامعة تكريت للحقوق السنة (٨) المجلد (٨) العدد (٦) الجزء (١) ، ٢٠٢٤ ، ص ٢٣٢ – ٢٣٧ .

(١٢٢) المادة (٣ / رابعاً) من اتفاقية الاطارية.

(١٢٣) المادة (٢ / ب) من البرتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ .

(١٢٤) أصدرت محكمة العدل الدولية رأيا استشاريا بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغيّر المناخ بتاريخ ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٢٥، أكدت فيه أنه رغم عدم تمتعه بقوة إلزامية مباشرة، فإن تقاعس الدول عن الوفاء بالتزاماتها المناخية قد يُشكّل فعلاً غير مشروع دوليًا بموجب قواعد المسؤولية الدولية. انظر: محكمة العدل الدولية (International Court of Justice)، الالتزامات المترتبة على الدول بشأن تغيّر المناخ، رأي استشاري، ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٢٥، ص. ١٠.

(١٢٥) محمد سخبان محسن، وعبد الرزاق طليل جاسم، الأساس القانوني لحماية البيئة على المستوى الوطني، مجلة العلوم القانونية والسياسية 11، ع ٢ (٢٠٢٢): ص. ٧٩٠–٧٩٢.

(١٢٦) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، العراق – وعد المناخ، آخر تحديث ١ آب/أغسطس ٢٠٢٥، تاريخ الاطلاع: ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦، https://climatepromise.undp.org/what-we-do/where-we-work/iraq

(١٢٧) د. هديل حربي ذاري، الجهود الدولية والوطنية لمكافحة التغير المناخي.. العراق أنموذجاً، مركز الحضارة العراقية للدراسات والأبحاث، ٢٠٢٦، ص ١٨ .

(١٢٨) جمهورية العراق، وثيقة المساهمات المحددة وطنياً، ٢٠١٥، ص. ٥.

(١٢٩) المادة ٩ من اتفاقية باريس.

(١٣٠) المادة ٣٣ و ١١٥ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(١٣١) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ(UNFCCC) ، تشغيل المادة (٦) في العراق: الترتيبات المؤسسية – إرشادات، ٢٠٢٥، ص ٩.

(١٣٢) صندوق المناخ الأخضر، تقييم نتائج وآثار برنامج الجاهزية والدعم التحضيري، ٢٠٢٤، ص ١٤.

(١٣٣) جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً(NDC) ، ٢٠٢٢، ص. ١٥.

(١٣٤) صندوق المناخ الأخضر، تعزيز سبل العيش القادرة على الصمود في وجه تغيّر المناخ للسكان الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي في جنوب العراق، ٢٠٢٥، ص ١٧.

(١٣٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مسارات خطة الاستثمار المناخي في العراق – التقرير الفني)بغداد : UNDP، ٢٠٢٥(، ص ٤٦–٤٨.

(١٣٦) الأمم المتحدة في العراق، التقرير السنوي لنتائج العراق ٢٠٢٣ (بغداد: الأمم المتحدة، ٢٠٢٤)، ص ٣١–٣٣.

(١٣٧) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، العمل المناخي المحلي في المنطقة العربية (نيروبي: UN – Habitat –٢٠٢٢)، ص ٥٢–٥٤.

(138) UNFCCC, CiACA Iraq: Article 6 Institutional Setup (Bonn: United Nations Framework Convention on Climate Change, 2025), sec. 3.2.

(١٣٩) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في العراق، البرنامج القطري (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٥).

(١٤٠) الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية الاطارية.

(١٤١) المادة ١٠ من برتوكول كيوتو.

(١٤٢) المادة ١٠ من اتفاقية باريس.

(١٤٣) المادة ٢٦ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩.

(١٤٤) محكمة العدل الدولية(International Court of Justice) ، الالتزامات المترتبة على الدول بشأن تغيّر المناخ، رأي استشاري، ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٢٥، الفقرتان ٢٦٦-٢٦٧.

(١٤٥) المادة ٢٢ و ٣٤ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

(١٤٦) قانون حماية البيئة العراقي رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢١، المادة ١٥، التقرير التنفيذي، ٤٥ .

(١٤٧) حسن شبيري ومحمد نوري عزيز خزا علي، التكييف القانوني لعقد نقل التكنولوجيا في إطار القانون العام والخاص، مجلة الجامعة العراقية للعلوم الاجتماعية، ٢٠٢٥، العدد ٥٩، ص ١٣٠٥.

(١٤٨) هديل حربي ذاري، المصدر السابق ، ص ٢ .

(١٤٩) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، اتفاق باريس، ٢٠١٥، المادة ٩.

(150) United Nations Environment Programme (UNEP), Readiness and Preparatory Support Proposal: Iraq Adaptation Planning, Green Climate Fund, 2017, 5.

(١٥١) صندوق المناخ الأخضر(Green Climate Fund) ، دليل برنامج الجاهزية والدعم التحضيري، ٢٠٢١، ص ٤، ٦.

(١٥٢) صندوق المناخ الأخضر(GCF) ، تعزيز اتفاقية عدم الإفصاح ودعم البرامج القطرية للعراق من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مقترح جاهزية معتمد، ١٤ سبتمبر ٢٠١٧. أمانة صندوق المناخ الأخضر، إنتشون، كوريا الجنوبية. (تم الاطلاع عليه في ٣١/١/ ٢٠٢٦)https://www.greenclimate.fund/document/nda-strengthening –

(١٥٣) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، العراق يُطلق وثائق أساسية لمساهمته المحددة وطنياً المُحدَّثة لتعزيز العمل المناخي ، بيان صحفي، ٢١ سبتمبر/ ٢٠٢٥، (تم الاطلاع عليه في ٣١ /١/ ٢٠٢٦)https://www.undp.org/iraq/press-releases/iraq-launches-background-documents-its-updated-nationally-determined-contribution-advance-climate-action .

(١٥٤) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الجاهزية لصندوق المناخ الأخضر في العراق (بغداد: ٢٠١٨، UNDP)، ص ٥-٦.

(١٥٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، البرنامج القطري لصندوق المناخ الأخضر في العراق (بغداد: ٢٠٢٥، UNDP)، ص ٤٨.

(١٥٦) صندوق المناخ الأخضر، برنامج الجاهزية والدعم التحضيري (إنشيون:٢٠٢٢، GCF)، ص ١٤٥-١٤٦.

(١٥٧) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، خطة الاستثمار المناخي في العراق (بغداد: ٢٠٢٥، UNDP)، ص ٩-١٠.

(١٥٨) الأمم المتحدة – العراق، حكومة العراق والأمم المتحدة توقعان إطار التعاون الإنمائي المستدام للفترة ٢٠٢٥–٢٠٢٩ ، بيان صحفي للأمم المتحدة، ٢٥ /كانون الأول ٢٠٢٥، https://iraq.un.org/en/307698-government-iraq-and-united-nations-sign-sustainable-development-cooperation-framework-period

(١٥٩) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إطار النمو الأخضر في العراق (بغداد: UNDP ، ٢٠٢٦ :)، ص ٣٠–٣١.

(١٦٠) هديل حربي ذاري، المصدر السابق، ص ٢ .

(161) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Second National Communication and First Biennial Update Report for Iraq (Bonn: UNFCCC Secretariat, 2024), art. 9, p. 10.

(١٦٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، العراق يُصدر وثائق لتحديث مساهمته المحددة وطنياً لتعزيز العمل المناخي ، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥.

(١٦٣) دعاء محمد محمود، الأساس القانوني الدولي للحد من التغير المناخي (رسالة ماجستير، جامعة النهرين، ٢٠٢٣)، ص ٣٣–٣٤.

(١٦٤) سماء إبراهيم لطيف، "العراق وتوظيف الجهود الدولية لمواجهة آثار التغير المناخي: نحو استراتيجية ناجعة للتكيف مع المخاطر"، *مجلة قضايا سياسية*، العدد ٧٧ (٢٠٢٤): ص. ٣٨٤–٣٨٥ .

(١٦٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقييم أدوار قطاع الأمن في مجال الأمن المناخي والبيئي في العراق (بغداد: UNDP ، ٢٠٢٤)، ص ٦–٧.

(١٦٦) دعاء محمد محمود، المصدر السابق، ص ٣٤.

(١٦٧) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ،الطاقة والبيئة والتغير المناخي ، undp.org، ١٥ يونيو ٢٠٢٥، ص. ٣ .

(١٦٨) بشير سبهان أحمد و شامل زامل كايم ، المصدر السابق ، ص ٤ .

(١٦٩) مجموعة البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية للعراق (واشنطن العاصمة: البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص ٧.

(١٧٠) هديل حربي ذاري، المصدر السابق ، ص ١٢ .

(171) International Organization for Migration (IOM), Migration, Environment and Climate Change in Iraq (Geneva: IOM, 2022), p.8,

(١٧٢) صندوق المناخ الأخضر(Green Climate Fund) ، العراق يكشف عن خطط طموحة لبرنامج مشاريع مناخية، ١٥ أيار/مايو ٢٠٢٥.

(١٧٣) وزارة البيئة العراقية، التغير المناخي ، وزارة البيئة العراقية (موقع رسمي)، ص ١.

(١٧٤) جمهورية العراق،قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠: قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس بشأن تغير المناخ، الوقائع العراقية، العدد ٤٦٥٤ (بغداد، ٢٠٢٠).

(١٧٥) علي حسن الجبوري، الإطار القانوني لحماية البيئة في العراق وأثره في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير (بغداد: كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠١٦).

(١٧٦) وزارة الهجرة والمهجرين العراقية، تقرير النزوح المرتبط بالتغيرات المناخية في جنوب العراق) بغداد، ٢٠٢٢.

[١٧٧] حسين علي الطائي، غموض المصطلحات البيئية في التشريع العراقي وأثره على التطبيق القضائي، رسالة ماجستير (بابل: كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٧) .

[١٧٨] جمهورية العراق، قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٥ (بغداد، ٢٠٠٩) .

[١٧٩] وزارة البيئة العراقية، التقرير الوطني الثاني والتقرير الأول للتحديث الثنائي (Second National Communication & BUR)بغداد، ٢٠٢١ .

[١٨٠] فاطمة عبد الزهرة الخزاعي، الحوافز الاقتصادية لحماية البيئة في التشريع المقارن، رسالة ماجستير (ذي قار: كلية القانون، جامعة ذي قار، ٢٠٢٢) .

[١٨١] زيد محمد العاني، آليات تنفيذ الاتفاقيات البيئية الدولية في القانون الداخلي، رسالة ماجستير (الأنبار: كلية القانون، جامعة الأنبار، ٢٠١٨) .

[١٨٢] إيمان جواد عبد الكاظم وبنين سعد صافي، التشريعات البيئية في العراق: تحدياتها وفرصها لتحقيق التنمية المستدامة في ظل التغيرات المناخية، Journal of Law and Sustainable Development Research (2025)، ص. ١٤ .

[183] United Nations Development Programme (UNDP), Migration, Environment, and Climate Change in Iraq (Baghdad: UNDP, 2022), p. 12.

[١٨٤] المادة (١) من لقانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس المتعلق بتغير المناخ قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠.

[١٨٥] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تغير المناخ والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية)بغدادUNDP :، ٢٠٢٢، ص. ٧.

[١٨٦] علي مطش وعبد الصاحب، أثر درجة الخطأ على المسؤولية المدنية، مجلة العلوم القانونية، مج. ٢٩، ع. ٢ (٢٠٢٠)، ص. ٢٨٥.

[١٨٧] علي مطشر عبد الصاحب،مصدر نفسه، ص ٢٧٢ .

[188] World Bank ،Iraq: Country Climate and Development Report (Washington, DC: World Bank ٢٠٢٢ ،P٤٣

[١٨٩] قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، المادة ٣٣.

[١٩٠] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تغير المناخ والقانون: إدماج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٢)، ص ٦.

[١٩١] الأمم المتحدة في العراق، الهجرة والبيئة وتغيّر المناخ في العراق (بغداد: الأمم المتحدة، ٢٠٢٢)، ص ١٢.

[١٩٢] إيمان جواد عبد الكاظم وبنين سعد صافي، المصدر السابق، ص ١٢ .

[١٩٣] ظفر عبد مطر التميمي وعقيل حمدان عباس، تداعيات التغير المناخي في تهديد ثوابت الأمن الإنساني: العراق أنموذجاً، بحث منشور، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠٢٤، ص. ١٠–١١.

[١٩٤] مركز التنمية المستدامة والأمم المتحدة، العراق في السياق المناخي: رباط بين المناخ وسياسات الاستقرار التنموي (بغداد: الأمم المتحدة في العراق، أيلول ٢٠٢٤)، ص. ١٤.

[١٩٥] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تغير المناخ والقانون: إدماج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٢)، ص. ٦.

[١٩٦] أحمد حسن وتغريد علي، المسؤولية الدولية بشأن الإخلال بالالتزامات البيئية في اتفاقيات تغير المناخ (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية، ٢٠١٧)، ١٢٣.

[١٩٧] قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩، جريدة الوقائع العراقية، بغداد: وزارة العدل، ٢٠٠٩، المادة ١ بشأن هدف القانون في حماية البيئة.

[١٩٨] Iraq Nationally Determined Contribution (NDC 3.0)، وثيقة المساهمات المحددة وطنياً، الأمانة الفنية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ٢٠٢٥، https://unfccc.int/node/653770

[١٩٩] جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً(2022) (Iraq NDC 3.0) ، ص. ١٠.

[٢٠٠] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تغير المناخ والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية)بغدادUNDP :، ٢٠٢٢(، ص. ٦.

[٢٠١] سخبان محمد موهان وعبد الرزاق طليل جاسم، الأساس القانوني لحماية البيئة على المستوى الوطني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ١١، العدد ٢ (٢٠٢٢)، ص. ٧٩٨.

[٢٠٢] Iman Al-Tamimi, التشريعات البيئية في العراق: تحدياتها وفرصها لتحقيق التنمية المستدامة Journal of Law Studies and Research (2025)؛ عن الحاجة إلى تحديث التشريعات البيئية لتعزيز التنفيذ.

[٢٠٣] The Second National Communication and First Biennial Update Report for Iraq, UNFCCC (2024)؛ تقرير رسمي حول جهود العراق وبيان الالتزامات التنفيذية المتعلقة بانبعاثات غازات الاحتباس الحراري

[٢٠٤] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، التغير المناخي والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية، ١٦ آب/أغسطس ٢٠٢٢، ص. ١٣-١٤.

[٢٠٥] قصي فاضل الحسيني، مؤشرات التغير المناخي وبعض آثاره البيئية في العراق (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم، ٢٠٢٤)، ص. ٤٧-٤٨.

[٢٠٦] علياء محمد، مؤشرات التغير المناخي وآثارها البيئية في العراق (أطروحة دكتوراه، جامعة ديالى، ٢٠٢٥)، ص. ٧٩-٨١.

[٢٠٧] محمد ياسين أشور جوهر، التغير المناخي وأثره في تحقيق التنمية المستدامة في العراق، مجلة دراسات سياسية، العدد ٥٣٦ (٢٠٢٤): ص. ٢٣٠.

[٢٠٨] كرار عبدالرضا طاهر، الحماية الدولية للمناخ في تقييد انبعاث الغازات (أطروحة دكتوراه، جامعة المستنصرية، ٢٠٢٣)،ص. ١٠٥.

[٢٠٩]هشام نصرالدين محمد أمين، ومحمد أمين عبد الكريم، الاستراتيجية العراقية تجاه تغيّرات المناخ، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، السنة ٥، العدد ٢١ (٢٠٢٣) ، ص ٣٥ .

[٢١٠] المصدر نفسه . ص ٣٥ .

[٢١١] برنامج الأمم المتحدة للبيئة(UNEP) ، تغير المناخ وحقوق الإنسان والبيئة)نيروبيUNEP :، ٢٠١٥(، ص. ٩.

[٢١٢] مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان(OHCHR) ، فهم حقوق الإنسان وتغير المناخ (جنيف: الأمم المتحدة، ٢٠٢٠)، ص. ١٥.

[٢١٣] البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق (واشنطن: البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص. ٩١.

[٢١٤] دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، المواد ١١٠ و١١٤ و١١٥.

[٢١٥] ميران حسين، التغيرات المناخية والقانون الدولي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد ١٣ (٢٠٢٥): ص. ٢٠٥.

[٢١٦] برنامج الأمم المتحدة للبيئة(UNEP) ، سيادة القانون البيئي: التقرير العالمي الأول (نيروبي: الأمم المتحدة، ٢٠١٩)، ص. ٢٨.

[٢١٧]كرار عبدالرضا طاهر، المصدر السابق، ص. ١٨٥، علياء محمد، المصدر السابق، ص. ٢٢٣.

[٢١٨] علياء محمد، المصدرنفسه، ص ٢٢٥ .

[٢١٩] هيمن نصرالدين محمد أمين، العراق والتغير المناخي، مجلة الدراسات السياسية، العدد ٣٠٢ (٢٠٢٤): ص. ٥٠.

[٢٢٠] رنين سعيد عبد القادر، المسؤولية الدولية من الكوارث الطبيعية، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٢٥، ص. ٩٧.

[٢٢١] المنظمة الدولية للهجرة(IOM) ، الهجرة والبيئة وتغيّر المناخ في العراق (بغداد: المنظمة الدولية للهجرة، ٢٠٢٢)، ص. ١٦.

[٢٢٢] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، إرشادات تنفيذ المادة ٦ (اتفاق غلاسكو للمناخ) (الأمم المتحدة، ٢٠٢١)، ص٥.

(223)World Bank, State and Trends of Carbon Pricing 2022 (Washington, DC: World Bank, 2022), p. 24.

(224)United Nations Environment Programme (UNEP), Making Climate Commitments Matter: Accountability and Implementation under the Paris Agreement (Nairobi: UNEP, 2020), p. 18.

[٢٢٥] ميران حسين، المصدر السابق، ص. ٣٠٥.

[٢٢٦] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، »التغير المناخي والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنيًا في التشريعات العراقية«، ١٦ أغسطس ٢٠٢٢، ص.١٠ .

[٢٢٧] هيمن نصرالدين محمد أمين، المصدر السابق ، ص. ١٨.

[٢٢٨] جمهورية العراق، وزارة البيئة، قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، الوقائع العراقية، ص. ٤٦–٤٧.

[٢٢٩] قانون حماية وتحسين البيئة العراقي، المادة ٣.

[٢٣٠] محمد ياسين أشور جوهر، المصدر السابق، ص٢٢٧.

(231)United Nations Development Programme (UNDP), Migration, Environment, and Climate Change in Iraq (Baghdad: UNDP, 2022), p. 12.

[٢٣٢] دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، المادتان ١١٠ و١١٤.

[٢٣٣] مركز التغير المناخي والأمن المائي، الجامعة الأمريكية في بغداد، «الورقة البيضاء حول تغير المناخ في العراق»، ٢٠٢٤، ٢٠–٢٥، https://auib.edu.iq/ar/المركز–البحثية–والتنمية.

(234) United Nations Development Programme (UNDP), Climate Change and the Law: Integrating the NDC in Iraqi Legislations (Baghdad: UNDP, 2022), p. 18.

[٢٣٥] البنك الدولي، العراق: تقرير المناخ والتنمية القطري (واشنطن العاصمة: البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص ٩٧.

[٢٣٦] رنين سعيد عبد القادر، المصدر السابق، ص. ٩٨–١٠٠.

[٢٣٧] جمهورية العراق، الخطة الوطنية للتكيّف (National Adaptation Plan) (بغداد: الحكومة العراقية، ٢٠٢٣)، ص. ٥٨.

[٢٣٨] ميران حسين، المصدر السابق ، ص. ٣٠٤.

[٢٣٩] جمهورية العراق، المساهمة المحددة وطنياً (NDC) (بغداد: جمهورية العراق، ٢٠٢١)، ص. ١٤.

(240)United Nations Development Programme (UNDP), Climate Change and the Law: Integrating the NDC in Iraqi Legislations (Baghdad: UNDP, 2022), p. 14.

(241) World Bank, Iraq: Country Climate and Development Report, p. 84.

[٢٤٢] استراتيجية سياسية لإدارة الموارد الطبيعية في العراق، مجلة سياسات الموارد، العدد ٣٨٢ (٢٠٢٠): ص. ٢٣١.

[٢٤٣] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، التغير المناخي والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٢)، ص. ٦–٨

[٢٤٤] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تغيّر المناخ والقانون: إدماج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٢)، ص. ٦–٧.

[٢٤٥] UNDP, Climate Change and the Law, p. 4.

[٢٤٦] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تغير المناخ والقانون، ص. ١٤.

[٢٤٧] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، وثيقة المساهمة المحددة وطنياً للعراق (2022)، ص. ١٦.

[٢٤٨] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، التقرير الوطني للتحديثات البيئية 2024–2030 (NES) (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٤)، ص. ٢٦.

[٢٤٩] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، اتفاق باريس (باريس: الأمم المتحدة، ٢٠١٥)، المواد ٩ و١١.

[٢٥٠] شفق نيوز، العراق يُقدّم تقرير الشفافية الأول الخاص بالتغيرات المناخية، ٥ سبتمبر ٢٠٢٥، ٣، متاح على: https://shafaq.com/ar/مجتمع/العراق–يقدم–تقرير–الشفافية–الأول

[٢٥١] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، التغير المناخي والقانون: دمج المساهمات المحددة وطنياً في التشريعات العراقية، ١٨.

[٢٥٢] جمهورية العراق، قانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ بشأن حماية وتحسين البيئة (المعدل)، المادة ١٠، الوقائع العراقية، بغداد، ٤٥.

[٢٥٣] جمهورية العراق – وزارة البيئة، العراق يطلق خطة الاستثمار المناخي الوطني، ١٠.

[٢٥٤] تحليل استجابة العراق لتغير المناخ: القطاع الخاص والمجتمع المدني يبيّن تحديات مشاركة المجتمع المدني وضرورة تعزيز التعاون بين الجهات الفاعلة المختلفة .

[٢٥٥] جمهورية العراق، دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، المادة ٢٤، الوقائع العراقية، بغداد، ١٢.

[٢٥٦] هيئة الإنقاذ السورية، الجهود الدولية والوطنية لمكافحة التغير المناخي.. العراق أنموذجاً، ٨.

[٢٥٧] جمهورية العراق، قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١١) لسنة ٢٠١٩، المادة ٥، الوقائع العراقية، بغداد، ٢٢.

[٢٥٨] هيئة الإنقاذ السورية، الجهود الدولية والوطنية لمكافحة التغير المناخي.. العراق أنموذجاً، ٩.

(259) United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC) ،Iraq Nationally Determined Contribution (NDC) Document٢٢ ،.

[٢٦٠] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، التقرير الوطني للتحديثات البيئية2030–2024 (NES) ، ٣٠.

[٢٦١] البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق (واشنطن العاصمة: مجموعة البنك الدولي، ٢٠٢٢)، ص ٩.

Iraq Country Climate and Development Report [٢٦٢]يربط بين ضعف القدرات المؤسسية واعتماد النمو على النفط، مما يعقّد التخطيط المناخي والتنمية المتكاملة.

(263) World Bank estimates indicate the deep investment needs Iraq faces to close climate adaptation gaps, with significant funding required to strengthen resilience in multiple sectors

Adaptation Finance Gap Report[٢٦٤]يشير إلى فجوة تمويلية ضخمة في التكيف المناخي العالمي، ما يحد من قدرة الدول النامية مثل العراق على التمويل المحلي المستدام.

[٢٦٥] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، الهجرة والبيئة وتغيّر المناخ في العراق (بغداد: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٢٢)، ص. ١٣.

[٢٦٦] United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Paris Agreement (2015), Articles 4, 7, 9.

[٢٦٧] جمهورية العراق، المساهمة المحددة وطنياً (NDC) (بغداد: حكومة العراق، ٢٠٢١)، ص. ٤.

(268) Patrícia Galvão Ferreira, Climate Finance and Transparency in the Paris Agreement, CIGI Paper No. 195 (Waterloo, ON: Centre for International Governance Innovation, 2018), p. 3.

[٢٦٩] موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥م ، دراسة تحليلية ، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٧م ، ص ٨٢ .

[٢٧٠] حميد طريش ساجت، المسؤولية الدولية بشأن الإخلال بالتزامات مكافحة التغير المناخي، مجلة Journal Port Science Research، المجلد ٧، العدد ٤ (٢٠٢٤)، ص ٣٢٣.

[٢٧١] United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC), Paris Agreement, Article 13.

[٢٧٢] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، اتفاق باريس (باريس: الأمم المتحدة، ٢٠١٥)، المادة ١٠، ص. ١٠.

[٢٧٣] جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً، ٢٠٢١، ص ٦–٧.

[٢٧٤] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، تعزيز الشفافية والمساءلة في التمويل المناخي المحلي، ٢٠٢٤، ص ٢.

[٢٧٥]Paris Agreement, Article 4(2).

[٢٧٦] الأمم المتحدة، اتفاق باريس (باريس: الأمم المتحدة، ٢٠١٥)، ص. ٩.

[٢٧٧] صندوق المناخ الأخضر، نبذة عن صندوق المناخ الأخضر، تاريخ الاطلاع: ٣٠ يناير ٢٠٢٦.

[278] Richa Chauhan, Climate Change: An Issue of Equity, Justice and Human Rights, Journal of Indian Law Institute 11 (2023), accessed from University of Baghdad Journal of Law.

[279] Green Climate Fund (GCF), Readiness and Preparatory Support Programme Guidebook, 2021, p. 6.

[280] Green Climate Fund, Adaptation Planning Support for Iraq Through UNEP (Project Document, Green Climate Fund, 2019), p. 6.

[٢٨١] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة(FAO) ، مشروع تعزيز قدرة سبل العيش الزراعية على الصمود في وجه تغير المناخ في جنوب العراق(SRVALI) ، ٢٠٢٤، ص ١–٣.

[٢٨٢] صندوق المناخ الأخضر، تقييم نتائج وآثار برنامج الجاهزية والدعم التحضيري، ٢٠٢٤، ص ١٤.

[٢٨٣] البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق، ٢٠٢٢، ص ١٤.

[٢٨٤] المادة ١٠ الفقرات (١)، (٢)، (٦) من اتفاقية باريس.

[٢٨٥] البنك الدولي، تقرير المناخ والتنمية الخاص بالعراق، ٢٠٢٢، ص ١٢–١٣.

قائمة المصادر و المراجع

أولاً: الاتفاقيات الدولية

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، المعتمدة في ٩ أيار/مايو ١٩٩٢، دخلت حيز النفاذ في ٢١ آذار/مـــــــــــــــارس ١٩٩٤ .

بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، المعتمد في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، دخل حيز النفاذ في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ .

اتفاق باريس بشأن تغيّر المناخ، المعتمد في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، دخل حيز النفاذ في ٤ تشرين الثـــــــــــــاني/نوفمبر ٢٠١٦ .

اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، المعتمدة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٩، دخلت حيز النفاذ في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ .

ميثاق غلاسكو للمناخ(Glasgow Climate Pact) ، مؤتمر الأطراف(COP26) ، ٢٠٢١ .

ثانياً: التشريعات و القوانين

دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، منشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٣٨٣)، ١٢ تشرين الأول ٢٠١٥ .

قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، منشور في جريدة الوقائع العراقية .

قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق باريس بشأن تغيّر المناخ رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٠، منشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٦١٨)، ٢٠٢٠ .

قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١١) لسنة ٢٠١٩ .

مجلس الدولة العراقي، مشروع قانون أسواق الكربون وتداول أرصدة الكربون، ٢٠٢٥ (مشروع غير منشور).

ثالثاً: الكتب

كتب العربية

محمد عادل عسكر، القانون الدولي البيئي وتغير المناخ: التحديات والمواجهة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣ .

عبد الوهاب كريم حميد، التغيرات المناخية وأثرها في مستقبل أزمة المياه في العراق، معهد الدوحة، ٢٠٢٣ .

هديل حربي ذاري، الجهود الدولية والوطنية لمكافحة التغير المناخي: العراق أنموذجاً، مركز الحضارة العراقية، ٢٠٢٦ .

كتب الأجنبية

Daniel Klein et al., The Paris Agreement on Climate Change: Analysis and Commentary, Oxford University Press, 2017.

Philippe Sands et al., Principles of International Environmental Law, 4th ed., Cambridge University Press, 2018.

Jacqueline Peel & Hari Osofsky, Climate Change Litigation: Regulatory Pathways to Cleaner Energy, Cambridge University Press, 2015.

Harro van Asselt et al., Pocket Guide to Transparency under the UNFCCC, European Capacity Building Initiative, 2018.

Sir James Crawford, State Responsibility: The General Part, Cambridge University Press, 2013.

Zdeněk Nový, The Dichotomy of Obligations of Conduct and Result, MUNI Press, 2022.

Benoît Mayer, International Law Obligations on Climate Change Mitigation, Oxford University Press, 2022.

رابعاً: الدوريات

١: الدوريات العربية

إدريس قادر رسول، مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة، مجلة دراسات البصرة، ٢٠٢٣ .

إيمان جواد عبد الكاظم وبنين سعد صافي، التشريعات البيئية في العراق، مجلة جامعة البيان، مج ٤، ع ١، ٢٠٢٥ .

ثريا هشام فاخر، دخول المعاهدة حيز التنفيذ، مجلة إشراقات تنموية، ٢٠٢٣ .

حسن عماد صاحب المطر وعلي جبار كريدي القاضي، المسؤولية الدولية عن التغير المناخي، مجلة دراسات البصرة، ٢٠٢٤ .

حوراء قاسم فانوس، العدالة المناخية في ضوء اتفاق باريس، مجلة العلوم القانونية، ٢٠٢٣ .

رحموني محمد، حماية المناخ في اتفاق باريس، مجلة البحوث في الحقوق، ٢٠١٨ .

محمد سخبان محسن وعبد الرزاق جاسم، الأساس القانوني لحماية البيئة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، ٢٠٢٢ .

مروة عبد المطلب جعفر، العواقب القانونية للتلوث البيئي، مجلة الحكم المحلي، ٢٠٢٥ .

ميران حسين، التغيرات المناخية والقانون الدولي، ٢٠٢٥ .

هيمن نصرالدين محمد أمين، العراق والتغير المناخي، ٢٠٢٤ .

بشير سبهان احمد، شامل زامل كايم، الاتفاقيات الدولية لمواجهة التغيرات المناخية، مجلة جامعة تكريت للحقوق السنة (٨) المجلد (٨) العدد (٦) الجزء (١) ، ٢٠٢٤ .

٢: الدوريات الأجنبية

Adriansyah et al., "Paris Agreement and CBDR-RC," Padjadjaran Journal of International Law (2023).

Daniel Bodansky, "Legal Character of the Paris Agreement," Review of European Environmental Law (2016).

Christina Voigt & Felipe Ferreira, "Dynamic Differentiation," Transnational Environmental Law (2016).

Patrícia Galvão Ferreira, "CBDR in Courts," Washington Journal of Environmental Law (2021).

W. Pieter Pauw et al., "Conditional NDCs," Climate Policy (2020).

Richa Chauhan, Journal of Indian Law Institute (2023).

Christina Voigt, "Standard of Conduct," Questions of International Law (2016).

خامساً: الأطاريح والرسائل

١: الرسائل العربية

دعاء محمد محمود، الأساس القانوني الدولي للحد من التغير المناخي، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية القانون، ٢٠٢٣ .

علي حسن الجبوري، الإطار القانوني لحماية البيئة في العراق وأثره في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية القانون، ٢٠١٦ .

أحمد حسن وتغريد علي، المسؤولية الدولية بشأن الإخلال بالالتزامات البيئية في اتفاقيات تغير المناخ، رسالة ماجستير، جامعة القادسية، كلية القانون، ٢٠١٧ .

حسين علي الطائي، غموض المصطلحات البيئية في التشريع العراقي وأثره على التطبيق القضائي، رسالة ماجستير، جامعة بابل، كلية القانون، ٢٠١٧ .

حميد طارش ساجت، اتفاق باريس للمناخ لسنة ٢٠١٥، رسالة ماجستير، جامعة القادسية، كلية القانون، ٢٠١٧ .

رنين سعيد عبد القادر، المسؤولية الدولية عن الكوارث الطبيعية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية القانون، ٢٠٢٥ .

زيد محمد العاني، آليات تنفيذ الاتفاقيات البيئية الدولية في القانون الداخلي، رسالة ماجستير، جامعة الأنبار، كلية القانون، ٢٠١٨ .

فاطمة عبد الزهرة الخزاعي، الحوافز الاقتصادية لحماية البيئة في التشريع المقارن، رسالة ماجستير، جامعة ذي قار، كلية القانون، ٢٠٢٢ .

كيلاني نذيرة وماهر بديار، السياسة البيئية في العراق وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ٢٠٢٠ .

علي حسين كاظم، التزامات الدول في مواجهة التغير المناخي في ضوء اتفاق باريس، ءرسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة البصرة، ٢٠٢١ .

٢: أطاريح الدكتوراه

قصي فاضل الحسيني، مؤشرات التغير المناخي وآثاره البيئية في العراق، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية العلوم، ٢٠٢٤ .

علياء محمد، مؤشرات التغير المناخي وآثارها البيئية في العراق، أطروحة دكتوراه، جامعة ديالى، ٢٠٢٥ .

كرار عبد الرضا طاهر، الحماية الدولية للمناخ في تقييد انبعاث الغازات، أطروحة دكتوراه، جامعة المستنصرية، ٢٠٢٣ .

٣: دراسات غير منشورة

تحليل آليات ائتمان الكربون، توصيات لجمهورية العراق، ٢٠٢٤ (بحث غير منشور).

سادساً: القرارات

محكمة العدل الدولية، الرأي الاستشاري بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغيّر المناخ (Obligations of States in respect of Climate Change)، 23تموز/يوليو ٢٠٢٥.

سابعاً: التقارير

١: التقارير الوطنية العراقية

جمهورية العراق، التقرير الأول للشفافية(BTR1) ، مقدم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥ .

جمهورية العراق، المساهمات المحددة وطنياً(NDC) ، ٢٠١٥؛ ٢٠٢١؛ ٢٠٢٢؛ ٢٠٢٥ .(NDC 3.0)
وزارة البيئة العراقية، البلاغ الوطني الثاني والتقرير التحديثي الأول، بغداد، ٢٠٢٤ .
وزارة البيئة العراقية، التقرير الوطني الثاني والتقرير الأول للتحديث الثنائي(BUR) ، بغداد، ٢٠٢١ .
وزارة البيئة العراقية، تقرير حالة الموارد المائية والتغير المناخي في العراق، بغداد، ٢٠٢١ .
وزارة البيئة العراقية، الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة(2030–2024) ، بغداد، ٢٠٢٤ .
وزارة البيئة العراقية، رؤية العراق للمناخ ٢٠٣٠، بغداد، ٢٠٢٣ .
جمهورية العراق، الخطة الوطنية للتكيف، بغداد، ٢٠٢٣.

٢: تقارير المنظمات الدولية

البنك الدولي، Iraq Climate and Development Report ، Washington, DC: World Bank, 2022.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، Climate Change and the Law، ٢٠٢٢.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، Climate Investment Plan for Iraq، ٢٠٢٥.
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، Making Climate Commitments Matter، ٢٠٢٠.
صندوق المناخ الأخضر، Readiness Programme Guidebook، ٢٠٢١.
البنك الدولي، State and Trends of Carbon Pricing، ٢٠٢٢ .
المنظمة الدولية للهجرة، Migration, Environment and Climate Change in Iraq، ٢٠٢٢.
منظمة الأغذية والزراعة، Agricultural Livelihood Resilience Project in Iraq، ٢٠٢٤.

٣: أوراق بحثية وتقارير خاصة

ظفر عبد مطر التميمي وعقيل حمدان عباس، تداعيات التغير المناخي في تهديد ثوابت الأمن الإنساني: العراق أنموذجاً، بحث مؤتمر، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠٢٤ .
مركز الجامعة الأمريكية في بغداد، الورقة البيضاء حول تغير المناخ في العراق، ٢٠٢٤ .
مركز التنمية المستدامة، العراق في السياق المناخي، ٢٠٢٤.

ثامناً: المواقع الكترونية

١: مواقع رسمية دولية

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، صفحة تقارير الشفافية كل سنتين (Biennial Transparency Reports)، تاريخ الاطلاع: ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦، https://unfccc.int/biennial-transparency-reports
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، صفحة جمهورية العراق لدى الاتفاقية (حالة التصديق)، تاريخ الاطلاع: ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦، https://unfccc.int/node/180426

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الهيئة الفرعية للتنفيذ(SBI) ، تاريخ الاطلاع: ٢٤ آذار/مارس ٢٠٢٦،
https://unfccc.int/process/bodies/subsidiary-bodies/sbi

٢: مواقع وبرامج دولية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، Iraq Climate Promise، تاريخ الاطلاع: ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦.
صندوق المناخ الأخضر،الموقع الرسمي، تاريخ الاطلاع: ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦ .
Climate Transparency Platform، منصة الشفافية المناخية،تاريخ الاطلاع: ٢٠٢٦ .
Iraq Country Overview،NDC Partnership ، تاريخ الاطلاع: ٢٠٢٦.

٣: مواقع عراقية ورسمية

الأمم المتحدة في العراق،الأخبار والبيانات الصحفية) إطار التعاون ٢٠٢٥–٢٠٢٩، COP29، (NDC، تاريخ الاطلاع: ٢٠٢٦ .
وزارة البيئة العراقية،صفحة التغير المناخي، تاريخ الاطلاع: ٢٠٢٦ .

٤: مصادر تحليلية وإعلامية

Iraq's International Legal Obligations ، Alannah Travers, LSE Middle East Centre، ٢٠٢٦.
S&P Global،، COP28 Iraq coverage ، ٢٠٢٣.
Shafaq News، العراق يقدم تقرير الشفافية الأول، ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥ .

List of Sources and References

First: International Agreements

United Nations Framework Convention on Climate Change, adopted on May 9, 1992, entered into force on March 21, 1994.
Kyoto Protocol to the United Nations Framework Convention on Climate Change, adopted on December 11, 1997, entered into force on February 16, 2005.
Paris Agreement on Climate Change, adopted on December 12, 2015, entered into force on November 4, 2016.
Vienna Convention on the Law of Treaties, adopted on May 23, 1969, entered into force on January 27, 1980.
Glasgow Climate Pact, Conference of the Parties (COP26), 2021.

Second: Legislation and Laws

Constitution of the Republic of Iraq of 2005.
Law Treaty Law No. (35) of 2015, published in the Iraqi Gazette, Issue No. (4383), October 12, 2015.
Environmental Protection and Improvement Law No. (27) of 2009, published in the Iraqi Gazette.
Law No. (31) of 2020 on the Accession of the Republic of Iraq to the Paris Agreement on Climate Change, published in the Iraqi Gazette, Issue No. (4618), 2020.
Non-Governmental Organizations Law No. (11) of 2019.
Iraqi State Council, Draft Law on Carbon Markets and Carbon Credit Trading, 2025 (unpublished draft.(

Third: Books
Arabic Books
Mohammed Adel Askar, International Environmental Law and Climate Change: Challenges and Confrontation, Dar Al-Jami'a Al-Jadeeda, Alexandria, 2013.
Abdul Wahab Karim Hamid, Climate Change and its Impact on the Future of the Water Crisis in Iraq, Doha Institute, 2023.
Hadeel Harbi Dhari, International and National Efforts to Combat Climate Change: Iraq as a Model, Iraqi Civilization Center, 2026.
Fourth: Periodicals
:١Arabic Periodicals
Idris Qader Rasoul, The Principle of Common and Differential Responsibility, Basra Studies Journal, 2023.
Iman Jawad Abdul Kadhim and Banin Saad Safi, Environmental Legislation in Iraq, Al-Bayan University Journal, Vol. 4, No. 1, 2025.
Thuraya Hisham Fakher, Entry into Force of the Treaty, Ishraqat Tanmawiya Journal, 2023.
Hassan Imad Saheb Al-Matar and Ali Jabbar Kreidi Al-Qadi, International Responsibility for Climate Change, Basra Studies Journal, 2024.
Hawraa Qasim Fanoos, Climate Justice in Light of the Paris Agreement, Journal of Legal Sciences, 2023.
Rahmouni Mohammed, Climate Protection in the Paris Agreement, Journal of Research in Law, 2018.
Mohammed Sakhban Mohsen and Abdul Razzaq Jassim, The Legal Basis for Environmental Protection, Journal of Legal and Political Sciences, 2022.
Marwa Abdul Muttalib Jaafar, The Legal Consequences of Environmental Pollution, Journal of Local Governance, 2025.
Miran Hussein, Climate Change and International Law, 2025.
Heman Nasr Al-Din Mohammed Amin, Iraq and Climate Change, 2024.
Bashir Subhan Ahmed and Shamel Zamel Kayem, International Agreements to Address Climate Change, Tikrit University Journal of Law, Year (8), Volume (8), Issue (6), Part (1), 2024. Fifth: Theses and Dissertations
:١Arabic Theses
Duaa Muhammad Mahmoud, The International Legal Basis for Mitigating Climate Change, Master's Thesis, Al-Nahrain University, College of Law, 2023.
Ali Hassan Al-Jubouri, The Legal Framework for Environmental Protection in Iraq and its Impact on Achieving Sustainable Development, Master's Thesis, University of Baghdad, College of Law, 2016.
Ahmed Hassan and Taghreed Ali, International Responsibility Regarding Breach of Environmental Obligations in Climate Change Agreements, Master's Thesis, Al-Qadisiyah University, College of Law, 2017.
Hussein Ali Al-Tai, Ambiguity of Environmental Terminology in Iraqi Legislation and its Impact on Judicial Application, Master's Thesis, University of Babylon, College of Law, 2017.
Hamid Tarish Sajit, The 2015 Paris Climate Agreement, Master's Thesis, Al-Qadisiyah University, College of Law, 2017.
Raneen Saeed Abdul Qader, International Responsibility for Natural Disasters, Master's Thesis, University of Baghdad, College of Law, 2025.

Zaid Muhammad Al-Ani, Mechanisms for Implementing Environmental Agreements International Law in Domestic Law, Master's Thesis, University of Anbar, College of Law, 2018.
Fatima Abdul Zahra Al-Khazai, Economic Incentives for Environmental Protection in Comparative Legislation, Master's Thesis, University of Dhi Qar, College of Law, 2022.
Kilani Nadhira and Maher Badyar, Environmental Policy in Iraq and its Impact on Achieving Sustainable Development, Master's Thesis, University of Baghdad, 2020.
Ali Hussein Kadhim, States' Obligations in Confronting Climate Change in Light of the Paris Agreement, Master's Thesis, College of Law, University of Basra, 2021.

٢: Doctoral Dissertations

Qusay Fadhil Al-Husseini, Climate Change Indicators and their Environmental Impacts in Iraq, Doctoral Dissertation, University of Baghdad, College of Science, 2024.
Aliya Muhammad, Climate Change Indicators and their Environmental Impacts in Iraq, Doctoral Dissertation, University of Diyala, 2025.
Karrar Abdul Ridha Taher, International Climate Protection in Restricting Gas Emissions, Doctoral Dissertation, University of Al-Mustansiriya University, 2023.

٣: Unpublished Studies

Analysis of Carbon Credit Mechanisms, Recommendations for the Republic of Iraq, 2024 (Unpublished Research.(

VI: Decisions

International Court of Justice, Advisory Opinion on the Obligations of States in Respect of Climate Change, 23 July 2025.

VI: Reports

١: Iraqi National Reports

Republic of Iraq, First Transparency Report (BTR1), submitted to the United Nations Framework Convention on Climate Change, 4 September 2025.
Republic of Iraq, Nationally Determined Contributions (NDCs), 2015; 2021; 2022; 2025 (NDC 3.0). Iraqi Ministry of Environment, Second National Communication and First Binary Update Report, Baghdad, 2024.
Iraqi Ministry of Environment, Second National Report and First Binary Update Report (BUR), Baghdad, 2021.
Iraqi Ministry of Environment, State of Water Resources and Climate Change Report in Iraq, Baghdad, 2021.
Iraqi Ministry of Environment, National Strategy for the Protection of Water Resources
Iraqi Ministry of Environment, Second National Report and First Binary Update (BUR) Report, Baghdad, 2021.
Iraqi Ministry of Environment, State of Water Resources and Climate Change Report in Iraq, Baghdad, 2021.
Iraqi Ministry of Environment, National Strategy for Environmental Protection (2024–2030), Baghdad, 2024.
Iraqi Ministry of Environment, Iraq Climate Vision 2030, Baghdad, 2023.
Republic of Iraq, National Adaptation Plan, Baghdad, 2023.
2: Reports of International Organizations

World Bank, Iraq Climate and Development Report, Washington, DC: World Bank, 2022.
United Nations Development Programme, Climate Change and the Law, 2022.
United Nations Development Programme, Climate Investment Plan for Iraq, 2025.
United Nations Environment Programme, Making Climate Commitments Matter, 2020.
Green Climate Fund, Readiness Programme Guidebook, 2021.
World Bank, State and Trends of Carbon Pricing, 2022.
International Organization for Migration, Migration, Environment and Climate Change in Iraq, 2022.
Food and Agriculture Organization, Agricultural Livelihood Resilience Project in Iraq, 2024.
3: Research Papers and Special Reports
Zafar Abdul Matar Al-Tamimi and Aqeel Hamdan Abbas, The Implications of Climate Change in Threatening the Foundations of Human Security: Iraq as a Case Study,
Conference Paper, Al-Mustansiriya University, Baghdad, 2024.
American University of Baghdad Center, White Paper on Climate Change in Iraq, 2024.
Center for Sustainable Development, Iraq in the Climate Context, 2024.
VIII: Websites
1: Official International Websites
United Nations Framework Convention on Climate Change, Biennial Transparency Reports page, accessed January 29, 2026, https://unfccc.int/biennial-transparency-reports
United Nations Framework Convention on Climate Change, Republic of Iraq page on the Convention (Status) Ratification),
Accessed: 10 January 2026, https://unfccc.int/node/180426
United Nations Framework Convention on Climate Change, Subsidiary Body for Implementation (SBI), Accessed: 24 March 2026,
https://unfccc.int/process/bodies/subsidiary-bodies/sbi
2: International Websites and Programmes
United Nations Development Programme, Iraq Climate Promise, Accessed: 30 January 2026.
Green Climate Fund, Official Website, Accessed: 30 January 2026.
Climate Transparency Platform, Accessed: 2026.
NDC Partnership, Iraq Country Overview, Accessed: 2026.
3: Iraqi and Official Websites
United Nations in Iraq, News and Press Releases (Cooperation Framework 2025–2029, COP29, NDC), Date Accessed: 2026.
Iraqi Ministry of Environment, Climate Change page, accessed: 2026.
4: Analytical and Media Sources
Alannah Travers, LSE Middle East Centre, Iraq's International Legal Obligations, 2026.
S&P Global, COP28 Iraq coverage, 2023.
Shafaq News, Iraq Submits First Transparency Report, September 5, 2025.

مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦/ العدد ٥